الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

التقرير الوطني للتقدم المحرز في تنفيذ

إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين سنة

بيجين + 30

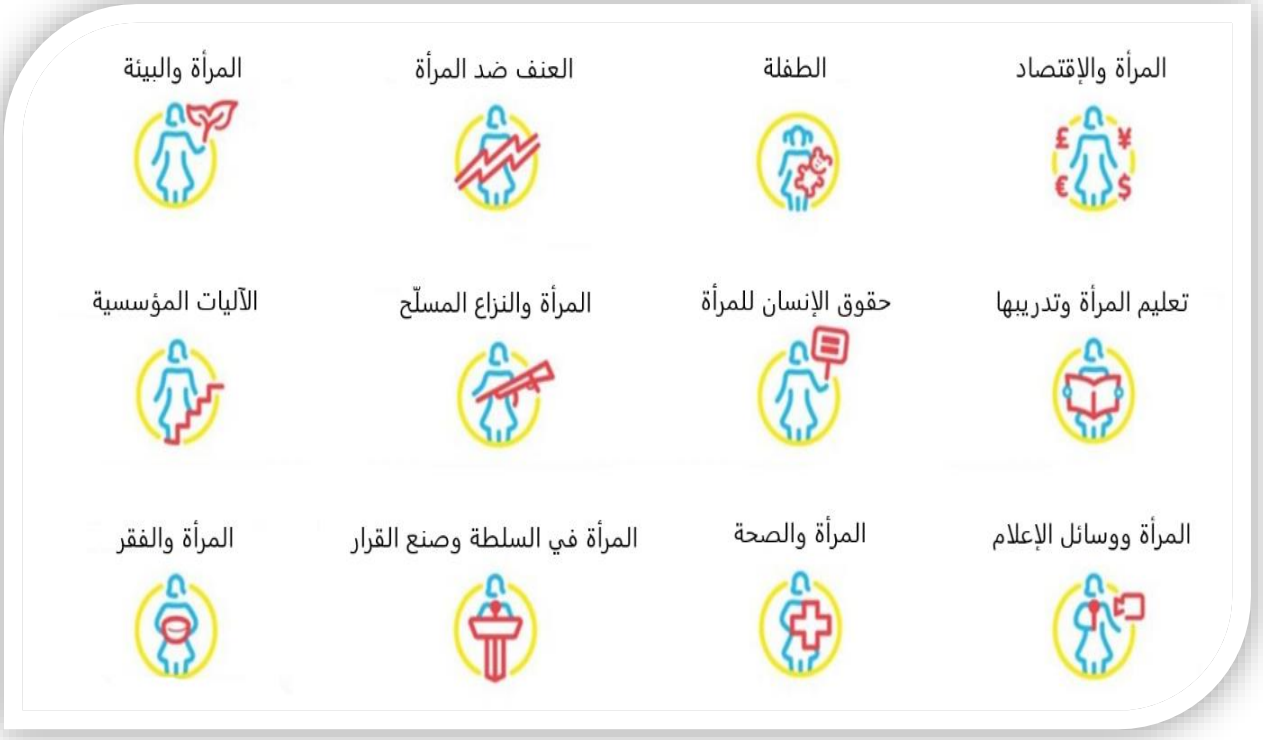

ماي 2024

الفهرس

مقدمة	**03**
القسم الأول: النقاط الرئيسية (التحديات والعثرات)	**04**
القسم الثاني: الأولويات والإنجازات والتحديات والعو ائق	**05**
القسم الثالث: التقدم المحرزعبرمجالات الاهتمام الحاسمة الاثنى عشر	**15**
البعد الأول: التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق	**15**
البعد الثاني: القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية	**20**
البعد الثالث: التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية	**37**
البعد الرابع: المشاركة والمسائلة المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين	**47**
البعد الخامس: المجتمعات المسالمة التي لا يُهمّش فيها أحد	**55**
البعد السادس: الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها	**61**
القسم الر ابع: المؤسسات الوطنية والإجراءات	**64**
القسم الخامس: البيانات والإحصاءات	**65**
القسم السادس: الاستنتاجات والخطوات القادمة	**68**
الملاحق	**71**

مقدمة

يعتبر إعلان بيجين وأهداف التنمية المستدامة اللذين إلتزمت بهما جميع الدول والحكومات، نموذجا للتنمية الشاملة والتقدم البشري. وإن الجزائر التي حققت أهداف الألفية الإنمائية، واصلت المسعى وتكثيف الجهود نحو التنمية آفاق 2030، مستندة إلى رؤية ترتكز على الرفاه الإجتماعي والعدالة الإجتماعية في سياق ديناميكية شاملة للتنمية ساهمت في الحفاظ على الإستقرار الإجتماعي.

وقد حققت الجزائر، تقدما إيجابيا على الصعيد الإقليمي والعربي بتصنيفها الأولى في المغرب العربي بتنمية بشرية مرتفعة حسب تقرير برنامج الامم المتحدة الانمائي PNUD لسنة 2021-2022، بفضل تجسيد عدة إستراتيجيات وبرامج تنموية وطنية في جميع المجالات، تهدف إلى القضاء على الفقر وتعزيز الحماية الإجتماعية وتحقيق تنمية إقتصادية على المستوى الوطني والمحلي، مما سمح من تحسين الظروف المعيشية للسكان النساء منهم والرجال.

تعتمد التنمية على عامل حاسم وضروري وهو المورد البشري . وإيمانا بأن تحقيق التنمية يتم بتشجيع وتفعيل دور كافة فئات المجتمع، فقد وضعت المرأة في قلب كل الإستراتيجيات والمحاور المسطرة في عمل الحكومة الجزائرية، إقتناعا بدورها الهام وما تقدمه للمجتمع عامة، سواء في الرخاء أو في فترات الأزمات، ومن مقاربة تشاركية شاملة في تسيير الشؤون العامة للدولة وكل مناحي الحياة، إستنادا إلى مبدأ المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق و الواجبات المكرس دستوريا.
وجعلت الدولة من مبدأ عدم التميز بين النساء والرجال واقعا ملموسا تجلى في إستفادة كليهما من كل الإجراءات والتدابير المتخذة من طرف الحكومة، والخدمات والمساعدات المقدمة سواء في المجال الصحي أو التعليمي أو الإجتماعي أو التضامني أو الإقتصادي، بل منها ما طبق كتمييز إيجابي على المرأة فقط.

سيحيي المجتمع الدولي في عام 2025 الذكرى الثلاثين للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة واعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين في 1995، وبمرور عشر سنوات على إقرار أهداف التنمية المستدامة، وبناء على ذلك، تقوم جميع الدول بإجراء مراجعات شاملة على الصعيد الوطني للتقدم المحرز والتحديات التي تظهر في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين. وعليه، فإن الجزائر وعلى غرار جميع الدول، وتجسيدا للإلتزامات بالمواثيق الدولية من بينها إعلان ومنهاج عمل بيجين، قدمت تقارير وطنية حول التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان، كان آخرها في سنة 2019. ومواصلة في هذا المسعى، وبهدف رصد وتقييم التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة خلال السنوات الخمس الماضية، فقد تم إعداد هذا التقرير الوطني بيجين +30، بإشراك مختلف الجهات الفاعلة من قطاعات وزارية وهيئات وطنية والمجتمع المدني والجمعيات الوطنية الفاعلة في الميدان، بغية إنجاز تقرير شامل ومتكامل يشمل معطيات نوعية وكمية، تبرز مدى التقدم المحرز في مجال تمكين النساء والفتيات.

القسم الأول: النقاط الرئيسية

العناصر الأساسية لعملية المراجعة على المستوى الوطني:

في إطار التحضيرات الوطنية والإقليمية لمراجعة التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد ثلاثين سنة، إعتمدنا المنهجية التالية:

- تم تنظيم جلسات عمل مع ممثلي مختلف القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية، والحركة الجمعوية الممثلة على المستوى الوطني لعرض الموضوع والتشاور بخصوصه. تم تزويدهم خلالها بلمحة عن إعلان ومنهاج عمل بيجين والمراجعة الإقليمية بهدف إعداد التقرير الوطني للتقدم المحرز لأوضاع المرأة خلال السنوات الخمس الماضية، وتقديم توضيحات عن هيكلية التقرير ومضمونه وشروحات عن مضمون مساهمة كل طرف لإثراء التقرير، وكانت المناقشات تفاعلية وثرية.
- تم جمع المعطيات اللازمة من مختلف الجهات التي ساهمت في إثراء هذا التقرير الوطني.
- تم القيام ببحث للاطلاع واستغلال كل الوثائق المتعلقة بالتشريعات والإستراتيجيات والبرامج الوطنية الموجودة وغيرها من الوثائق ذات الصلة.

وقد سمحت هذه العملية والمقاربة التشاركية بإعداد هذا التقرير الوطني الذي قدم لنا صورة واضحة و واقعية لتجسيد المجالات التي تضمنها إعلان بيجين وتمكين النساء والفتيات، بتوفير بيانات حديثة ومحينة للمؤشرات ذات الصلة والمرتبطة بأهداف التنمية المستدامة.

لقد حققت الجزائر تقدما ملحوظا في مجال ترقية المرأة في المجالات الحاسمة الإثني عشر لإعلان ومنهاج عمل بيجين، بإعتماد سياسة مشتركة متعددة الأبعاد فيما بين القطاعات، تدعم الإطار القانوني، والإجتماعي، الثقافي، الإقتصادي والسياسي، وتضمن المشاركة الحقيقية والفعالة للمرأة في مسار التنمية من خلال مخططات العمل التي أقرتها الحكومة.

ترجمت هذه السياسة المعتمدة تجاه المرأة بإعتماد إستراتيجيات وبرامج ومشاريع وميكانيزمات سمحت بتمكين المرأة والفتاة وترقيتهما في مختلف المجالات والتحسين من مكانتهما الإجتماعية والمادية. بمساهمة هياكل مؤسسية تعمل على النهوض بأوضاعهما.

وعملت الدولة، على تعزيز المنظومة الوطنية للحماية الاجتماعية، مبْنيَة على مبدأِ العَدالة وتكافؤِ الفرص، مع إيلاء عناية خاصة للتكفل بالنساء والفتيات من الفئات السكانية الهشة في كل مناطق الوطن. والتزمت بتدعيم القدرة الشرائية للمواطنين. واعتماد مقاربة اقتصادية لسياستها الخاصة بالتشغيل ومحاربة البطالة، تتمثل في التحفيز على الإبتكار وإنشاء مؤسسات ناشئة ومؤسسات مصغرة.

من جهة أخرى، واصلت الحكومة جهودها الرامية إلى تطوير الخدمات الأساسية، من حيث الجودة وتيسير الاستفادة منها للجميع دون تمييز، كالخدمات الصحية وتعزيز برامج الوقاية من مختلف الأمراض، وتوسيع خدمات الضمان-الإجتماعي لأكبر عدد من السكان ومن مختلف الفئات، ضمان التعليم والتدريب للجميع وتحسين نوعيته، بغية تعزيز المورد البشري من خلال تنمية الكفاءات والملائمة بين التكوين والتشغيل.

كما تم إطلاق برنامج مخصّص للمناطق النائية، في مجال التنمية، من خلال مواصلة تعميم توصيلها بمختلف الشبكات (الطرق والغاز والكهرباء والماء الشروب .....)، من أجل استفادة جميع السكان نساء ورجالا من الخدمات العمومية الأساسية.

القسم الثاني: الأولويات والإنجازات والتحديات والعوائق

أهم الإنجازات والتحديات والعثرات في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية

تعمل الدولة الجزائرية على تعزيز مكتسبات المرأة الجزائرية من جميع النواحي، وإنعكس هذا العمل في تحقيق عدة **إنجازات**، كانت من أهمها:

- **مراجعة الدستور** في نوفمبر 2020 لتعزيز المنظومة القانونية الوطنية وتطويرها، لتكريس حقوق المواطنين من الجنسين، إستكملت بإصدار عدة قوانين وتشريعات في مختلف المجالات تصب في نفس المنحى.
- التمكين السياسي: صدور قانون الإنتخابات في مارس 2021 (القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات المعدل و المتمم الصادر بموجب الأمر رقم 21-01 المؤرخ في 10 مارس 2021)، الذي يقر بمبدأ المناصفة في تشكيلة القوائم الانتخابية المقدمة للترشح في الانتخابات التشريعية الوطنية والولائية والبلدية، وتشجيع فئة الشباب على الدخول للمجال السياسي.
- تأسيس هيئات وطنية جديدة من شأنها تعزيز الديمقراطية التشاركية والعمل الجمعوي الرامي إلى ترقية وتمكين النساء والفتيات الشابات في مختلف المجالات وميادين الحياة، تتمثل في:
  - ✓ المرصد الوطني للمجتمع المدني في أفريل 2021.
  - ✓ المجلس الأعلى للشباب في أكتوبر 2021.

وللإشارة، فقد تم تجسيد وإحترام مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء في عضوية هاتين الهيئتين. كما سجل "المجلس الوطني للأسرة والمرأة" ما يفوق 80% من عضوية النساء على مستواه.

- تعززت الحماية الإجتماعية والتمكين الإجتماعي للمرأة من خلال عدة تدابير، شملت:
  - ✓ العمل على القضاء على الفقر وضمان الأمن الغذائي والأمن المائي؛
  - ✓ تحسين الظروف المعيشية للمواطنين وضمان رفاهيتهم من خلال تعزيز برامج السكن، والربط بالكهرباء والغاز، والصرف الصحي، وتعزيز شبكة النقل، وتطوير شبكة توصيل الإنترنيت؛
  - ✓ الدعم المالي المباشر للفئات المعوزة، وإستحداث منحة البطالة، ودعم القدرة الشرائية للمواطن والزيادة في أجور الموظفين، ومعاشات المتقاعدين، بقرار من السيد رئيس الجمهورية؛
  - ✓ ضمان جودة التعليم والتكوين المهني؛
  - ✓ تعزيز وتحسين نوعية الرعاية الصحية والضمان الإجتماعي؛
  - ✓ تعزيز برامج حماية الأشخاص المعوقين، وحماية كبار السن، حماية الطفولة، والنساء في وضع إجتماعي صعب؛
  - ✓ مناهضة العنف ضد النساء والفتيات (الحماية القانونية، التكفل والدعم والمرافقة وإعادة الإدماج في الحياة العامة).
- التمكين الإقتصادي للمرأة:

بتشجيع العمل الحر ودعم المقاولاتية النسوية وريادة الأعمال، باتخاذ عدة تدابير منها:

- ✓ انشاء وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة، لتعزيز عمل الوكالات والهيئات الوطنية لدعم المقاولاتية.
- ✓ إصدار **قانون الاستثمار الجديد** كإطار قانوني جاء من أجل تشجيع روح المقاولاتية لدى الشباب.
- ✓ إصدار **قانون المقاول الذاتي** في ديسمبر 2022. وإنشاء الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي في 2023.

- ✓ دعم ومرافقة المرأة الريفية لاسيما المنتجة في القطاع الفلاحي والصناعي.
- ✓ إطلاق عدة برامج موجهة للمرأة، لا سيما المرأة الريفية، منها "البرنامج الوطني لتشجيع المرأة الماكثة بالبيت على الإنخراط في مسار الإنتاج الوطني" في 2021، من قبل وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.
- ✓ تعزيز سياسة التشغيل من خلال تعيين الكثير من العاملين المدمجين في إطار تراتيب التشغيل المؤقت، في مناصب عمل دائمة ومستقرة تسمح لهم بتقاضي الاجر المناسب للمنصب والاستفادة من كامل الحقوق التي يتمتع بها الموظف وكانت غالبيتهم من النساء.

- تسهيل الوصول إلى الخدمات بالإدارات والمرافق العمومية: تمت رقمنة الإدارة وعصرنتها من خلال وضع عدة تطبيقات إلكترونية في مختلف القطاعات الوزارية والهيئات العمومية والخاصة، لتقديم خدمات عن بعد عبر الإنترنيت، تسمح للجميع بالحصول على المعلومات اللازمة لإستفساراتهم، و طلب إستخراج وثائق، كوثائق الحالة المدنية، وغيرها من الخدمات التي تتكفل بإنشغالات المواطنين والمواطنات، دون تكبد عناء التنقل.

- في مجال تعزيز تمكين المرأة وحمايتها وإشراكها في الحفاظ على السلم، تم سنة 2023 إعتماد خطة عمل وطنية لتجسيد القرار الأممي 1325 المتعلق بالمرأة الأمن والسلام.

لقد كانت للإرادة السياسية للدولة في النهوض بالمرأة والرقي بها في مختلف المجالات، دورا هاما في تحقيق عدة إنجازات كان لها أثرا إيجابيا على وضعية المرأة في المجتمع، فضلا عن تكريس مبدأ المساواة وضمان جميع الحقوق وعدم التمييز بينها وبين الرجل في القانون الأسمى للبلاد ألا وهو الدستور، والذي تتفرع منه كل القوانين والتشريعات. وذلك نابع من قناعة الدولة بقدرات المرأة التي تشكل قيمة مضافة من خلال مهاراتها وطموحاتها وأدوراها في المجتمع وفي تنمية الوطن.

وقد شهد مسار تقدم المرأة وتجسيد السياسات والرؤى نحو تمكينها في بعض الفترات، عدة **عوارض سلبية** شكلت تحديا في تحقيق الإنجازات، نذكر ما يلي:

- الازمة الصحية كوفيد 19 وتداعياتها السلبية على جميع الاصعدة؛
- الكوارث الطبيعية (الفياضانات، والحرائق ..) التي عرفتها بعض مناطق الجزائر جراء التغير المناخي ونتائجه السلبية؛
- نقص إطلاع المرأة القاطنة بالمناطق البعيدة والنائية ومعرفتها بالبرامج التي توفرها الدولة، ما أدى إلى تكثيف الحملات والبرامج الإعلامية.
- مشاركة النساء في المجال السياسي متواضعة، ما يستدعي تكثيف العمل التوعوي والتكويني في هذا المجال.
كما يحتمل أن يكون إهتمام المرأة بالإنخراط في الحركية الإقتصادية أكثر من ممارسة النشاط السياسي أمر وارد.
- عدم قدرة بعض النساء التوفيق بين العمل المهني والمسؤوليات العائلية، لاسيما الشاغلات لمناصب المسؤولية.

<u>الأولويات الخمس الرئيسية لتسريع تقدم النساء والفتيات في بلدك على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين والسياسات و/أو البرامج.</u>

لقد عملت الدولة على مدى الخمس سنوات الماضية على تعزيز مكانة المرأة في المجتمع، وتوفير الفضاء المناسب الذي يسمح لها بالتقدم والرقي وذلك من عدة نواحي.

فمن الناحية القانونية، كرس الدستور الجزائري في تعديله الأخير سنة 2020، مبدأ المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات وكذا ثقافة مشاركة الجميع الفعليّة في الحياة السّياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة.

وأقر مواد تمكن المرأة في المجال السياسي، وإصدار قانون الإنتخابات سنة 2021 ليفرض المناصفة في قوائم المترشحين تجسيدا لما نص عليه الدستور. كما نص هذا الأخير، على العمل على ترقية التناصف في سوق الشغل وتشجيعها على تقلّد

المناصب بالهيئات والمؤسسات. وتمت دسترة حماية المرأة من كافة أشكال العنف المرتكب ضدها في الفضائين الخاص والعام. ونص على حماية الاسرة بجميع افرادها، و على المصلحة الفضلى للطفل والطفلة.

بالموازاة مع الترسانة القانونية التي تعزز من التسريع في تقدم النساء والفتيات، تم العمل على جوانب عديدة، كانت أهمها وذات الأولوية:

- ضمان التعليم والتكوين المهني للنساء والفتيات مدى الحياة، كحق يكفله الدستور والقوانين مع ضمان مساواة الإلتحاق بهما. يعتبر التعليم الإبتدائي والمتوسط إجباري، ومجاني في المؤسسات التعليمية العمومية. وقد بلغت نسبة تمدرس الفتيات في السن القانونية 99.11 % في سنة 2023. (المصدر: وزارة التربية الوطنية)

وتمنح الدولة، علاوة على ذلك، دعمها لتمدرس التلاميذ المعوزين، بتمكينهم من الاستفادة من إعانات متعددة، كالمنحة المدرسية والكتب والأدوات المدرسية والإطعام والإيواء والنقل والصحة المدرسية. وتم توسيع الهياكل المؤسساتية التربوية في كامل التراب الوطني.

كما تم تسجيل النساء، اللائي يطمحن إلى تحسين مستواهن الثقافي أو الارتقاء في المجالين الاجتماعي والمهني، في أقسام **محو الأمية** بصفة مجانية، لاسيما الأمية الرقمية، بإشراك الحركة الجمعوية الناشطة في هذا المجال، وعرفت نسبة الأمية عند النساء في الجزائر انخفاضا معتبرا قدر بـ 3 نقاط، حيث انتقلت من 7,86٪ سنة 2019 الى 4,86٪ سنة 2022 حسب تقديرات الديوان الوطني لمحو الامية وتعليم الكبار. (المصدر: وزارة التربية الوطنية)

- بخصوص جودة التعليم، إضافة إلى ما تم ذكره أعلاه من العوامل التي تساعد على جودة التعليم، يعمل قطاع التربية الوطنية على تحيين مضامين البرامج التعليمية تماشيا مع المستجدات العلمية والتكنولوجية والتقدم في علوم التربية. وقد بلغت نسبة الإناث الناجحات في شهادة البكالوريا من المجموع العام للناجحين 66.64 %، وبالنسبة للنجاح النوعي في شهادة البكالوريا بلغت نسبة الفتيات الناجحات "بتقدير" 67,72 %. (المصدر: وزارة التربية الوطنية)
- وفرت الدولة كل الإمكانيات للفتيات للإلتحاق بالجامعات والمعاهد والمدارس العليا لمواصلة الدراسات العليا في مختلف المجالات والتخصصات، وكشفت البيانات المتعلقة بنسبة الإناث المسجلات في السنوات الدراسية الجامعية من 2019 إلى 2023، نسبة 62 % في المتوسط من مجموع الطلبة، وتسجل نتائج مشرفة، بحيث عرفت نسبة تخرج الإناث من الجامعات والمعاهد تفوقا ملحوظا بلغ 66% خلال السنة الدراسية 2022/2021، و 63 % للسنة الدراسية 2023/2022. (المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)

كما وفرت الدولة التكوين والتعليم المهنيين لجميع النساء والفتيات بمختلف الفئات وفي كل المناطق، من اللاتي لم يسعفهن الحظ في مواصلة الدراسة أو ممن تعثرن في دراستهن، وبلغ عدد النساء اللاتي زاولن تكوينا مهنيا بمختلف أنماطه منذ 2020 إلى غاية 2022، 589.888 إمرأة وفتاة. (المصدر: وزارة التكوين والتعليم المهنيين)

- وبإعتبار أن الصحة من أساسيات تحقيق التنمية البشرية والاجتماعية، نص قانون الصحة المعدل سنة 2018، على أحكام تضمن حقوق المرضى في الحصول على الوقاية والعلاج والمرافقة التي تتطلبها حالتهم الصحية، في كل مراحل حياتهم وفي كل مكان. كما تضمن الدولة مجانية العلاج في المؤسسات العمومية، وتضمن الحصول عليه لكل المواطنين والمواطنات عبر كامل التراب الوطني.

وقد عملت الدولة على تعزيز الرعاية الصحية للجميع والحفاظ على تقديم الخدمات الأساسية لاسيما في ظل جائحة كورونا، وتكثيف برامج صحة الام والطفل وتخفيض نسبة وفيات الامهات والاطفال الرضع، وتوسيع خدمات الصحة الإنجابية والتنظيم العائلي، بحيث تقدم بصفة مجانية في أكثر من 85% من المؤسسات الإستشفائية العمومية، والعمل على الوقاية والعلاج من العقم والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي، والكشف عن سرطان عنق الرحم والثدي. (المصدر: وزارة الصحة)

- الحق في الحصول على العمل وضمان الحقوق والإمتيازات التي يمنحها المنصب: طبقا للمادتين 66 و67 من الدستور القاضيتين بأن العمل حق وواجب، ويتساوى الجميع في تقلد المهام والوظائف في الدولة، ضمنت أيضا كل قوانين العمل نفس الحق للرجال والنساء في التوظيف والحصول على عمل، وتقاضي نفس الأجر مقابل نفس العمل في ذات المنصب، الحق في الترقية والتقدم المهني، في التكوين الذي تبرمجه المؤسسات والإدارات العمومية لموظفيها بهدف تحسين الأداء والترقية في المسار المهني، وإعتلائها مناصب المسؤولية، الحق في العطلة السنوية المأجورة، زيادة على عطلة الأمومة وإمتيازاتها كتعويض مصاريف العلاج الطبي والصيدلاني الناتجة عن الحمل والولادة، الحق في الضمان الإجتماعي والتأمين على المرض والحوادث وما يقدمه من خدمات، في التعويضات، والحق في التقاعد والمعاش.

وقد سمح تجسيد هذا الحق في تواجد النساء بنسبة 45.30 % في مختلف الإدارات بالوظيفة العمومية (القطاع العام) نهاية 2022، وتواجدها بنسب كبيرة في قطاعات التعليم والتربية، الصحة، القضاء، الإتصال، النشاط الإجتماعي والتضامن الوطني، التجارة، وزارة العمل والضمان الإجتماعي، البيئة، السياحة والصناعات التقليدية. (المصدر: المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري)

- ريادة المرأة في مجال الأعمال والمشاريع (تعزيز المقاولاتية النسوية): كان من بين الأولويات التي تضمنها مخطط عمل الحكومة لسنة 2021، ترقية التشغيل ومكافحة الفقر والبطالة من خلال مقاربة إقتصادية قائمة على دعم إستحداث النشاطات الإقتصادية المدرة للدخل وتطوير المؤسسات المصغرة والمتوسطة، وتشجيع النساء على دخول عالم المقاولاتية. وقد عملت مختلف القطاعات الوزارية ومن خلال أجهزة التمويل على تسهيل إجراءات الوصول والإستفادة من القروض المالية المصغرة، وقد عرفت هذه الأجهزة إقبالا واسعا من النساء حاملات المشاريع، وشوهدت ديناميكية واسعة في خلق النشاطات النسوية، وعلى سبيل المثال، فقد مولت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ إنشائها إلى غاية الثلاثي الأول من 2023 ما يفوق 63 بالمئة من المشاريع النسوية من مجموع المشاريع الممولة. كما سجل المركز الوطني للسجل التجاري إلى غاية 31 مارس 2024، 193.023 نساء تاجرات، منهن، 176.050 شخص طبيعي و 16.973 شخص معنوي. (المصدر: وزارة التجارة وترقية الصادرات)

- ***<u>الإجراءات المتخذة لمنع التمييز وتعزيز حقوق الفئات المهمشة من النساء والفتيات على مدى السنوات الخمس الماضية.</u>***

لقد تم تجريم التمييز القائم على أساس الجنس في التشريع الجزائري، لاسيما القانون رقم 20-05 المؤرخ في 28 أفريل 2020، المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتهما.

وللإشارة، فقد نص الدستور على عدم التمييز في مواده 35 و37 و72، وضمن حقوق كل الفئات وحماية متساوية دون تمييز، لاسيما الفئات الضعيفة والهشة كالطفل، والشخص المسن، والشخص المعوق، وضمن إدماج الفئات المحرومة ذات الإحتياجات الخاصة في الحياة الإجتماعية.

وعلى هذا الأساس تعتبر النساء الريفيات أو النساء المسنات والنساء ذوات الإعاقة أو أيا ما كان وضعهن، كمواطنات كاملة الحقوق والتي يضمنها الدستور. وتستفيد كغيرها من كافة البرامج والخدمات.

بخصوص **النساء اللاتي يعشن في المناطق النائية والريفية**: إنتهجت الدولة سياسة تطوير المجتمع الريفي من خلال إعتماد برامج التنمية الريفية في مختلف مناطق الوطن، والعمل على تحسين ظروف الحياة لمواطنيها، وقد أولت أهمية بالغة للمرأة الريفية نظرا للدور الهام الذي تلعبه في التنمية المحلية، فقد تم تسطير وتجسيد مخططات عمل لترقية المرأة الريفية من كل جوانب الحياة، التعليم والتكوين، الصحة، وتشجيعها على الولوج إلى عالم المقاولاتية من خلال تجسيد مشاريع إقتصادية صغيرة مدرة للدخل، وإستفادتها من القروض الممنوحة لتمويل المشاريع. بالإضافة إلى إستفادة المرأة الريفية والماكثة بالبيت من البرامج الوطنية التي يوفرها قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، على غرار "البرنامج الوطني

لتشجيع المرأة الماكثة بالبيت على الإنخراط في مسار الإنتاج الوطني" الموجه للمرأة لاسيما في المناطق الريفية النائية. وغيرها من البرامج التي يتم تجسيدها من مختلف القطاعات والتي نذكرها لاحقا ضمن الأبعاد التي يتضمنها التقرير.

وقد حققت النساء الريفيات نجاحا في توسيع نشاطهن الفلاحي وتنويعه من خلال اقتحام البعض منهن مجال زراعة الحبوب وأعلاف الماشية وتربية الأبقار الحلوب وتربية النحل وغرس الأشجار المثمرة والخوض في زراعات جديدة، على غرار زراعة الزعفران والنباتات الطبية وصناعة الأجبان. وقد زاد في تشجيعهن على توسيع وتنويع نشاطاتهن، دعم الدولة الذي تقدمه في مجال السقي، وربط المستثمرات الفلاحية بالكهرباء. ونظرا لاهتمام المرأة الريفية بتربية النحل منحت عدة اعتمادات لـ ما يتجاوز 400 إمرأة مابين سنة 2022 إلى 2023.

وتحظى النساء الريفيات بمرافقة تقنية مستمرة من الخلايا المحلية لإطارات دعم و مرافقة النساء الريفيات، سواء من ناحية الصحة النباتية أو إرشادات البيطرة أو الإرشاد الفلاحي وكذا توفير لهن آلات الحصاد خلال موسم الحصاد والحرث.
كما إستفادت النساء الريفيات من التدريب لاكتساب مهارات وتقنيات جديدة في الشعب الفلاحية التي تمارسها من أجل تحسين الإنتاج، حيث سجل حضور المرأة الريفية بقوة في الدورات التكوينية المنظمة من طرف الغرف الفلاحية لاسيما في مجال صناعة الأجبان وزراعة النباتات الطبية.
ويضاف لذلك، الخدمات التأمينية التي يوفرها الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، حيث سجلت إرتفاعا محسوسا على المستوى الوطني مابين 2021 و 2023. ففي سنة 2021 تم تسجيل 38637 إمراة مؤمنة ليصل إلى 42624 إمرأة مؤمنة في سنة 2023 . (مساهمة وزارة الفلاحة والتنمية الريفية)

وسجلت مصالح وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، من سنة 2020 إلى غاية 2023، تكوين 16040 إمرأة، من بينهن نساء ريفيات والإطارات المرافقة لهن في مختلف التخصصات الفلاحية، نظمت على مستوى معاهد التكوين الفلاحي التابعة لوزارة الفلاحة.

وتكريسا للسياسة الإجتماعية للدولة، يوفر قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، مجموعة من التراتيب والآليات الاجتماعية التكفلية لمختلف الفئات الهشة والمعوزة، نذكر منها:

- **<u>الأشخاص المسنين</u>** لاسيما المحرومين و/أو المتواجدين دون روابط أسرية: والذين تضمن لهم الحماية والرعاية والمرافقة، وتكرس حقهم في العيش الكريم، سواء في وسطهم الأسري والاجتماعي أو داخل مؤسسات وهياكل الإستقبال.

- فيما يخص <u>التكفل المؤسساتي</u>: يبلغ تعداد الشبكة المؤسساتية المتخصصة في إستقبال الأشخاص المسنين سواء رجال أو نساء، **32** دار للأشخاص المسنين موزعة في مختلف ولايات الوطن. تضمن تكفلا شاملا لفائدة المقيمين، بنمط التكفل الدائم أو الإستقبال النهاري، حيث يسهر طاقم المستخدمين المتعددي التخصصات على توفير كل الإحتياجات المناسبة (إطعام، نظافة، علاج طبي وشبه طبي، ورشات تأهيلية وتشغيلية، خرجات وحفلات ترفيهية). وقد تكفلت هذه المؤسسات خلال سنة 2023 بـ **1681 شخص مسن منهم 719 إمرأة مسنة.**

وتعمل مصالح هذه المؤسسات على إعادة إدماج الشخص المسن في وسطه العائلي، عن طريق الوساطة العائلية مع أفراد أسرته، مع دوام وضمان المتابعة الاجتماعية والنفسية له ولأسرته. وقد تم إدماج 93 شخص مسن لدى عائلاتهم سنة 2022 من بينهم 56 إمرأة، وفي سنة 2023، تم إدماج 88 شخص من بينهم 41 إمرأة مسنة.

وكإجراء آخر، وبهدف مساعدة كبار السن المتخلى عنهم و/أو بدون روابط أسرية على الإندماج الإجتماعي في وسط طبيعي بديل، يضمن لهم الدفء العائلي والعيش بكرامة، يتم وضع المقيمين بمؤسسات الإستقبال لدى عائلات الاستقبال، سواء كان مؤقتا أو دائما، إذ تمثل عائلة بديلة للشخص المسن عوض التكفل به بالمراكز، مما يؤثر بالإيجاب على

نفسيته وحياته. في سنة 2022، تم وضع 49 شخص مسن لدى عائلات مستقبلة من بينهم 31 إمرأة مسنة، وفي سنة 2023، أدمج 87 شخص من بينهم 60 إمرأة مسنة.

-الوساطة العائلية والاجتماعية: هي إجراء وقائي يرمي إلى تسوية حالات النزاعات التي قد تطرأ بين أفراد الأسرة، لاسيما بين الفروع والأصول، و يهدف إلى إبقاء الشخص المسن في وسطه العائلي، وفض النزاعات وتعزيز التلاحم الأسري والاجتماعي. يستفيد من هذا الترتيب كل شخص مسن (رجل أو إمرأة) ويعاني من سوء المعاملة أو التخلي من وسطه الأسري.

يعمل أعضاء مكتب الوساطة العائلية المتواجد على مستوى مديريات النشاط الإجتماعي والتضامن لكل ولايات الوطن، على دراسة كل الحالات والتبليغات التي تخص الشخص المسن، قصد معالجة الإشكالية المطروحة والسعي لفض الخلافات وتفادي كل أشكال إقتلاع الشخص المسن من وسطه العائلي. سجل هذا العمل معالجة 336 حالة في سنة 2022 كللت 213 حالة بالنجاح. وفي سنة 2023، تم معالجة 125 حالة، منها 74 حالة كللت بنجاح.

-آلية بطاقة الشخص المسن: يستفيد منها كل الأشخاص المسنون البالغون من العمر 65 سنة فما فوق، تضمن لحاملها جملة من الامتيازات الاجتماعية التي تعزز مكانته الاجتماعية المرموقة المتوارثة في أوساط المجتمع، منها، مجانية العلاج على مستوى المؤسسات الصحية العمومية؛ الأولوية في المؤسسات والأماكن التي تضمن خدمة عمومية (كمكاتب البريد، وسائل النقل...)؛ الأولوية في المقاعد المتواجدة في الصفوف الأولى بالأماكن والقاعات التي تجرى فيها النشاطات والتظاهرات الثقافية والرياضية.

-المساعدات الإجتماعية: هي مجموعة من تدابير الإعانة والمساعدة الإجتماعية التي توفرها الدولة من أجل التكفل بالأشخاص المسنين المقيمين بوسطهم العائلي، وكذا مرافقة الأسر ضعيفة الدخل، والفروع المتكفلين بأصولهم، قصد تعزيز دورهم للتكفل ورعاية المسنين في وسطهم الأسري، كتمويل الأجهزة الخاصة والمعدات اللازمة والملائمة للحالة الصحية للمسنين المحرومين؛ كالحفاظات، والطرود الغذائية؛ تمويل تدابير الإعانة والتكفل الخاص بالأشخاص المسنين بالمنزل. العلاج والرعاية الصحية والنفسية عن طريق الخلايا الجوارية للتضامن.

-آلية التبليغ عن الشخص المسن في وضع صعب: في إطار رقمنة الخدمات الاجتماعية، تم سنة 2020 إطلاق خدمة رقمية للتبليغ عن حالات المساس بحقوق الأشخاص المسنين، لاسيما من يعانون صعوبات إجتماعية أو مشاكل نفسية أو معيشية، حيث يتم التدخل الفوري وإتخاذ الإجراءات الإستعجالية وفقا لما تتطلبه كل حالة.

-تجربة المزارع و/أو الحدائق البيداغوجية: في سياق تخفيف ما خلفته جائحة كوفيد 19 من آثار على كل مناحي الحياة، تمّ سنة 2021 العمل ضمن خطة استعجالية لتكييف الأنشطة والبرامج الموجهة للأشخاص المسنين (رجال ونساء) المقيمين بمؤسسات الإستقبال تماشيا والظروف المستجدة، بإطلاق تجربة إنشاء حدائق و/ أو مزارع بيداغوجية على مستوى دور الأشخاص المسنين، تهدف إلى تكريس الحق في "**ضمان بيئة سليمة من أجل حماية الأشخاص ورفاهيتهم**"، طبقا لأحكام الدستور، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لضمان استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة آمنة وشاملة. كما تهدف إلى خلق جو من النشاط داخل هذه المؤسسات، وتحسين وأنسنة المحيط داخلها. وقد لاقت هذه التجربة إقبالا وإستحسانا من قبل المسنين المقيمين بهذه المراكز إنعكس على تحسن نفسيتهم ومزاجهم وإحساسهم بالراحة داخل المراكز.

❖ **النساء ذوات الإعاقة:**

بهدف تجسيد الحقوق الإنسانية والعدالة الاجتماعية ومحاربة الفقر والتّهميش الاجتماعي، لم تترك النساء والفتيات ذوات الإعاقة خلف الركب، بل تحظى بحماية قانونية وبنظام خدماتي متنوّع وذلك إلتزاما بمبدأ المساواة بين الجنسين وحماية المرأة من جميع أشكال التميز المكرس دستوريا وبالقانون رقم 02-09 المؤرخ في 8 ماي 2002، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الذي منع أي شكل من الإقصاء بسبب الإعاقة أو الجنس.

واصل قطاع التّضامن الوطني هذه المساعي، من خلال تبنيه لأهداف التّنمية المستدامة التي تخدم هذه الفئة الهشّة من المجتمع، وذلك بالعمل على إدماجهم الاجتماعي والمهني.

وتبرز مجهودات الدّولة من خلال وضع نِظام خدماتي وبرامج اجتماعية متنوعة تلبي الحاجيات الأساسية للشخص ذوي الإعاقة، لاسيما برامج الوقاية من الإعاقة والتربية والتعليم المتخصّصين والإدماج المهني. وتستفيد الطفلة والفتاة والمرأة من ذوي الإعاقة، على غرار بقية الأشخاص ذوي الإعاقة، من هذه البرامج تتمثل فيما يلي:

- **بطاقة "الشخص المعوق":** والتي تعد شرطا أساسيا للاستفادة من المساعدات الاجتماعية والخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث تبيّن هذه البطاقة طبيعة الإعاقة ودرجتها.

فبعنوان سنة 2020، بلغ العدد الإجمالي للإناث من ذوي الإعاقة الحاملات لبطاقة "الشخص المعوق"، 031 438 أنثى، أي بنسبة 41,74%، لتزداد سنة 2023 لتبلغ 056 532 بنسبة 42,68 % .

- **المنحة المالية الشهرية**، المخصّصة للأشخاص ذوي الإعاقة بنسبة 100% " والذين يفوق سنّهم 18 سنة وبدون دخل.
- **المنحة الجزافية للتّضامن الشهرية**، المخصصة للأشخاص من ذوي الإعاقة الذين تقل درجة إعاقتهم عن 100% وبدون دخل.

كما يستفدن من التأمين الاجتماعي، وكذا اقتناء الأدوية والتحاليل الطبية والنظارات والأجهزة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وإعادة التأهيل الوظيفي والعلاج بالمياه المعدنية.

- تستفيد الطفلة أو المرأة من ذوي الإعاقة الحاملة لبطاقة "الشخص المعوق"، من خدمات النقل المجاني أو التخفيض في تسعيراته (مجانية النقل الحضري وشبه الحضري، مجانية النقل عبر شبكات الطرقات والسكك الحديدية بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة الذين تعادل أو تفوق نسبة عجزهم 80%، تخفيض بنسبة 50% من التسعيرة للأشخاص الذين تفوق نسبة عجزهم 50% وتقل عن 80%، وتخفيض على النقل الجوي للمعاقين 100%. ويستفيد من نفس التدابير الشخص الذي يرافق المرأة من ذوي الإعاقة بنسبة 100%) .
- تستفيد الطفلة أو المرأة من ذوي الإعاقة، من الأجهزة المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة ولواحقها في إطار البرامج والآليات الاجتماعية المسيرة من طرف قطاع التضامن الوطني.

يتم التّكفل **بتربية وتعليم الأطفال المعوقين** على مستوى مؤسسات تربوية متخصصة تابعة لقطاع التضامن الوطني وعلى مستوى أقسام خاصّة مفتوحة بمؤسسات التربية والتعليم التابعة لقطاع التربية الوطنية.

تتكفّل **239** مؤسسة للتربية والتعليم المتخصصين خلال الموسم الدراسي 2023-2024 بـ 25.211 طفلاً ومراهقًا معوقًا ذهنيًا وحسيًا وحركيًا من بينهم 9.562 بنت. كما نُشير إلى أنّ هذه المؤسّسات المتخصّصة تعمل على ضمان التربية المبكرة للأطفال المعوقين والذين تتراوح أعمارهم ما بين 3 و5 سنوات والبالغ عددهم هذا الموسم 2023-2024 بـ 1.892 طفلاً معوقًا، منهم 795 بنت.

ومن أجل تحقيق الجودة في تربية وتعليم الأطفال المعوقين لاسيما الإناث، يقوم قطاع التّضامن الوطني بتوفير كل الوسائل البيداغوجية والتقنية المكيفة وكذا الإمكانيات المادية اللاّزمة لفائدة هؤلاء الأطفال، التي من شأنها تحقيق إلزامية التعليم، وتكافؤ الفرص، والجودة في التربية والتعليم المتخصصين.

- يتم تشجيع التكفل بالأطفال ذوي الإعاقة في الوسط المدرسي العادي من خلال تعميم عملية **فتح أقسام خاصّة** على مستوى كل الولايات بالتنسيق مع قطاع التربية الوطنية. كما يتّم تدعيم الإدماج الكلي للأطفال المعوقين في أقسام الأطفال العاديين، لاسيما على مستوى الطورين المتوسط والثانوي. ويرتفع عدد الأقسام الخاصة المفتوحة من سنة دراسية لأخرى، حيث إنتقل العدد من 972 قسم سنة 2020 إلى 1304 قسم خاص في 2023. وقد بلغ عدد

الأطفال المعوقين المُتكفل بهم على مستوى الأقسام الخاصة بعنوان السنة الدراسية 2023-2024، 9.502 طفلاً معوقًا منهم 3.402 بنت.

- تكافؤ الفرص في اجتياز التلاميذ ذوي الإعاقة لاسيما الإناث في الامتحانات النهائية الرسمية، باتخاذ إجراءات لفائدة المترشحين لتنظيم وسير الامتحانات بالتنسيق مع مديري التربية الوطنية، ككتابة مواضيع الامتحانات بطريقة البراي للتلاميذ ذوي الإعاقة البصرية، منح وقت إضافي على التوقيت الرسمي الخاص بكل مادة، ويدعم بمرافقة الأستاذ المراقب. وقد سجلت نتائج مشرفة في نسبة نجاح الفتيات ذوي الإعاقة، حيث بلغت 76,37 % نسبة الناجحات في شهادة التعليم المتوسط، و44,74 % من الفتيات الناجحات في شهادة البكالوريا. وستنتقلن لمتابعة الدراسات العليا على مستوى الجامعات.
- **الإدماج المهني للأشخاص ذوي الإعاقة:** نص القانون المتعلق بالأشخاص المعوقين على حقهم في العمل، لاسيما المادة 23 منه التي تنص على: "يتم إدماج الأشخاص المعوقين واندماجهم، لاسيما من خلال ممارسة نشاط مهني مناسب أو مكيف يسمح لهم بضمان استقلالية بدنية واقتصادية". وتنص المادة 27 في الفقرة 1 على أنه " على كل مستخدم أن يخصص نسبة واحد بالمائة (1 %) على الأقل من مناصب العمل للأشخاص ذوي الإعاقة المعترف لهم بصفة العامل"، تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 14- 214 المؤرخ في 30 يوليو سنة 2014 الذي يضبط الكيفيات المتعلقة بتخصيص مناصب العمل وتحديد الاشتراك المالي ومنح الإعانات قصد تهيئة وتجهيز مناصب العمل للأشخاص ذوي الإعاقة.

كما جاء القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 أكتوبر 2019 الذي يحدد كيفيات توظيف الأشخاص المعوقين في المؤسسات والإدارات العمومية والهيئات المستخدمة العمومية والخاصة، والذي يهدف إلى توفير إجراءات تيسيرية للأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال اتخاذ تدابير مكيفة مع مسابقات التوظيف. وهو ما تنصّ عليه المادة 5 من القرار المذكور، ومن بين أهم التدابير التي جاء بها القرار: تمديد مدة الاختبارات والمسابقات والفحوص والامتحانات المهنية والمقابلات بساعتين(2)، تقديم مساعدة بشرية و/أو مادية، حضور مترجم متخصص في لغة الإشارات، الاستفادة من قاعة فردية بالنسبة للشخص ذي الإعاقة البصرية.

وفي هذا الصدد، يساهم قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، في إدماج الأشخاص المعوقين مهنيا، فبعنوان سنة 2023: بلغت نسبة الأشخاص ذوي الإعاقة العاملين على مستوى القطاع المكلف بالتضامن الوطني 3.47%.

أما بخصوص الأشخاص ذوي الإعاقة البالغين (18) سنة فما فوق الذين لا تسمح لهم قدراتهم على العمل في الوسط العادي، يتم إدماجهم في **وسط العمل المحمي** وذلك بتوجيههم إلى "**مراكز المساعدة عن طريق العمل**" المتوفرة والمزارع البيداغوجية المنشأة، حيث تضمن لهم هذه المؤسسات الحق في الاستفادة من دورات تكوينية والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية والوقاية والأمن في إطار محيط مهني مكيف ومحمي.

- الخدمات الإلكترونية: وضع القطاع المكلّف بالتضامن الوطني منصّة إلكترونية "**التضامن الوطني يصغي**" في ديسمبر 2020، قصد تقريب الأشخاص ذوي الإعاقة من المرفق العام وتسهيل الاستفادة من الخدمات والمساعدات الاجتماعية المخصصة لهم. ومن خلال هذه المنصة الإلكترونية، يقوم الأشخاص ذوي الإعاقة بتسجيل طلباتهم عن بعد للحصول على بطاقة الشخص المعوق والمنحة المالية والتغطية الاجتماعية، كما يتلقون الردود على طلباتهم عبر حساباتهم الإلكترونية دون عناء التنقل.

كما تم إدراج نافذة " **الباب المفتوح**" في المنصة الإلكترونية لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من طرح انشغالاتهم وتلقي الردود عبر حساباتهم الإلكترونية التي تم فتحها لهذا الغرض.

❖ **النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية:**

بالرغم من إنتشاره المنخفض الذي يشكل 0,1 % بين عامة السكان، فقد تم تعبئة الوسائل البشرية والمادية للتصدي لفيروس نقص المناعة، لاسيما على مستوى اللجنة الوطنية المتعددة القطاعات للوقاية من الأمراض المنقولة جنسيا- فيروس نقص المناعة البشرية- الإيدز ومكافحتها.

وتم وضع وتنفيذ أربع خطط إستراتيجية وطنية منذ 2002 وآخرها خطة للفترة الممتدة من 2020 إلى 2024، تهدف إلى توسيع نطاق الحصول على الرعاية الصحية الجيدة والتخفيف من آثار الفيروس. وتضمن الدولة توفير الخدمات الصحية لجميع المصابين بشكل كامل ومجاني بما في ذلك العلاج بمضادات الفيروسات.

تم إفتتاح 62 مركزا للفحص المجاني والسري الحافظ للهوية عبر التراب الوطني، وتم إنشاء 15 مركزا مرجعيا للرعاية تقوم بإجراء التحاليل اللازمة للكشف عن الداء وتشخيصه، وتسهر على توفير العلاجات الضرورية للمصابين مجانا مع ضمان الإلتزام بسرية الفحوصات وتوفير الأدوية. **(المصدر: وزارة الصحة)**

وللوقاية من هذا المرض، كثفت وزارة الصحة الحملات التحسيسية والأيام الدراسية للتوعية حول المرض والوقاية من انتقاله. وإعتمد القطاع من خلال الإستراتيجية الوطنية لمكافحة السيدا، ترقية الكشف المبكر والوقاية من إنتقال العدوى من الأم الحامل المصابة إلى الجنين. كما ترتكز على الوقاية والتكفل بالمريض، وترقية التربية الصحية في مصالح حماية الأمومة والطفولة، إذ يسهر مستخدمي هذه المصالح على تحسيس النساء الحوامل للكشف المبكر للسيدا وتوجيههن في حالة إثبات الإصابة إلى المراكز المرجعية للإستفادة من العلاجات الضرورية.

- ***<u>تأثير حدوث الأزمات المختلفة معاً على مدى السنوات الخمس الماضية على تنفيذ منهاج عمل بيجين وما التدابير التي اتخذتَها لمنع أثرها السلبي على التقدم المتعلق بالنساء والفتيات.</u>***

كان من بين **التحديات**، مواصلة العمل التنموي على جميع الأصعدة في ظل ظرف إستثنائي مرتبط بالوضع الوبائي العالمي الخاص بجائحة كوفيد 19، وإنعكاساته السلبية على الأوضاع العامة. تولدت عنها أزمة متعددة الأبعاد أثرت بشكل هيكلي على الوضع الإقتصادي وعلى نمط سير المجتمع خاصة.

وقد إنجرت عن الإجراءات الوقائية الصحية لاسيما الحجر الصحي إنعكاسات إجتماعية عديدة على المواطنين، وشهد النشاط الإقتصادي اختلالاً كبيرًا وتراجعت مداخيل العمال سواء منهم ذوي المهن الحرة أو أولئك الذين ينشطون في القطاع غير الرسمي، وبالمقابل، فقد تم تعزيز النشاط الاجتماعي للدولة من أجل مواجهة الآثار السلبية الناجمة عن هذه الجائحة.

ورغم صعوبة هذه الوضعية التي أدت إلى مزيد من الضغوطات على ميزانية الدولة، فإن الحكومة إلتزمت باتخاذ كل التدابير الملائمة التي تسمح بتدارك الوضع الصحي والتكفل بآثاره الاجتماعية والاقتصادية، لاسيما من خلال مواصلة إجراءات الدعم الاجتماعي وتدعيم النشاط الاقتصادي.

تم تطوير وتنفيذ خطة الوقاية من الأوبئة في أماكن العمل، إذ أقرت السلطات العمومية تدابير عامة تندرج ضمن حرصها على المحافظة على سلامة وصحة المستخدمين وتفادي انتشار هذا الوباء لا سيما :

- تقليص عدد المستخدمين إلى 50 ٪ من تعدادهم و إحالتهم إلى **العطلة الاستثنائية مدفوعة الأجر**، مع احترام الأولوية في ذلك للنساء الحوامل و الأمهات المربيات للأطفال في سن صغير و المرضى المزمنين و أصحاب الحساسية والهشاشة الطبية، و ذلك تزامنا مع غلق المدارس و دور رعاية الاطفال؛

- الإبقاء على خدمات الضمان الاجتماعي والتأمين الصحي واستمرار التعويض المنتظم لمصاريف الرعاية الصحية للمؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم والتعويض للأدوية للمرضى المزمنين أثناء الأزمة؛
- دعم العمل عن بعد؛ و العمل المتناوب تحقيقا للتباعد الاجتماعي ضمن اجراءات الحماية؛
- اعتماد التفويج المدرسي ورياض الأطفال بعد العودة التدريجية.

ومن الجانب الاقتصادي، فقد تم تعويض المؤسسات الخاصة بما فيها تلك التي أنشأتها النساء وخاصة الريفية مثلها مثل الرجل، عن الخسائر التي تكبدتها خلال الأزمة الصحية.

وقد بادرت الحكومة باتخاذ إجراءات تهدف إلى التقليل من آثار الأزمة الصحية و ضمان ديمومة آليات الإنتاج والحفاظ على مناصب الشغل، قصد مرافقة المؤسسات في القطاع الاقتصادي العمومي والخاص في مواجهة الصعوبات المالية الناتجة عن الأزمة وذلك من خلال:

- تأجيل دفع ديون اشتراكات المنتسبين إلى هيئات الضمان الإجتماعي؛ وتعليق دفع الغرامات التأخيرية وجدولة الديون العالقة على المدينين لذات الهيئات؛
- مواصلة دفع المعاشات دون توقف منذ بداية الأزمة الصحية، إضافة إلى تسديد تعويضات الصيدليات ومبالغ الأقساط الجزافية للمؤسسات الاستشفائية بانتظام.

صحيا، تم تجنيد كل الوسائل المادية والبشرية لتقديم الرعاية الصحية اللازمة للمصابين، وقد تم وضع عدة تدابير عملية منها:

- إنشاء هيئات إستشارية وعلمية على مستوى وزارة الصحة، وتنصيب عدة لجان للمتابعة وتقييم الوضع الصحي على المستوى الوطني، والإعلام الصحي، ومتابعة توفير الأدوية والوسائل الضرورية لمكافحة الوباء، ووضع الرقم الأخضر لتقديم شروحات ونصائح للمواطنين.
- تدعيم المراقبة الوبائية والمسوحات الوبائية، والتغطية الصحية في الوسط المدرسي، وإعتماد بروتوكول صحي لمختلف القطاعات، بالإضافة إلى تكثيف نشاطات الإعلام والتوعية عن طريق كل الوسائل، والعمل على إرساء سلوكات واعية ومسؤولة لدى جميع السكان لإحترام تدابير الوقاية.
- تدعيم العلاجات الخاصة بالكوفيد 19 والتشخيص والكشف والحماية، عن طريق تجنيد كل الوسائل المادية والبشرية اللازمة، وتوفير وسائل الحماية والأدوية وكواشف التحاليل.
- ضمان استمرارية الخدمات الصحية الاساسية، وتخصيص مؤسسات إستشفائية مرجعية للتكفل بالمصابين بالكوفيد وتخصيص مصالح منعزلة عن بقية الخدمات الأخرى.
- بادر الأطباء العامون والمتخصصون، في القطاع العام والخاص، بتقديم إستشارات وفحوصات طبية **عن بعد** في مختلف التخصصات لفائدة جميع المواطنين والمواطنات، بصفة تطوعية.

الأولويات لتسريع تقدم المرأة والفتاة في بلدك على مدى السنوات الخمس المقبلة من خلال القوانين أو السياسات أو البرامج أو جميعها.

- مواصلة تطوير الترسانة القانونية لتعزيز حقوق المرأة وتكافؤ الفرص، وحمايتها وترقيتها، وتكييف القوانين مع التغيرات ومتطلبات الواقع؛
- تطوير المنظومة التعليمية وتحسين نوعيتها على جميع المستويات وفي جميع الأطوار، من الإبتدائي إلى التعليم العالي، بما يفتح لها آفاق لتوليها لمناصب المسؤولية وصنع القرار ؛
- تعزيز برامج التكوين المهني وتكييفها وتطوير التخصصات بما يتماشى وإحتياجات سوق التشغيل؛

- مواصلة تطوير المنظومة الصحية وتحسين نوعية الخدمات؛
- مواصلة العمل على القضاء على البطالة من خلال تعزيز وتدعيم آليات التشغيل وتطوير ريادة الأعمال النسوية وزيادة نسبة تواجدها في سوق الشغل؛
- تعزيز برامج الحماية الإجتماعية لفائدة كل الفئات الهشة لاسيما النساء والفتيات؛
- مواصلة العمل على حماية المرأة والفتاة من كل أشكال العنف؛
- تعزيز التمثيل السياسي للمرأة؛
- ضمان بيئة سليمة للجميع من خلال تطوير إستراتيجيات وبرامج للحفاظ عليها والتكيف مع التغيرات المناخية والحد من المخاطر البيئية وآثارها وإنعكاساتها.

القسم الثالث: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثنى عشر

البعد الأول: التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق

- الإجراءات التي اتخذتها دولتك لتعزيز المساواة بين الجنسين في مجال العمل (بما في ذلك العمل غير النظامي وغير التقليدي وكذلك ريادة الأعمال) على مدى السنوات الخمس الماضية.

إن إدماج المرأة في الحياة الإقتصادية وتسهيل إنخراطها في سوق العمل أولوية للتنمية، ولتحقيق التنمية المستدامة سيما الهدف الخامس والهدف الثامن من أهداف التنمية المستدامة، عملت الدولة على تعزيز عمل المرأة وتسهيل اندماجها من خلال الترسانة القانونية التي تعمل على تكريس مبدأ المساواة والتناصف ومنع جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكذا من خلال تشجيع التعليم والتكوين للفتيات والنساء ومجانيته مما سهل إندماجهن في عالم الشغل. إضافة إلى وضع برامج وتراتيب لتمكينها من ولوج عالم الشغل والمشاركة في التنمية الاقتصادية والذي إنعكس إيجابا على وضعيتهن المادية والمعيشية.

يحث دستور 2020 ومختلف التشريعات والقوانين على عدم التمييز في الحصول على وظيفة، إذ يؤكد الدستور في المادة 66 منه على: "العمل حق وواجب، كل عمل يقابله أجر، ويضمن القانون أثناء العمل الحق في الحماية، والأمن، والنظافة. الحق في الراحة مضمون ... ، ويضمن القانون حق العامل في الضمان الاجتماعي. يعاقب القانون على تشغيل الأطفال. ....".

وفي مواده الـ 67 و 68، يضمن الدستور "تساوي جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة، كما ينص على ترقية التناصف بين الرجال والنساء في سوق التشغيل. تشجع الدولة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات والإدارات العمومية وعلى مستوى المؤسسات". كما يضمن الدستور الحق النقابي والحق في الإضراب في إطار القانون.

ويمنع قانون العمل الجزائري، أي شكل للتمييز يرتبط بالجنس. حيث يضمن الحق في العمل للجميع والمساواة بين العاملين والتمتع بالحقوق الأساسية المترتبة عن ذلك مثل الأجر والضمان الإجتماعي، والترقية والتقدم في الوظيفة إلى مراتب أعلى والتكوين والتقاعد وما إلى ذلك.

تتقاضى المرأة العاملة نفس الأجر المقرر للرجل مقابل نفس العمل وبدون تمييز، وتستفيد من نفس التعويضات والإمتيازات المنصوص عليها في التشريعات، كما يضمن التشريع إجبارية التسجيل في صناديق التأمين الاجتماعي لتمتع العاملين في القطاعين الخاص والعام من إمتيازات التطبيب والعلاج والتقاعد وعطل الأمومة وغيرها. وبهدف حمايتها، منع القانون العمل الليلي للمرأة إلا في بعض المهن، ومنع التوظيف في أعمال خطرة أو غير نظيفة أو مضرة بالصحة.

وتنص أحكام المادة 17 من قانون العمل على أنه "تعد باطلة وعديمة الأثر كل الأحكام المنصوص عليها في الاتفاقيات أو الاتفاقات الجماعية أو عقد العمل التي من شأنها أن تؤدي إلى تمييز بين العمال، كيفما كان نوعه في مجال الشغل والأجرة أو ظروف العمل، على أساس السن والجنس أو الوضعية الاجتماعية، أو النسبية والقرابة العائلية والقناعات السياسية والانتماء إلى نقابة أو عدم الانتماء إليها". وتجدر الإشارة إلى أنه تم تشديد الأحكام الجزائية في حالة مخالفة أحكام هذه المادة.

كما تنص أحكام المادة 27 من الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية سنة 2006 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية، على منع كل تمييز بين الموظفين بسبب آرائهم أو جنسهم أو أصلهم أو بسبب أي ظرف من ظروفهم الشخصية أو الاجتماعية. وينص على ضمان مختلف الحقوق لجميع الموظفين الرجال منهم والنساء دون تمييز.

وقد أدخل تشريع العمل تدابير خاصة بالمرأة، تتعلق خصوصا بالأمومة، والتقاعد، الاستفادة من فترة استيداع لمرافقة الزوج في حالة تغييره مكان العمل أو لتمكينها من رعاية طفلها الذي يقل عمره خمس (5) سنوات أو مصاب بعاهة تتطلب علاجا مستمرا. ومكنها القانون من الاستفادة من ساعات الرضاعة النظامية، ساعتين (02) مدفوعة الأجر خلال الستة أشهر الأولى وساعة واحدة (01) خلال الستة أشهر الثانية.

وتعمل مفتشية العمل على مراقبة تطبيق الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بعلاقات العمل الفردية والجماعية وظروف العمل والوقاية الصحية وأمن العمال. وفي هذا السياق، ومن خلال زيارات التفتيش والمراقبة التي قامت بها مصالح مفتشية العمل خلال سنة 2023، ومن إجمالي 150.780 زيارة عادية موزعة على مختلف قطاعات النشاط والتي غطت 4.595.823 عاملا، لم يتم معاينة أي مخالفة فيما يخص التمييز بين النساء العاملات مقارنة بينهن وبين زملائهن الرجال في أماكن العمل. (المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي)

وقد نتج عن تطبيق هذا المبدأ للمساواة وعدم التمييز في التوظيف، شغل النساء نسبة **45.30%** من مناصب العمل في الوظيفة العمومية سنة 2022، وتتواجد في مختلف القطاعات الوزارية بما فيها الإقتصادية، بحيث تتواجد المرأة بعنوان 2023 في الإدارة المركزية لوزارة التجارة بنسبة 60 % وفي قطاع الصناعة 41 %، وفي قطاع المالية 40 % وفي قطاع الطاقة 60 %. (المصدر: المديرية العامة للوظيفة العمومية والقطاعات المعنية)

ففي إطار الشغل المأجور، عرفت أداءات الوكالة الوطنية للتشغيل في مجال التوظيف الكلاسيكي للنساء تطورا كبيرا حيث انتقلت من 27.103 تنصيبا في 2014 إلى 59.956 تنصيبا في سنة 2023، أي ما يفوق 121.22 ٪، بالإضافة إلى إدماج معظم المستفيدين من أجهزة التشغيل المؤقت (جهاز المساعدة على الإدماج المهني وجهاز إدماج الشباب حاملي الشهادات) من 2019 إلى غاية 31 ديسمبر 2023، في مناصب عمل دائمة، بنسبة 100%، والتي كانت غالبيتهم من الفئة النسوية. (المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي)

وسمحت البرامج الاجتماعية و التراتيب و الآليات بإدماج المرأة في الحركية الاقتصادية، تمثلت أبرزها في وكالات القروض المصغرة سيما التي تهدف إلى دعم تشغيل الشباب.

وتعززت مشاركة المرأة في العمل النقابي، بصدور القانون رقم 23-02 المؤرخ في 25 ابريل 2023، المتعلق بممارسة الحق النقابي، الذي يكرس في مواده 6 و 11 و 53 و 38 و 40 دمج قضايا النوع الاجتماعي ضمن أجندة النشاط النقابي، وبناء قدرات قيادات من الجنسين داخل الفروع النقابية في المنظمات النقابية القاعدية والفدراليات والكنفدراليات على صياغة استراتيجيات عمل تسهم في تعزيز المساواة بين الجنسين، ومن ثم تفعيل دور المرأة داخل المنظمات النقابية وإدماج قضايا النوع الاجتماعي في العمل النقابي.

ومن جهة أخرى، يضمن القانون توفير بيئة آمنة للمرأة في مكان العمل، وحمايتها من كافة أشكال العنف، لاسيما المادة 40 من الدستور، وتجريم قانون العقوبات المعدل في 2015، للعنف والتحرش المرتكب في أماكن العمل (المادة 341 مكرر) وكذا قانون العمل.

كما أكدت المادة 30 من القانون الأساسي للوظيفة العمومية، على حماية الدولة للموظف مما قد يتعرض له من تهديد أو إهانة أو شتم أو قذف أو اعتداء، من أي طبيعة كانت، أثناء ممارسة وظيفته أو بمناسبتها.

ومن ناحية الضمان الإجتماعي، تم توسيع الحماية الاجتماعية للعاملات في مختلف القطاعات بما في ذلك القطاع غير المنظم، فقد تم وضع التدابير عن طريق :

- توسيع خدمات العلاج الخاصة بالولادة على مستوى المؤسسات الاستشفائية الخاصة.
- إنشاء جهاز خاص للانتساب الإرادي إلى الضمان الاجتماعي الذي يسمح لهؤلاء الأشخاص و ذوي حقوقهم من الاستفادة من التغطية الاجتماعية المتمثلة في الأداءات العينية للتأمين عن المرض والأمومة و هذا لفترة انتقالية مدتها ثلاثة سنوات كحد أقصى.
- إمكانية دفع اشتراكات التقاعد التعويضية لاعتماد سنوات العمل في القطاع غير المنظم عند التسوية القانونية لوضعية المعنيين.
- بالإضافة إلى كون التصريح لدى الضمان الإجتماعي بكل العمال إجباريا، دون أي استثناء.

وتعمل الدولة على دعم أنشطة تطوير ريادة المرأة والعمل المنزلي وتشجيع النساء على المقاولاتية وإنشاء مؤسسات مصغرة في مختلف المجالات وتوفير جو مناسب لبيع منتجاتهن، وتشجيعهن على الإنتساب إلى الضمان الإجتماعي ويتم بذلك الإنتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي.

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية للاعتراف بـ و/أو الحد من و/أو إعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتعزيز التوازن بين الحياة المهنية والأُسَرية وتعزيز حقوق العاملين في مجال الرعاية مدفوعة الأجر.</u>***

بالرجوع إلى التشريع الخاص بمنظومة الضمان الاجتماعي، لاسيما أحكام القانون رقم 83-11 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، والذي يضمن لجميع منتسبي المنظومة، التغطية الاجتماعية الشاملة من حيث الأداءات العينية والنقدية، يستفيد من هذه الخدمات المؤمن **والزوجة والأبناء**، كما تستفيد الفئات الهشة من التغطية لاسيما فئة ذوي الإعاقة.

يضم نظام التأمين والحماية الإجتماعية كل الفئات بما في ذلك النساء اللواتي لا تمارسن أي نشاط مهني مثل الطالبات والمتربصات بمؤسسات التكوين المهني وربات البيوت المستفيدات من المنحة الجزافية للتضامن، والنساء المستفيدات من أجهزة الإدماج الاجتماعي والمهني، تتمتع كلهن بصفة المؤمن له إجتماعيا. كما يمنح التأمين الاجتماعي لذوي حقوق النساء المؤمنات لهن إجتماعيا **ويتعلق الأمر بالزوج والأطفال والأصول المكفولين**.

يوفر الضمان الاجتماعي للمرأة العاملة على غرار الرجل التأمين على المرض والحماية من حوادث العمل والأمراض المهنية والتقاعد والأداءات العائلية وعلى الوفاة. إضافة للاستحقاقات الناتجة عن التأمين على الأمومة التي تشمل تعويض مصاريف العلاج الطبي والصيدلاني الناتجة عن الحمل والولادة، تعويض بنسبة 100% لمصاريف استشفاء الأم والرضيع على مستوى عيادات التوليد بما في ذلك تكاليف الحاضنات. بالإضافة إلى الاستشفاء في المرافق العمومية الصحية مجانا. وإذا كانت المرأة عاملة أجيرة، فتستفيد من عطلة أمومة لمدة 14 أسبوعا، يتم تعويضها بنسبة 100% من الأجر الخاضع للاشتراكات ومن ساعات الرضاعة مدفوعة الأجر.

وتجدر الإشارة، إلى أن المزايا المنصوص عليها في التشريع الجزائري في مجال التأمين على الأمومة تشابه أو تفوق تلك الممنوحة من طرف البلدان المتقدمة. كما يمنح نظام التقاعد للمرأة العاملةإمكانية الإحالة للتقاعد في سن الـ 55 سنة بطلب منها، علما أن السن القانوني للتقاعد هو 60 سنة وتستفيد من تخفيض لمدة سنة واحدة من السن القانوني للتقاعد عن كل طفل متكفل به في حدود 3 أطفال.

كما يسمح القانون الأساسي للوظيفة العمومية للمرأة بإحالتها على الإستيداع (توقف عن العمل مؤقتا لمدة محددة) بناء على طلبها، لتربية طفل رضيع أو يقل عمره عن 05 سنوات، أو في حالة تعرض الزوج أو الأبناء لحادث خطير أو لمرض خطير، مع الإحتفاظ بمنصب عملها ويعاد إدماجها بعد إنقضاء مدة الإستيداع.

وللتخفيف من ضغوطات العمل المنزلي على المرأة، تم وضع عدة تدابير وإمتيازات، نذكر منها:

- خلال جائحة كورونا، تم إتخاذ تدابير وإجراءات وقائية، بوضع النساء الحوامل والمربيات لأطفال صغار وكذا الأشخاص ذوي الأمراض المزمنة، **في عطلة إستثنائية مدفوعة الأجر**.
- تستفيد المرأة المطلقة، التي يمتنع طليقها عن تسديد النفقة، من مبلغ شهري من صندوق النفقة لرعاية أطفالها وتلبية حاجياتهم.
- كما تستفيد المرأة في سن الشغل الباحثة عن عمل، من منحة البطالة الشهرية المستحدثة مع ضمان التأمين الإجتماعي لها. وتستفيد ربات الأسر من الفئات المعوزة وبدون دخل، من منحة شهرية "المنحة الجزافية للتضامن" مع ضمان التغطية الإجتماعية كذلك.
- يستفيد الأشخاص المعوزين من الفروع الذين يتكفلون بشخص مسن، من مساعدات عينية وتجهيزات مجانية.
- زيادة إنجاز مؤسسات إستقبال الطفولة الصغيرة (دور حضانة الأطفال) على المستوى الوطني، فاق عددها 4053 مؤسسة، إستقبلت سنة 2023، 194954 طفل منهم 10835 فتاة، والتي تسمح للنساء العاملات وغير العاملات من حسن إستخدام الوقت والتوفيق بين مهامهن العديدة.
- بالإضافة إلى تعزيز البنى التحتية التي ساعدت على تحسين الإطار المعيشي للسكان والحصول على الخدمات الأساسية كتوفير وسائل النقل بمختلف أنواعها، وتزويدهم بخدمات الكهرباء والغاز، والربط بشبكات المياه والصرف الصحي، مما يخفف من عبء الرعاية والعمل المنزلي على النساء.

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتقليص الفجوة الرقمية بين الجنسين.</u>***

تكريسا لمبدأي المساواة وتكافؤ الفرص، كل المشاريع والبرامج المتعلقة باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في المنظومة التربوية الوطنية يستفيد منها كل التلاميذ، دون تمييز بين الفتيات والفتيان.

وبهذا الصدد، واعتبارا لكون فترة السنوات الخمس الماضية صادفت انتشار جائحة كورونا (كوفيد-19)، فقد تم إتخاذ بعض الإجراءات، تمثلت فيما يلي:

- مواصلة تقديم خدمة التربية لجميع التلاميذ في كل المراحل التعليمية، مع احترام القواعد الاحترازية والوقائية لحماية التلاميذ والمستخدمين في المؤسسات التعليمية؛
- تطوير التعليم عن بعد في ظل الجائحة، عبر التلفزيون العمومي، وعن طريق منصات اليوتيوب؛
- تطوير أنشطة تفاعلية للتعليم الرقمي في مرحلة التعليم الابتدائي؛
- الشروع في التجهيز التدريجي للمدارس الابتدائية بالألواح الإلكترونية لتلاميذ أقسام السنوات الثالثة والرابعة والخامسة ابتدائي، ضمن مشروع التعليم الرقمي؛
- تشجيع التلاميذ للتوجه نحو شعبتي الرياضيات والتقني الرياضي؛

- إدماج تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في محيط التلميذ وفي أهداف التعليم وطرائقه والتأكد من قدرة التلاميذ على استخدامها بفعالية منذ السنوات الأولى للتمدرس.
- وعرفت السنوات الأربع الأخيرة زيادة في نسبة تخرج الإناث من الجامعات في تخصصات العلوم والتكنولوجيا بمعدل 41%، 59 % منهن في شعبة الاتصالات السلكية واللاسلكية في السنة الدراسية 2022-2023، و 76 % في تخصص الرياضيات، و 52 % في الإعلام الآلي لنفس السنة. (المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)

- أما فيما يخص تطور استخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال لدى العامة، وفي سبيل تحقيق رفاهية المواطن، إتخذت الحكومة تدابير ملموسة سمحت للعائلات الإلتحاق بشبكة الأنترنت وبتكلفة معقولة، وقامت بإستثمارات عديدة مكنت من توسيع شبكاتها للإتصالات وإيصالها إلى جميع الولايات والمناطق الريفية والحضرية، وبذلك تكون قد أتاحت فرصة الولوج إلى شبكة الأنترنت للجميع وبفرص متساوية للنساء والرجال.

فقد بلغ سنة 2021، عدد الأسر المشتركة في شبكات الهاتف الثابت، 4.460.711 مليون. وبلغ عدد المشتركين في شبكات الهاتف النقال 3G و 4G، 45.839.178 مليون. والعدد الإجمالي للحسابات الجارية البريدية، ما يفوق 23 مليون. وعدد الحسابات المفتوحة للنساء، 540.072 حساب بريدي جاري، بزيادة تقدر بـ 22 بالمئة مقارنة بسنة 2020. (المصدر: **وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية)**

<u>كيفية تأثير بيئة سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية على تنفيذ منهاج عمل بيجين في بلدك على مدى السنوات الخمس الماضية، وما هي سياسات الاقتصاد الكلي التي اتّبعتها دولتك لدعم اقتصاد يحقق قدراً أكبر من المساواة بين الجنسين.</u>

عرف معدل الإنفاق إرتفاعا بين سنتي 2022 و2023، وذلك للحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن ودعم شروط إنعاش إقتصادي مستدام ودفع الحركية التنموية، وتم إطلاق مشاريع جديدة ذات بعد تنموي وبعث الإستثمار لفائدة سكان مختلف المناطق من الوطن وتحسين ظروفهم الإجتماعية.

ومواصلة لدعم السياسة الإجتماعية للدولة، إرتفع مبلغ التحويلات الإجتماعية المباشرة المخصصة في ميزانية الدولة من 2536 مليار دينار في 2022 إلى 2714 مليار دينار سنة 2023 بزيادة 178 مليار دينار أي ما يعادل 18.45 بالمئة من ميزانية الدولة لسنة 2023، منها ما خصص لدعم المواد واسعة الإستهلاك، ومنها خصص لدعم مستوى السكن، فيما تواصل المجهود الميزانياتي في تغطية ما تبقى من المناطق النائية من التراب الوطني بربطها بالكهرباء والغاز والمياه.

بالإضافة إلى الإعانة غير المباشرة لأسعار الوقود والكهرباء والغاز الطبيعي التي تساهم في الحفاظ على المستوى المعيشي للمواطنين والمواطنات. **(المصدر: بيان السياسة العامة للحكومة)**

وتم تخصيص مبالغ مالية من ميزانية الدولة للتكفل بزيادة أجور أكثر من 2,8 مليون موظف وعون متعاقد (رجال ونساء)، تخصيص مبالغ لتثمين منح ومعاشات المتقاعدين، وتثمين منح الأشخاص المعوقين، وتمويل شراء المستلزمات المدرسية لفائدة الأطفال المعوزين، والرفع من قيمة منحة الطلبة إبتداء من شهر أكتوبر 2023. وتخصيص مبالغ لصندوق النفقة لفائدة المرأة المطلقة والحاضنة.

وخصصت مبالغ لتغطية منحة البطالة المستحدثة لما يفوق 02 مليون شاب وشابة، كما إلتزمت الحكومة بإدماج أكثر من 4000 مستفيد ومستفيدة من أجهزة المساعدة على الإدماج المهني قبل 31 ديسمبر 2023، وقد إستكملت العملية نهائيا. **(المصدر: بيان السياسة العامة للحكومة)**

البعد الثاني: القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية

تواصل الجزائر مساعيها لتحقيق الهدف الأول من أهداف التنمية المستدامة الرامي إلى القضاء على الفقر بجميع أشكاله، وذلك من خلال السياسة الإجتماعية والإقتصادية المنتهجة القائمة على المساواة وتكافؤ الفرص وتحقيق العدالة الإجتماعية، وتشجيع الإبتكار والعمل الذاتي.

تعتمد إستراتيجية مكافحة الفقر والبطالة في الجزائر على عدة عوامل، أولا التشغيل والتشغيل الذاتي بخلق نشاطات إقتصادية ومؤسسات ناشئة لضمان دخل أو مصدر رزق مستدام، ثانيا على برامج الدعم والحماية الإجتماعية التي تشمل ترقية التعليم والصحة ومختلف الخدمات الأساسية التي تساهم في تحسين الإطار المعيشي للمواطن: دعم أسعار المواد الغذائية ذات الإستهلاك الواسع، ومنح مساكن لعديمي أو محدودي الدخل، ودعم تنمية المناطق الريفية والنائية وإنجاز مشاريع تنموية للتكفل بإحتياجات سكانها، بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية والتوازن الجهوي.

- ***الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للحد من/القضاء على الفقر بين النساء والفتيات.***

إنّ النهوض بعجلة التنمية المحلية عبر كامل ربوع الوطن مع إعطاء الأولوية للمناطق الريفية هي إحدى أهم التزامات السيد رئيس الجمهورية، ومن بين التحديات التي وضعتها الحكومة في إطار برنامج القضاء على مناطق الظل (المناطق النائية الفقيرة) من خلال تعزيز النشاط الاقتصادي والاجتماعي وعصرنة التجهيزات وتحسين الإطار المعيشي للمواطن وذلك لإلغاء الفوارق التنموية عبر جميع ولايات الوطن.

- **تنمية المناطق النائية:** عملت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية على تجسيد مخطط تنموي استراتيجي يرتكز على ربط المناطق الريفية والمعزولة بجميع أنواع الشبكات من كهرباء وغاز طبيعي ومياه صالحة للشرب وفك العزلة عنها وغيرها، باعتبار نسبة الربط بهذه الشبكات من المعايير الأساسية لقياس التنمية كما تساهم كذلك في تسهيل الحياة اليومية للمواطن لاسيما المرأة وإشراكها في الحياة العامة.

في هذا الشأن، ومن أجل تحديد المناطق المعنية، تم تطوير تطبيقة معلوماتية، ارتكزت على معايير موضوعية بلغت 16 معيارا تقييميا ذي أولوية، تتمثل في: الربط بشبكة المياه الصالحة للشرب، الربط بشبكة التطهير، الربط بالطاقة الكهربائية، التزويد بالغاز، الإطعام المدرسي، التدفئة المدرسية، النقل المدرسي، فك العزلة والطرقات، زحف الرمال، الإنارة العمومية، النقل العمومي، تحسين الظروف الصحية، الملاعب الجوارية، تحسين الظروف الأمنية، التأمين ضد المخاطر الطبيعية.

ويظهر الإحصاء الأولي الذي قامت به الجماعات المحلية من سنة 2020 إلى نهاية 2022، إنجاز 257 28 مشروع أي ما يعادل 95,54 %، وبلغ عدد المناطق التي استفادت من مشاريع منتهية الأشغال بها، 679 10 منطقة أي ما يعادل 85% من مجموع مناطق الظل (النائية) المحصاة.

مكنت المشاريع الممولة والمنجزة خلال الثلاث سنوات الماضية التي عرفها البرنامج، من تسجيل المؤشرات التالية:

فك العزلة عن المناطق النائية: إعادة تأهيل وترميم 7208كلم من الطرقات، وفتح 4465كلم من المسالك.
التزود بالمياه الصالحة للشرب: ربط أكثر من 000 585 مسكن بشبكة المياه الصالحة للشرب، وإنجاز 875 خزان مائي.
تحسين ظروف تمدرس الأطفال إنجاز 597 1 قسم للتوسعة، و390 مطعم مدرسي، وترميم 069 1 مدرسة ابتدائية.
التطهير: ربط 701 340 مسكن بشبكة التطهير، وانجاز 693 10 حفرة صحية،

الربط بشبكة الكهرباء: ربط 685 96 مسكن بشبكة الكهرباء، وتركيب 855 7 لوحة شمسية.
الإنارة العمومية: انجاز ما يعادل 600 كم جديدة من الشبكة و إعادة تأهيل 253 كم.
التموين بالغاز الطبيعي: ربط 040 202 مسكن بالغاز، وتزويد 133 11 مسكن بغاز البروبان.
الصحة الجوارية: انجاز 32 قاعة علاج جديدة وإعادة تأهيل 175 قاعة علاج.
مساحات الترفيه: انجاز 482 ملعب جواري و 136 مساحة للعب.

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية.

- القضاء على الفقر متعدد الأبعاد:

من أجل رفاهية السكان، وفي مجال تزويدهم **بالمياه الصالحة للشرب**، بذلت الجزائر جهودا معتبرة من خلال إنجاز مشاريع تهدف إلى تحقيق الأمن المائي للمواطن، وإعادة تأهيل شبكات تزويد المدن والبلديات بالمياه الصالحة للشرب. وقد وصل معدل الربط بالمياه الصالحة للشرب عبر التراب الوطني إلى 98%، مما ساهم في ترقية حياة السكان وتحسين أوضاعهم. وعملت على تشييد البنى التحتية في هذا الميدان والإستثمار في بناء السدود ومحطات تحلية مياه البحر والتي ساهمت في تنمية المناطق المحلية والوطنية بما فيها توفير الأمن الغذائي.

- تم إنجاز 26 محطة تحلية مياه البحر بقدرة إنتاج يومية 2.33 مليون م3 (852 مليون م3/سنة)
- وبناء 81 سد كبير بقدرة تخزين 8.6 مليار م3 خاصة بالماء الشروب وسقي الأراضي الفلاحية.
- وبلغت نسبة الربط بالصرف الصحي: 93 %.

كما توفر الدولة خدمة تزويد السكان بالكهرباء والغاز بأسعار مدعمة يستفيد منها الجميع. 99 % من العائلات تم ربطهم بالكهرباء، و 65 % تم ربطهم بالغاز الطبيعي عبر قنوات (تقرير وزارة الطاقة 2021). بالإضافة إلى إنجاز شبكات الإنارة العمومية في مختلف بلديات الوطن.

وفي مجال **السكن**، وإنطلاقا من مبدأ لكل مواطن الحق في سكن لائق، تعمل الدولة على تسطير برامج سكنية ضخمة بمختلف الصيغ لتلبية حاجيات السكان حسب دخلهم، في المدن والأرياف، وكذا إنجاز وتوزيع سكنات إجتماعية ممولة كليا من طرف الدولة لفائدة الطبقات الاجتماعية من الأسر المعوزة وذوي الدخل الضعيف، وتستفيد منها النساء سواء فرديا أو بصفتها فرد من أفراد الأسرة.

وقد تم إنجاز برامج سكنية معتبرة بمختلف صيغ العرض الموجودة من أجل تمكين الأسر والمواطنين حسب دخلهم، من الحصول على سكن لائق وبأسعار ميسرة. تم خلال الفترة 2020-2023، تسليم **1.246.831** وحدة سكنية من مختلف الصيغ التي إستفادت منها النساء أيضا من اللواتي تستوفي شروط الإستفادة من دون تمييز. كما يمكن للزوجات والبنات والأخوات من التمتع بسكن لائق من خلال حصول الزوج أو الأب على سكن. (المصدر: وزارة السكن والعمران والمدينة)

أدت هذه النتائج إلى تسجيل نسبة شغل السكن، كمؤشر الرفاهية، تطوراً ملحوظاً، حيث سجل إنخفاضا من 4.5 شخص لكل سكن في عام 2000، إلى 4.43 في 2021، إلى 4,25 في عام 2023. (المصدر: وزارة السكن)

وقد تم تعزيز مؤشر الرفاه الإجتماعي عن طريق النسب المرتفعة للربط بالهياكل القاعدية: في 2023، جميع السكنات المنجزة تم ربطها بشبكات التزويد بمياه الشرب(98%) وشبكات الصرف الصحي(92%)، والكهرباء (100%) والغاز (70%) وكذا بمرافق مختلفة، بما في ذلك مرافق ولوج للأشخاص ذوي الحركة المحدودة. (المصدر: وزارة السكن والعمران والمدينة)

كما تم إنجاز المنشآت العمومية التي تضمن إطار أفضل للمواطنين في الأحياء السكنية، تتمثل في المدارس، والهياكل الصحية الجوارية والمنشآت الخاصة بالأمن الحضري وكذا المساحات الخضراء. مع مواصلة عمليات ترقية المدن وإنشاء مدن جديدة وأقطاب حضرية حديثة حول المدن الكبرى.

كما سعت الدولة إلى تحسين الظروف المعيشية للمواطنين من خلال تحسين الطرقات وانجاز الطرق السيارة وتطوير **شبكة النقل** بمختلف أنواعه، البري والجوي والبحري، وإستفاد المواطنون من خدماته بأسعار معقولة، مع وضع إمتيازات خاصة للأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المسنين الذين يستفيدون من مجانية النقل أو تخفيض في تسعيراته.

- التشغيل و**تشجيع المرأة للدخول في عالم المقاولاتية وريادة الأعمال:**

تحظى المشاركة الإقتصادية للمرأة بإهتمام خاص في إطار تحقيق أهداف التنمية المستدامة وذلك لأنها تساهم في النمو الإقتصادي على المستوى المحلي والوطني. وقد عملت الجزائر على دعم إدماج المرأة في سوق الشغل، من خلال التشريعات والقوانين التي تمنع أي نوع من التمييز أو الإقصاء يرتبط بالجنس في التشغيل، فضلا عن سياسة التعليم المجانية وتشجيع الفتيات والنساء على التكوين مما سهل إندماجهن في عالم الشغل.

ومراعاة لمنظور مساواة الحقوق في التشغيل بين الرجال والنساء، أتيحت للمرأة نفس الحظوظ والفرص للمساهمة في كافة الأنشطة الإقتصادية للبلاد، تحقيقا لسياسة تنموية اجتماعية واقتصادية، ولا سيما تشجيع ولوج المرأة الفعلي إلى مجال الاستثمار الاقتصادي.

وساهمت سياسة التشغيل وبرامج الإدماج المهني وبرامج النهوض الإقتصادي في تخفيض نسبة الفقر والبطالة لدى الرجال والنساء، لاسيما المرأة الريفية والمرأة الماكثة بالبيت، من خلال تجسيد برامج تشجع على الإبتكار وروح المقاولاتية لديهم، لخلق مؤسسات أو نشاطات منتجة مدرة للدخل تعمل على خلق مناصب شغل، بفضل سياسة الدعم المالي للدولة عن طريق القروض المصغرة الممنوحة من مختلف الوكالات والهيئات، وتساهم بذلك على تحسين الظروف المعيشية للأسر لاسيما المرأة. وعلى سبيل المثال، بلغ عدد المستفيدين من القروض المصغرة الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، إلى غاية 31 مارس 2023، 051 915 شخص من كلا الجنسين، (711 578 للنساء أي بنسبة 63.25%، 340 336 للرجال بنسبة 36.75%)، وسمحت هذه العملية بخلق 109 420 1 منصب شغل.

وبلغ عدد النساء اللائي يحملن صفة تاجر إلى غاية 31 مارس 2024، 193.023 منهن 176.050 شخص طبيعي. (المصدر: وزارة التجارة وترقية الصادرات)

وتشجيعا للنساء رائدات الأعمال، تم إنشاء الجائزة الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة، فازت في الطبعات المنظمة خلال 2020 و2023، مترشحتان (02) تنشطان في قطاع الكيمياء والخشب والورق والصناعات الغذائية على الجائزة الوطنية. (المصدر: وزارة الصناعة والإنتاج الصيدلاني)

وتسجل إحصائيات المشاريع النسوية الممولة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في النشاط الصناعي إرتفاعا ملحوظا من سنة 2020 إلى 2022 حيث بلغت نسبة 43 %. (المصدر: وزارة الصناعة والإنتاج الصيدلاني)

وفي إطار "برنامج إنجاز المحلات" على مستوى كل بلدية، المجسد من قبل وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الذي يندرج ضمن برنامج الحكومة وإستراتيجيتها الرامية للإدماج الإجتماعي والمهني والإقتصادي للشباب، لاسيما القاطنين بالمناطق الريفية، إستفاد 108411 شخص من بينهم 33173 إمرأة أي نسبة 30.60 %. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

وأطلق قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة في شهر فيفري 2021 **" البرنامج الوطني لتشجيع المرأة المنتجة لاسيما الماكثة بالبيت والمرأة الريفية على الإنخراط في مسار الإنتاج الوطني"**، بناء على تعليمات السيّد رئيس الجمهورية الرامية إلى مضاعفة الجهود من أجل تعزيز مختلف الآليات الموجهة لفائدة المرأة الماكثة في البيت وتمكينها اقتصاديا ودعم وتشجيع انخراطها في مسار التنمية الوطنية. وهو البرنامج الذي يشترك في تجسيده 11 قطاعا تحت إشراف وزارة التضامن

الوطني والأسرة وقضايا المرأة، سعيا لتنشيط ديناميكية خلق الأنشطة الاقتصادية والمؤسسات المصغرة وتطوير المقاولاتية النسوية، ودعم النساء المنتجات بالأخص في المناطق الريفية والمناطق النائية في تحقيق الاكتفاء الذاتي لهن ولأسرهن.

يرتكز هذا البرنامج على محاور الإعلام والتحسيس، التكوين وتعزيز القدرات، الدعم والمرافقة من خلال مختلف التراتيب التي توفرها الدولة، التسويق، وتثمين التجارب الناجحة ودور المرأة الماكثة بالبيت والمنتجة عموما في التنمية المحلية وبالتالي الإقتصاد الوطني.

وفي إطار تجسيد هذا البرنامج، تم إعداد دليلين هما "**دليل التكفل الإجتماعي بالمرأة**" و"**دليل الإدماج الاقتصادي للمرأة**" كوثيقتين تجمعان مختلف تراتيب الدولة في المجالين الإجتماعي والاقتصادي، لضمان تكفل أمثل بانشغالات المرأة، حيث تم إشراك المرصد الوطني للمجتمع المدني ووسائل الإعلام بمعية الخلايا الجوارية للتضامن للتعريف بفحوى الدليلين من خلال عمل جواري متكامل. وبالنظر للإقبال الكبير الذي سجله البرنامج، لاسيما بشرح فحوى الدليل، فقد تم تحيينه وإثراؤه وإصداره مؤخرا بعنوان **"دليل متميزات" للإدماج الإقتصادي للمرأة**.

وقد سجل هذا البرنامج إلى غاية نهاية الثلاثي الأول من سنة 2024 النتائج التالية:

-عدد البلديات التي شملها البرنامج: 1272

- عدد النساء اللواتي تم تحسيسهن من الخلايا الجوارية: 110200.

- عدد التحقيقات الإجتماعية لفائدة النساء الماكثات بالبيت لتحديد إحتياجاتهن: 27764

- عدد إجمالي الحرفيات الناشطات: 141516 حرفية.

-عدد النساء الماكثات بالبيت المسجلات في التكوين المهني في الفترة الممتدة من فيفري 2021 إلى غاية نهاية سنة 2023: أكثر من 175303 إمرأة.

-عدد ملفات النساء الماكثات بالبيت الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: 14593

-عدد النساء المسجلات في السجل التجاري إلى غاية 31 مارس 2024 : 193.023

-عدد النساء المستفيدات من التأمين من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي سنة 2023: 42.624.

وفي إطار هذا البرنامج، تم تجنيد الخلايا الجوارية للتضامن التابعة لوكالة التنمية الإجتماعية تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، على المستوى الوطني، من أجل تنشيط قوافل تحسيسية لفائدة المرأة الماكثة بالبيت. إستفادت 98.620 إمرأة من التحسيس حول مختلف الآليات والمشاريع ومصادر التمويل المدرة للدخل،التي وضعتها الدولة لتشجيع النساء الراغبات في خلق وتطوير مشاريع مصغرة وتوجيههن للحصول على القروض المصغرة، إستفادت 18.342 إمرأة ماكثة بالبيت، من التكفل الطبي و13.937 إمرأة من التكفل النفسي. وتم إنجاز 24.931 تحقيقا إجتماعيا لفائدة نساء ماكثات بالبيت من أجل تحديد وإستهداف إنشغالاتهن وإحتياجاتهن على مستوى كل ولايات الوطن، مست عدة مناطق سيما البعيدة والنائية. (المصدر: وكالة التنمية الإجتماعية)

وفي مجال **الصيد البحري وتربية المائيات**، لوحظ تزايد اقتحام المرأة له باعتباره قطاع اقتصادي هام، تعوّل عليه الدولة في سياسة تنويع مصادر الدخل ورفع معدلات النمو الاقتصادي، و من أجل ضمان الأمن الغذائي. يتم دعم المرأة في الجانب التقني والتكوين في بعض التخصصات التي كانت حكرا على الرجل، كتربية المائيات، قيادة السفن والملاحة البحرية.

وتجدر الإشارة إلى أن النساء في المناطق الريفية اللواتي استفدن من التكوين في خياطة الشباك وفي تقنيات تمليح منتجات الصيد البحري الحرفي، بإمكانهن إنشاء تعاونيات نسوية متخصصة، مما سيسمح لهن بالاستفادة من قروض بنكية ومختلف المساعدات المالية، وهذا بغية المساهمة في تقديم وتوفير خدمات ذات جودة وذات نوعية.

وتشجيعا للمرأة على الاستثمار في مجال الصيد البحري، تم وضع آليات الدعم التقني وأدوات التمويل الرامية إلى خلق مشاريع خاصة بها قصد تعزيز دورها في الحياة الاقتصادية، حيث تم تسجيل **25** مشروع استثماري للمرأة خلال الثلاث سنوات الأخيرة.

أما بخصوص المشاريع المبتكرة والمؤسسات الناشئة والحاضنات ذات الصلة بالصيد البحري، و إلى غاية ديسمبر 2023، تمكن **34** مشروع من الحصول على علامات مشروع مبتكر ومؤسسات ناشئة مقدمة من طرف اللجنة الوطنية المكلفة بمنح العلامة، وتعمل وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية بالتنسيق مع مختلف الشركاء على مرافقة تجسيد هذه المشاريع المبتكرة. وعرف 13 مشروع نسوي مبتكر ومؤسسة ناشئة، في مراحل جد متقدمة، مرافقة القطاع مركزيا ومحليا عبر المديريات الولائية للصيد البحري وتمويل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية. كما تم إنشاء تعاونيتين (2) نسويتين: تعاونية في مجال تربية المائيات، وأخرى في مجال التبريد. (المصدر: وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية)

أما بخصوص مساهمة الجمعيات النسوية في ترقية مهنة الصيد البحري، تم انشاء 05 جمعيات مهنية نسوية (جمعية ناشطة في الصيد القاري (بولاية غليزان)؛ جمعية ناشطة في تربية المائيات المدمجة مع الفلاحة (ورقلة)؛ جمعية ناشطة في حماية البيئة (الجزائر)؛ جمعية المرأة الريفية AFUD ولاية بجاية؛ جمعية "الأمنة" ناشطة في خياطة الشباك بمستغانم).

وفي مجال آخر، توفر **الصناعة التقليدية والحرف** مجالا لإنشاء المقاولات الحرفية النسوية بأقل تكلفة، وتستخدم مواد أولية متوفرة محليا. وتقوم إستراتيجية تمكين المرأة الحرفية على ثلاث ركائز أساسية تتمثل في: - تيسير وتسهيل إنشاء الأنشطة الحرفية والتقرب من النساء الحرفيات من قبل غرف الصناعة والحرف التقليدية المتواجدة بكل ولايات الوطن، لإعلامهن بالتسهيلات والإمتيازات التي تمنحها بطاقة الحرفي للمسجلين؛ -التكوين في فروع الصناعة التقليدية والحرف ومن برامج التكوين المقاولاتي التي تهدف إلى تمكين الحرفيات من بدء أعمال تجارية قابلة للإستمرار، ولعل أكبر ميزة هو إكسابهن مهارات التعامل مع الصعوبات التي يمكن مواجهتها في السوق بشكل عملي؛ - تسويق منتجات الحرفيات من خلال تنظيم عشرات المعارض المحلية للبيع، أو تنظيم مشاركتهن في مختلف المعارض التي تقام بمختلف الولايات على مدار السنة في مختلف المناسبات.

كما تم تطوير وفتح فضاءات إلكترونية للحرفيين في مختلف المجالات للتعريف بمنتجاتهم وتسويقها من خلال تطبيقات إلكترونية خاصة.

سمحت هذه الآليات من خلق 14166 نشاط نسوي سنة 2021، و10127 في 2022 و 8345 نشاط نسوي سنة 2023، يستحوذ فيه النشاط في الوسط الحضري ما نسبته 82 %.

وتم تكوين ما لا يقل عن 2621 إمرأة في التسيير، 16368 في دورات التأهيل للإعتراف بالمكتسبات المهنية للحرفيات وقد إرتفع عدد المتحصلات على شهادات التأهيل بين سنتي 2021 و2023 بأكثر من 27 %. أما التكوين في الحرف فقد بلغ عدد النساء المشاركات في هذه الدورات 5502 إمرأة. (المصدر: وزارة السياحة والصناعة التقليدية)

تنظم وزارة السياحة والصناعات التقليدية مئات المعارض سنويا، في حين تسببت جائحة كورونا سنة 2020 في إلغاء كل التظاهرات التي تعرف تجمعات بشرية للحيلولة دون تفشي الوباء، وعاد تنظيم المعارض سنة 2021 و بلغ عددها 809 عملية، إزدادت في 2022 لتبلغ 1127 معرض، وفي 2023 بعدد 959 معرض وبلغ عدد الحرفيات المشاركات 12973 إمرأة بنسبة تفوق 67% من مجموع المشاركين العارضين.

وتشارك المرأة الحرفية بقوة في "**الجائزة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف**" المنظمة سنويا من القطاع بنسبة لا تقل عن 55 % .

كما إستفادت النساء الحرفيات من تعزيز القدرات في إطار التعاون الدولي، في مجال المرافقة وتسيير التعاونيات، التكوين في مجال التجارة الإلكترونية في إطار التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية، ومع البنك الدولي لإكتساب مهارات في إستعمال التقنيات الحديثة في التسويق.

- **قامت** وزارة الفلاحة و التنمية الريفية بوضع **برنامج تقوية القدرات البشرية والدعم التقني**، بحيث:

- عمل المعهد الوطني للإرشاد الفلاحي على تسطير برنامج تدريبي لفائدة الخلايا المحلية المكلفة بدعم ومرافقة النساء الريفيات بغية تزويدهن بالمعلومات العلمية والعملية التي تمكنهن من تحقيق عملهن مع النساء الريفيات بشكل أكثر فاعلية. حيث شمل هذا البرنامج عدة دورات تكوينية، تضمنت مختلف المواضيع، بلغ عدد الإطارات النسوية أعضاء هذه الخلايا اللاتي تابعن تكوينا، من 2020 إلى 2023، **172** إطار.

- كما وضع المعهد برنامج عمل 2023-2025 يسعى إلى تطوير عمل المقاولاتية لدى الجنسين في القطاع الفلاحي، عن طريق تدريب النساء الريفيات و الفتيات حول المقاولاتية و ريادة الأعمال في إطار نفس البرنامج.
- كما تم تسجيل دراسة إستشرافية تهدف إلى معرفة روح المقاولاتية الزراعية لدى المتدربين في مراكز التدريب الفلاحي المعتمدة لدى وزارة الفلاحة والتنمية الريفية لتحديد إستراتيجية عمل ومرافقة الشباب في بناء مشاريعهم ودعم روح المقاولاتية بكل أبعادها (الأهداف الطموحات، المعرفة والدراية المقاولاتية، القدرة على التواصل والدافعية نحو التميز و تحقيق الإنجازات) و أثرها على تحقيق الأفكار الإبداعية لديهم.

- **العمل التوعوي:** تمحور حول الإعلام والتوجيه وتعزيز قدرات التكوين والمرافقة، لاسيما الجلسات التوعوية المنظمة من قبل الخلية الوطنية لإطارات دعم ومرافقة المرأة الريفية والخلايا المحلية في عدة ولايات. شملت مختلف المواضيع، أهمها تلك المرتبطة بتعريف النساء بالمؤسسات والهياكل التدعيمية والتقنية الخاصة بالقطاع الفلاحي الموجودة، كيفية إختيار المجال الإنتاجي الأكثر مدرا للدخل مع إدراج الممارسات المستدامة في عملية الإنتاج بغية التأقلم مع التغيرات المناخية. مجال تحويل وتصبير المنتوجات الفلاحية وكيفية تخزينها وتسويقها، وطرق مواجهة مختلف الأزمات سواء تلك المرتبطة بالتغيرات المناخية أو تلك المرتبطة بمواجهة الأمراض النباتية والحيوانية و طريقة تجنب تنقلها.
- **إنجاز دراسة حول الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة الريفية:** قصد وضع إستراتيجية وطنية خاصة بمرافقة ودعم المرأة الريفية، قام قطاع الفلاحة عن طريق المعهد الوطني للإرشاد الفلاحي، بتحقيق ميداني بين سنة 2021 و2024 حول الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للمرأة الريفية على مستوى 12 ولاية عبر القطر الوطني، يضم إحصاء النساء الريفيات اللاتي تمارس نشاطا فلاحيا أو حيوانيا أو تقوم بنشاط صغير إستمرارا للعملية الزراعية لأسرتها أو غيرها، وتهدف إلى جمع البيانات حول الأنشطة الفلاحية المزاولة من قبل النساء الريفيات، ومشاركة المرأة في تنمية القطاع الفلاحي. و لا زالت الدراسة في إطار التحليل.

- أظهرت نتائج البحث الأولية أنّ 53 % من النساء المحقق معهن يزاولن النشاطين معا الإنتاج النباتي والحيواني. مقابل 22 % من النساء اللواتي يزاولن انتاج نباتي وحده، و 19% تزاولن الانتاج الحيواني بمفرده . كما أظهرت الدراسة أنّ 47 % من النساء قد أظهرن إهتماما في البحث عن المعلومات الخاصة بالدعم التقني، وهذا ما يشير إلى أهمية المرافقة التقنية والفنية للنساء الريفيات وضرورة تكثيف العمليات التحسيسية التوعوية بالسياسات الفلاحية التي تضعها الدولة والقطاع الفلاحي والدورات التدريبية لتحسين الممارسات الزراعية الجيدة وضمان إنتاجية مربحة. (المصدر: وزارة الفلاحة والتنمية الريفية)

- **إنجاز مشروع "تعزيز قدرات النساء الريفيات في مجال الزراعة وتحويل منتجات الأشجار المثمرة في المناطق الهشة بالجزائر 2023-2024 ":** بالتعاون بين وزارة الفلاحة والتنمية الريفية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الاسكوا) وفي إطار المبادرة الإقليمية لنشر تطبيقات الطاقة المتجددة صغيرة السعة في المناطق الريفية العربية مبادرة "ريجند""REGEND ". وقامت المنظمة العربية للتنمية الزراعية ممثلة بمكتبها الإقليمي بالجزائر وبالتعاون مع الإطارات النسوية من المعهد الوطني للإرشاد الفلاحي المنسقات على المستوى الوطني، والمنسقات المحليات أعضاء الخلايا المحلية لدعم ومرافقة المرأة الريفية، بمتابعة وتقييم الدورات التدريبية المنظمة من شهر أكتوبر 2023 الى شهر مارس 2024 على مستوى 03 ولايات نموذجية لتجسيد المشروع (ولاية الأغواط، ولاية تيسمسيلت، ولاية بني عباس). إستهدف المشروع 90 إمرأة ريفية بعدد 30 إمرأة لكل ولاية.

في نهاية المشروع إستفادت كل إمرأة متدربة من أدوات ولوازم التقليم وكذا أشجار مثمرة حسب خصوصية كل منطقة، حيث تم توزيع أشجار اللوز والكروم والزيتون على النساء المكونات في ولاية تيسمسيلت، وتم توزيع أشجار المشمش والبرقوق على متدربات ولاية الاغواط، وإستفادت متدربات ولاية بني عباس من أشجار النخيل بمختلف أصنافها.

وكانت من بين أهداف المشروع، تنمية المهارات التصنيعية والتسويقية وتطوير القدرات الإنتاجية لدى النساء الريفيات من خلال التدريب على ريادة الاعمال وأساليب التسويق الجيد والاستغلال الأمثل للمنتجات المجففة والمصبرة. -تمكين النساء الريفيات والأسر الريفية المنتجة اقتصاديا واجتماعيا من خلال دعم نشاطها وتسويق منتوجها. - تطوير المشاريع الصغيرة من العمل بالمنزل إلي مشاريع إنتاجية متوسطة مبنية على أسس تجارية. وتنمية روح المقاولاتية عند النساء الريفيات وخاصة الجامعيات منهن.

- كما تم تجسيد عدة برامج، نذكر منها: **برنامج دعم المربين وصغار المزارعين (2020-2024)**، ويتم تمويل المشاريع من الصندوق الوطني للتنمية الريفية. و**"برنامج المناطق الجبلية"**، سجل البرنامج خلال 2021-2022، في **تربية النحل:** 3224 مستفيداً منهم 420 امرأة بنسبة 13% (بواقع 10 خلايا لكل مستفيد)، وفي **أشجار الفاكهة:** إستفاد 991 شخص منهم 102 امرأة (ما يعادل 10%) استفادت من 11532 أشجار الفاكهة.
- **"برنامج تنمية و تطوير الأرغان":** دعمت مصالح ولاية تندوف، بالتعاون مع المديرية العامة للغابات، عدة مشاريع صغيرة، ومن أهمها: - إنشاء جمعية مكونة من 07 سيدات ريفيات بهدف استغلال زيت الأرغان؛ - إنشاء جمعية الأرغان للثقافة والتنمية؛ - إنشاء جمعية العهد الجديد الحكومية لحماية البيئة والتنمية البشرية. ومن أهم المجالات التي تقوم عليها الجهود **هو التدريب**، حيث تم تدريب 15 إمرأة على تكاثر شجرة الأرغان وتم تدريب 75 امرأة على كيفية استخراج زيت الأرغان بالطريقة التقليدية.

- **مشروع التوظيف الريفي:** كان أحد البرامج التي تم تنفيذها كجزء من سياسة التجديد الريفي، قامت بمبادرة وتنفيذها المديرية العامة للغابات، بهدف: تعزيز فرص العمل والحد من البطالة في المناطق الريفية بطريقة مستدامة، وزيادة الدخل والحد من الفقر في المناطق الريفية من خلال إنشاء أنشطة اقتصادية مربحة وفعالة من حيث التكلفة وكثيفة العمالة ومستدامة من حيث الحفاظ على الموارد الطبيعية؛ تحسين الظروف المعيشية في المناطق الريفية من خلال إنشاء وإعادة تأهيل البنية التحتية لتعبئة الموارد المائية والانفتاح بمشاركة السكان المحليين.

وفي إطار هذا المشروع، يتم دعم المرأة الريفية في الجزء المخصص للتنمية الفلاحية. من خلال: العمل على تحسين التربة وزراعة الفاكهة زراعة العنب، تربية النحل، تربية الدواجن، تربية الأرانب وكذا الانفتاح أكثر على السكان وإنشاء **نشاطات حرفية.** وقد سجل نشاط المرأة الريفية في إطار هذا المشروع، في الفترة **2021-2023**، إستفادة 4753 امرأة من هذه النشاطات من بين 20913 مستفيد أي بنسبة 22.7%، كما تم إنشاء مشروعات صغيرة حيث تم تسجيل 00 2 مؤسسة مصغرة ، 12 منها تديرها نساء. (المصدر: وزارة الفلاحة والتنمية الريفية)

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات.</u>***

إلتزمت الدولة بتكريس المبدأ الدستوري الراسخ بالإحتفاظ على الطابع الإجتماعي الذي يضمن التكفل بالفئات الهشة ويعزز نظام حماية إجتماعية، مبني على العدالة الإجتماعية وتكافؤ الفرص.

ترجم هذا الالتزام بتخصيص الدولة سنويا مبالغ ضخمة للتحويلات الإجتماعية، موجهة لدعم القدرة الشرائية للمواطن ودعم المواد ذات الاستهلاك الواسع، من المواد الغذائية والطاقوية والمائية، مع رفع أجور الموظفين، وتم إقرار إعادة تثمين معاشات ومنح التقاعد. وقد أبقت الدولة على ميزانيات ضخمة موجهة للجانب الاجتماعي حتى في ظل جائحة كوفيد-19.

لقد شملت الحماية الإجتماعية في إطارها الواسع، ضمان تغطية الإحتياجات الأساسية والضرورية للفئات الهشة والمحرومة من المجتمع، يستفيد منها الرجال والنساء على حد سواء، من خلال برامج المساعدة الإجتماعية منها الإعانات المادية المباشرة كالمنح الموجهة لمختلف الفئات. نذكر منها:

- ✓ منحة الأشخاص المعوقين، والتي عرفت بعنوان سنوات 2020-2023 زيادات في قيمتها، فضلا عن التغطية الصحية ومجانية النقل والتخفيض في تسعيراته، وتسهيل وصولهم وولوجهم إلى مختلف المرافق والخدمات.
- ✓ المنحة الجزافية للتضامن، لفئة الأشخاص المعوزين بدون دخل وغير قادرين على العمل، وكذا النساء ربات الأسر بدون دخل، وقد بلغ عدد النساء المستفيدات سنة 2023، 610.259 إمرأة بنسبة 59 % من العدد الإجمالي للمستفيدين.
- ✓ منحة النفقة، لفائدة النساء المطلقات الحاضنات لأطفال قصر، الممنوحة من "صندوق النفقة"، والتي بلغ عدد المستفيدات منه من 2016 إلى غاية 2023، **9139** إمرأة و**16889** طفل مستفيد.
- ✓ تم إستحداث **منحة البطالة** بقرار من السيد رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون، لفائدة الشباب الباحثين عن العمل، وذلك حفاظا على عيشهم الكريم، في انتظار إدماجهم في عالم الشغل مع ضمان التغطية الاجتماعية لهم في مجال التأمين الصحي. وقد بلغ عدد المستفيدين إلى غاية شهر أكتوبر 2023، 186 985 .1 وتجدر الإشارة إلى أن نسبة النساء المستفيدات من منحة البطالة قدرت بـ 67٪. (المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي) .
- ✓ وغيرها من المنح، كتلك الموجهة للنساء المجاهدات وأرامل شهداء الثورة التحريرية.

كما نسجل الدعم الحكومي لمساعدة العائلات المعوزة في شهر رمضان لاسيما الأرامل والأشخاص المسنين والأشخاص المعوقين، فبعنوان سنة 2023 تم دفع منحة مالية تقدر بـ 10.000 دج لفائدة 2.7 مليون مستفيد. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية). وكذا العمل الانساني التضامني من المجتمع المدني.

بذلت الجزائر مجهودات في مجال الحماية الإجتماعية وتعزيز منظومة الحماية الإجتماعية والعمل بمبدأ التضامن وتوحيد التغطية الإجتماعية لمختلف الفئات. كما عمل قطاع العمل والضمان الاجتماعي على تحسين خدمات الضمان الإجتماعي من خلال مواصلة تطوير الهياكل الجوارية لهيئات الضمان الاجتماعي، تعميم استعمال البطاقة الإلكترونية "الشفاء".

وبلغ عدد المؤمن لهم إجتماعيا 31.472.625 شخص، منهم 16.244.474 إناث و 15.228.151 ذكور. تشمل مختلف الفئات: (المصدر: وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي) .

ومن جهتها، تهدف برامج الدعم والتنمية الجماعية المسيرة من قبل "**وكالة التنمية الإجتماعية**" إلى تحسين الأوضاع المعيشية للفئات السكانية المحرومة من خلال إنجاز مشاريع ذات منفعة عمومية ذات أثر إجتماعي وإقتصادي وتستجيب

للإحتياجات الأولية للسكان التي يتم تحديدها من قبلهم. وقد بلغ عدد المقاولات ضمن برنامج أشغال المنفعة العامة ذات الإستعمال المكثف لليد العاملة من 2019 إلى 2023، 121 إمرأة مقاولة.

وتستند هذه الوكالة في عملها الميداني على **275 "خلية جوارية للتضامن"** (فرق متنقلة) موزعة عبر كامل التراب الوطني، لتحديد واستهداف المناطق التي تحتاج إلى برامج تنموية تكميلية، وأخرى تهدف إلى تحديد احتياجات الفئات الهشة ومرافقتها من أجل الخروج من حالة التبعية.

تتنوع محاور تدخل الخلايا الجوارية ما بين الإعلام، التوجيه، التحسيس، المساهمة في التكفل الطبي والنفسي، المرافقة نحو مختلف الهيئات والمؤسسات والمرافقة لإنشاء وتطوير نشاطات منتجة مدرة للدخل.

إستفادت 92 885 إمرأة معوزة من المرافقة والوساطة الإجتماعية والدعم والمساعدة خاصة للنساء ذوات الإعاقة ومرافقتهن وتوجيههن للحصول على بطاقة إعاقة، بالإضافة إلى استقبال النساء الريفيات على مستوى مقرات الخلايا و الإصغاء لهن ومرافقتهن والتكفل بهن نفسيا و طبيا، حيث إستفادت 105.783 إمرأة من هذه الخدمات.

في التمكين الإقتصادي للمرأة، تم تكوين 4555 إمرأة لإنجاز نشاطات مدرة للدخل، واستفادت 279 2 امرأة من التكوين فيما يخص أسس ومبادئ المقاولاتية.

بخصوص محاربة الأمية، إستفادت 734 5 إمرأة من دروس محو الأمية وذلك من خلال مساهمة الخلايا الجوارية في إنشاء أقسام لمحو الأمية للرفع من المستوى التعليمي والثقافي للنساء الريفيات بالتنسيق مع السلطات المحلية والحركة الجمعوية.

تعددت أشكال المساعدات الإجتماعية حسب فصول السنة واحتياجات الأفراد والعائلات المعوزة بين أفرشة، أغطية، مواد غذائية،...إلخ، تم توزيعها لفائدة 390 66 إمرأة معوزة.

وتقوم الخلايا الجوارية بالعديد من التحقيقات الإجتماعية لفائدة المرأة، من أجل التكفل بها سواء طبيا، نفسيا أو إجتماعيا، حيث تم إجراء تحقيقات إجتماعية لفائدة 407 33 إمرأة.

كما تعمل مختلف برامج الحماية الإجتماعية المتوفرة على التكفل بإحتياجات الفئات الهشة من النساء والرجال، تشمل بالدرجة الأولى الأشخاص ذوي الإعاقة، رعاية الأشخاص المسنين، حماية وترقية الأطفال والمراهقين، الأشخاص دون مأوى، الأسرة المعوزة والمرأة المتواجدة في وضع إجتماعي صعب وكذا ضحية العنف، وتبذل وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، بالتنسيق مع مختلف الفاعلين، مجهودات جبارة في التكفل بهذه الفئات، من خلال تجسيد مجموعة من التراتيب والآليات لكل فئة على حدى، بما فيهم الخدمات الإلكترونية المستحدثة، تضمن لهم الحماية والرعاية والتكفل المؤسساتي الإقامي والمرافقة، وتعمل على إدماجهم وإعادة إدماجهم في الحياة العامة. فضلا عن الحماية والحقوق المكرسة لهم في الدستور والقوانين الوطنية. (تم التفصيل فيها في مختلف أقسام هذا التقرير).

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات في بلدك</u>***.

تشمل الانجازات في مجال الصحة، التغطية الصحية الشاملة لمختلف فئات السكان، وبصفة مجانية في كل مراحل حياتهم وفي كل مكان. وقد تم تعزيز وتطوير المرافق الصحية الاساسية والمستشفيات بالاضافة الى حزمة من خدمات متكاملة للعلاجات القاعدية وكذلك تعبئة الموارد البشرية الطبية وشبه الطبية من أجل تجسيد التغطية الصحية الشاملة لكل المواطنين والمواطنات دون تمييز.

وتم تعزيز المصالح الصحية بالموارد البشرية حيث بلغ عدد الأطباء الأخصائيين في القطاع العام سنة 2022، 108 17 طبيب و عددهم في القطاع الخاص 218 18 طبيب خاص، وبلغ عدد الأطباء العامين سنة 2022، 297 28 طبيب في القطاع العام، أما في القطاع الخاص فقد بلغ عددهم 9576 طبيب. (المصدر: وزارة الصحة)

كما تم تعزيز التدابير العملية لضمان الرعاية الصحية للسكان الذين يعيشون في المناطق النائية. كالبرامج الخاصة بولايات الجنوب، برنامج مكافحة الأمراض المتنقلة عن طريق المياه، وغيرها....، تعزيز العيادات الصحية المتنقلة المجهزة بالموارد المادية والبشرية لتوفير الرعاية اللازمة، وإحداث فرق صحية متنقلة سنة 2020، بهدف ضمان التغطية الصحية للسكان المقيمين بالمناطق المتفرقة و/أو الريفية، مهمتها الرعاية الطبية الفورية للمرضى، والوقاية وتنفيذ مختلف برامج الصحة العامة الوطنية واليقظة الصحية وتنفيذ الإستجابات للمخاطر الصحية.

لقد تعززت **الصحة الإنجابية** في الجزائر بإتخاذ عدة تدابير وترتيبات مؤسسية والسياسات والبرامج تهدف أنشطتها عموما إلى توسيع نطاق الحصول على خدمات ورعاية جيدة في مجال التنظيم العائلي، فضلا عن الأنشطة الأخرى التي تستهدف الأمهات والأنشطة الرامية إلى الأمومة الآمنة والوقاية والعلاج من العقم والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي، والكشف عن سرطان عنق الرحم و الثدي والتكفل بضحايا العنف.

قامت وزارة الصحة خلال فترة 2020-2023 بعدة نشاطات واجراءات استهدفت تحسين جودة خدمات الصحة الإنجابية أبرزها:

- **تعزيز الوصول إلى رعاية جيدة في مجال التنظيم العائلي** بالتركيز على تأمين وسائل منع الحمل، و تمكين كل امرأة من اختيار وسائل ذات جودة والحصول عليها واستخدامها كلما أبدت الحاجة إلى ذلك، بضمان انتظام التموين لوسائل منع الحمل وتوفرها على مستوى المؤسسات الصحية التابعة للقطاع العام، وإشراك القطاع الخاص لا سيما الصيدليات في تأمين هاته الوسائل، توسيع أنواع وسائل منع الحمل المقدمة في القطاع العام مع ترقية الوسائل طويلة المدى مثل اللولب، وإعادة تفعيل التعويض 100 % من طرف صندوق الضمان الاجتماعي، للمؤمنين اجتماعيا عند اقتناء وسائل منع الحمل لدى القطاع الخاص.
  حاليا تقدم خدمات التنظيم العائلي بصفة مجانية في أكثر من 85 % من المؤسسات العمومية للصحة.
  وحسب معطيات المسح العنقودي المتعدد المؤشرات لسنة 2019، فإن معدل استعمال وسائل منع الحمل للنساء المتزوجات في سن الإنجاب (15 إلى 49 سنة) قدر بـ 53.6%، منها 44.9% للطرق الحديثة (54.2% في الريف و53.2% في الحضر).
- **تدعيم جودة خدمات الصحة الإنجابية**: تم إعتماد 20 مركزا مرجعيا لتحسين الخدمات تابعا للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية، ضمان المخزون الكافي لوسائل منع الحمل، تطوير وتعزيز أنشطة الإعلام والتعليم والإتصال في هذا المجال سواء بالنسبة لمقدمي الخدمات أو للنساء المتزوجات، وإشراك مختلف الفاعلين من المجتمع المدني والمرشدات الدينيات في تقنيات المشورة حول الصحة الإنجابية والتنظيم العائلي.
- **رعاية صحة الأمهات**: بذلت الدولة جهودا معتبرة في هذا المجال، ففي سنة 2022 بلغت عدد المؤسسات الصحية العمومية الجوارية أكثر من 8000 مؤسسة و300 مؤسسة استشفائية و36 مؤسسة استشفائية متخصصة في صحة الأم والطفل تقدم خدمات صحية للأمهات والأطفال و 2347 طبيبا مختصا في طب النساء و 28297 طبيبا عاما و 9231 قابلة، يسهرون على تلبية هذه الخدمات.

وقد خصص قانون الصحة لسنة 2018 قسما كاملا لحماية صحة الأم والطفل، تضمَن فيها أحكاما متعددة (15 مادة) ينص من خلالها على كل التدابير الطبية والنفسية والاجتماعية والتربوية والإدارية لحماية صحة الأم قبل وأثناء وبعد الحمل.

هذا، وقد تم بذل جهود معتبرة في التكفل الجيد بالأمهات خلال فترة ما حول الولادة لا سيما عن طريق:

- تعزيز الحصول على الخدمات الطبية ومتابعة فترة الحمل،
- اعتماد البرنامج الوطني للتكفل بالمرأة الحامل الذي شهد تجنيد كل المتدخلين ووضع شبكات التكفل والتنسيق ما بين مراكز التوليد. وقد بينت الإحصائيات في سنة 2019 (المسح الوطني المتعدد المؤشرات) أن أكثر من 95% من النساء الحوامل استفادت على الأقل من زيارة طبية واحدة في فترة الحمل.

في مجال ضمان التكفل الصحي بالثنائية "الأم والطفل" والتقليص من وفيات الأطفال والأمهات، خصت أبرز النشاطات ما يلي: الوقاية، الكشف، والتكفل الفعال بالأمراض المنتشرة خلال فترة الحمل مثل مرض السكري وارتفاع الضغط الدموي في إطار إرساء مراقبة طبية متخصصة ومرجعية تشمل فريق طبي متعدد الاختصاصات ونظام كشف وتوجيه على المستوى القاعدي. ومتابعة الحمل الخطر (السكري وارتفاع الضغط الدموي...).

- **التقليص المتسارع لوفيات الأمهات**: تشكل مكافحة وفيات الأمهات أولوية من أولويات قطاع الصحة في مختلف مراحل ومستويات التدخل. بالإضافة إلى إنشاء هياكل متخصصة للتكفل بصحة الأم والطفل في جميع أنحاء التراب الوطني، تم تنفيذ برامج وطنية خاصة بالأم والطفل أهمها :

✓ البرنامج الوطني لفترة ما حول الولادة وتتمثل أهدافه في الحد من وفيات الأمهات، لا سيما من خلال: (1) تعزيز مراقبة ما قبل الولادة لمكافحة أمراض الحمل السائدة (مرض السكري وارتفاع ضغط الدم)، من خلال إنشاء استشارات مرجعية متخصصة; 2) توحيد مراقبة الولادة للحد من وفيات الأمهات المرتبطة بمضاعفات نزيف الولادة؛ 3) توحيد غرف الولادة وتحديد أولويات مستويات رعاية الأطفال حديثي الولادة (الرعاية العامة الأساسية، إنعاش الأطفال حديثي الولادة، العناية المركزة).

في سنة 2019 قدرت وفيات الأمهات لكل 100.000ولادة حية 48,5 مقابل 117 لكل 100.000 ولادة حية في 1999، تقليص ملحوظ تم تحقيقه خلال هذه الفترة. (إحصائيات وزارة الصحة)

وقد تم تكثيف الجهود والمبادرات للتسريع في تنفيذ التزامات الجزائر في قمة نيروبي الخاصة بالمؤتمر الدولي للسكان والتنمية لا سيما لتقليص وفيات الأمهات التي يمكن تقليصها إلى أقل من 20 بالمائة بحلول 2030. وفي هذا المجال تم تدعيم نشاطات الإعلام والتربية والاتصال حول التزام كل الفاعلين بما فيهم الإعلاميين والمجتمع المدني لتكثيف النشاطات والحملات التوعوية والتحسيسية في هذا المجال (تنظيم حصص تلفزيونية وإذاعية- ومضات إشهارية- تنظيم مائدة مستديرة ....).

- الكشف المبكر عن سرطان عنق الرحم: تم توسيع خدمات البرنامج الوطني للكشف المبكر عن سرطان عنق الرحم في جميع مناطق الوطن، بحيث خلال سنة 2023، تتوفر 289 وحدة للكشف عن هذا الداء وتجهيزها، وتم تكوين الموارد البشرية من أطباء مختصين في مجال الفحص بالمنظار وتكوين أكثر من 1297 قابلة في تقنيات أخذ العينات. وتم خلال سنة 2024، إعداد دليل خاص بالكشف عن سرطان عنق الرحم موجه لمستخدمي الصحة الإنجابية والتنظيم العائلي.

وقد أحرز هذا البرنامج نتائج إيجابية سمح بتسجيل تراجع معدل إنتشار سرطان عنق الرحم إلى المرتبة الخامسة بمعدل 7.2 لكل 100.000 إمرأة خلال سنة 2020.

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتحسين نتائج ومهارات تعليم النساء والفتيات، بما في ذلك في القطاعات التي تعاني من ضعف التمثيل.</u>***

- بخصوص اتخاذ تدابير لزيادة فرص وصول الفتيات إلى التعليم الابتدائي والثانوي، ومواصلة دراستهن واستكمالها، كل التلاميذ، بما فيهم الفتيات، في سن التمدرس الإلزامي مسجّلون في المؤسسات التعليمية.

أكّد دستور 2020 على مبادئ جوهرية تتعلق بالتربية والتعليم حيث نصت المادة 65 منه: " أن الحقّ في التربية والتّعليم مضمونان، وتسهر الدولة باستمرار على تحسين جودتهما".

بالفعل، لقد تبنت الجزائر التعليم العمومي المجاني وكرسته دستوريا، وجعلت التّعليم الابتدائي والمتوسط إجباريّ، لضمان الحظوظ المتكافئة لجميع الأطفال فتيان أو فتيات للالتحاق بالمدارس سواء في المناطق الحضرية أو الريفية أو النائية.

- اهتمام الدولة بتشجيع تعليم المرأة وتطويره من خلال تكريس مبدأي إجبارية التعليم ومجانيته، مما مكنها من تحقيق قفزة نوعية في التعليم في جميع المراحل التعليمية،
- توفير وتطوير موارد تربوية تثمن المساواة بين الجنسين، مع الحرص على إمكانية استعمالها وتكييفها وفق مختلف المستويات التعليمية،
- توفير وسائل تعليمية خاصة بالتلاميذ (بما فيهم الفتيات) من ذوي الاحتياجات الخاصة ككتب البراي، والكتب الصوتية،
- مواصلة إنجاز المؤسسات التعليمية وتجهيزها والعمل على تقريب المؤسسة التعليمية من سكن التلميذ قدر المستطاع.

بلغ عدد المدارس الابتدائية على المستوى الوطني 20014 مدرسة ابتدائية بالنسبة للسنة الدراسية 2022-2023 وارتفع هذا العدد خلال السنة الدراسية الحالية 2023-2024 إلى 20437 مدرسة ابتدائية. هذه الابتدائيات تمكن حوالي 5238484 تلميذ و 561937 طفل في القسم التحضيري من مزاولة الدراسة لاسيما في المناطق الريفية، وهو ما يساهم في تقريب المدرسة من التلاميذ. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

من أجل ضمان تمدرس التلاميذ في أحسن الظروف، تم توفير التدفئة المدرسية على مستوى جميع المدارس الابتدائية، خاصة تلك الواقعة في المناطق الجبلية والريفية. وفي سنة 2023، زودت المدارس الابتدائية التي لا تتوفر على تدفئة باقتناء وتركيب أجهزة التدفئة مع الالتزام بمعايير الجودة والمقاييس الأمنية لتفادي الاختناقات الناجمة عن الغازات المحترقة.

- تحسين ظروف تمدرس التلاميذ، بمواصلة ضمان النقل المدرسي وتوفير التغذية المدرسية، لاسيما في المناطق الريفية والمعزولة، تفاديا للتسرب المدرسي.

بلغت الحظيرة البلدية للنقل المدرسي، على المستوى الوطني **650 16 حافلة سنة 2022 و18.555 حافلة سنة 2023** والتي تساهم في تسهيل تنقل التلاميذ عبر المناطق الريفية إلى أماكن تمدرسهم. وبخصوص **الإطعام المدرسي:** تمنح الدولة سنويا من ميزانيتها إعانات مالية لفائدة الجماعات المحلية، للتّكفل بالتغذية المدرسية على مستوى المدارس الابتدائية، مكنت من تقديم وجبات غذائية **لأزيد من 3,7 مليون تلميذ** وتلميذة على مستوى **690 16** مطعم أو قاعة مهيأة للإطعام خلال سنة 2022 و **4,8 مليون تلميذ** وتلميذة على مستوى **17046** مطعم أو قاعة مهيأة للإطعام في سنة 2023. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

- توسيع النظام الداخلي في المؤسسات التعليمية المتواجدة بالمناطق النائية.
- مواصلة تحسين تنظيم مسار التعليم المهني والتعليم عن بعد لفائدة النساء، لاسيما القاطنات بالمناطق النائية.
- ضمان اكتساب المهارات المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال للزيادة من فرص الوصول للمعلومات والخدمات في عالم حديث تميزه رقمنة المعارف والمصادر.

- صرف منحة مدرسية للتلاميذ والتلميذات من الأسر المعوزة، بحيث يتم توزيع 03 ملايين حصة سنويا، بالتنسيق مع قطاعي المالية والتربية الوطنية، وتم إضافة 586 ألف حصة للسنة الدراسية 2023-2024. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية)
- توزيع المحفظة المدرسية، وساهمت الجماعات المحلية في مساعدة التلاميذ المعوزين بإقتناء وتوزيع حقائب مدرسية خلال الدخول المدرسي، بلغ عددها في 2023/2022 أكثر من 680 ألف حقيبة، وتم إقتناء أكثر من 742 ألف محفظة خلال الدخول المدرسي 2024/2023. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية)
- ضمان الخدمات الخاصة بالصحة المدرسية على مستوى وحدات الكشف والمتابعة.

لقد ساهمت هذه الإجراءات وبشكل فعّال في التحسين من نتائج الفتيات في امتحان شهادة البكالوريا.

❖ **تطور نسب النجاح العامة ونسب نجاح الإناث في شهادة البكالوريا:**

الدورة	2019	2020	2021	2022	2023
نسبة النجاح الوطنية	%54,56	%55,30	%61,17	%58,75	%50,63
نسبة نجاح الفتيات من مجموع الفتيات اللاتي اجتزن الامتحان	%59,94	%61,38	%66,93	%64,26	%54,40
نسبة الإناث الناجحات من المجموع العام للناجحين	%66,69	%68,05	%66,64	%66,59	%66,64

المصدر: وزارة التربية الوطنية

❖ **تطور النجاح النوعي في شهادة البكالوريا:**

الدورة	2019	2020	2021	2022	2023
عدد الناجحين بتقدير	78115	73137	117610	116444	134405
نسبة الإناث من مجموع الناجحين بتقدير	%69,85	%71,04	%69,16	%69,49	%67,72

المصدر: وزارة التربية الوطنية

- تعزيز المناهج التعليمية لزيادة مراعاة المنظور الجنساني، على جميع مستويات التعليم، بـ:

- توفير وتطوير موارد تربوية تثمن المساواة بين الجنسين، بإدراج المهارات الحياتية في المناهج التعليمية كالتفكير النقدي، اتخاذ القرارات، حل المشكلات، والتعاون لتحضير الفتيات لعالم في تطور مستمر.
- ضمان اكتساب المهارات المتعلقة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال للزيادة من فرص الوصول للمعلومات والخدمات في عالم حديث تميزه رقمنة المعارف والمصادر.

- توفير التدريب المتعلق بالمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمعلمين وغيرهم من المهنيين في مجال التعليم، بحيث تستفيد النساء في مجال التربية والتعليم من نفس التدريبات التي يستفيد منها الرجال وذلك في إطار التساوي بين الجنسين فيما يخص التدريب المتخصص، التدريب ما قبل الترقية، التدريب البيداغوجي التحضيري، والتدريب المسبق.

في جانب التعليم العالي:

يتم تشجيع الفتيات على مواصلة الدراسات العليا من خلال تقديم خدمات التعليم المجاني والإقامة الجامعية والنقل والإطعام وخدمات الصحة والضمان الإجتماعي والمنحة الدراسية لكل الطلبة والطالبات دون تمييز، بالإضافة إلى الأنشطة

الرياضية والثقافية. ويتم أيضا توفير المادة التعليمية وتسهيل سبل البحث العلمي من خلال المكتبات والفضاءات العلمية والأنترنت وغيرها.... . وتعمل الدولة على توسيع الهياكل البيداغوجية من الجامعات والمعاهد والمدارس الوطنية العليا لإستيعاب العدد الهائل من الطلبة وتغطية مختلف التخصصات العلمية. وللتكفل باحتياجات البلاد في مجال التنمية والإبتكار الصناعي والتكنولوجي تم سنة 2021 تدشين المدرسة الوطنية العليا للذكاء الاصطناعي والمدرسة الوطنية العليا للرياضيات، لتكوين نخبة من الإناث والذكور خلاقة للثروة بإستحداث مؤسسات ناشئة في خدمة الإقتصاد.

يسجل العنصر النسوي نسب نجاح عالية في البكالوريا سنويا، وهو ما يفسر العدد الكبير للطالبات الملتحقات بالجامعات والمعاهد والذي يتجاوز 60%، بتأطير نسوي بـ 45% من الأساتذة في مختلف الدرجات الأكاديمية. ووصلت نسبة الخريجات 63% للسنة الجامعية 2023/2022. 57% من الخريجات بشهادة "مهندس"، و 76% من الخريجات في تخصص "الطب"، 52% في الإعلام الآلي، 76% في الرياضيات. وهو ما يعكس التوجه الإيجابي نحو تحقيق المساواة بين الجنسين في مختلف تخصصات التعليم العالي. (المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)

ومن جانب آخر، فقد إنصبت الجهود كذلك على تعزيز مجال **التكوين المهني** بغية إدماج فئة الشباب والفتيات والنساء وتأهيلهم للولوج إلى عالم الشغل وضمان مساهمتهم في التنمية، وذلك من خلال فتح مراكز ومعاهد التكوين المهني وفتح فروع ومراكز جوارية قصد تسهيل الوصول وولوج النساء للتكوين وتم إنشاء مراكز متنقلة تقدم خدمات الإعلام والتحسيس للنساء بالمناطق البعيدة والنائية، وقد عرفت هذه الأجهزة إقبالا كبيرا بفضل مجانية التدريب والدعم والمرافقة خلال فترة التكوين في إطار يكفل المساواة وتكافؤ الفرص.

بلغ التعداد الاجمالى للنساء اللواتي زاولن تكوين مهني في جميع أنماط التكوين منذ سنة 2020 إلى غاية نهاية سنة 2022 بـ 589888 إمرأة. (المصدر: وزارة التكوين والتعليم المهنيين)

وقصد إتاحة الفرصة للنساء والفتيات بمختلف مستوياتهن وأعمارهن وتواجدهن الجغرافي، تم وضع أنماط عديدة من التكوين، لتمس المرأة الماكثة بالبيت، جهاز تكوين الفتاة في الوسط الريفي، جهاز محو الأمية والتأهيل المهني، وجهاز تكوين الفئات الخاصة، التكوين المتواصل للفتاة، تكوين الفتاة من الفئة العمرية 15-18 سنة، جهاز التعليم المهني الأكاديمي.

وفي إطار تجسيد سياسة تكافؤ الفرص للجميع، خصص قطاع التكوين والتعليم المهنيين برنامجا موجها لفائدة الفئات الخاصة المتمثلة في الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، الشباب في خطر والمحبوسين لإعطائهم فرصة الإدماج المهني والاجتماعي. بلغ تعداد الفتيات من الفئات الخاصة اللواتي وضعن في التكوين خلال الفترة الممتدة من سنة 2020 و إلى غاية نهاية سنة 2022 : 3251 إناث. (المصدر: وزارة التكوين والتعليم المهنيين)

وبهدف تسهيل الولوج إلى البرامج الموضوعة، تم إستحداث منصة رقمية للتسجيل في الدورات التكوينية "منصة مهنتي"، ووضع دليل لعروض التكوين في الموقع الإلكتروني لوزارة التكوين المهني، وفتح مكاتب الإستقبال والتوجيه والإعلام على المستوى الوطني.

كما تم إنشاء دار المرافقة والإدماج المهني على مستوى كل ولايات الوطن، لمرافقة الشباب والشابات ومساعدتهم على إنشاء مؤسسات مصغرة وإدماجهم مهنيا كوسيلة لمحاربة البطالة.

- ***الاجراءات التي اتخذتها دولتك لضمان ان يكون التعافي الاقتصادي من جائحة كوفيد-19 موجَّهاً نحو سد الفجوات بين الجنسين من حيث الفقر او التوظيف او الحماية الاجتماعية او التعليم او الصحة او جميعها التي تسببت الجائحة في تفاقمها.***

لمواجهة الظرف الصحي لجائحة كوفيد 19، تم إتخاذ عدة إجراءات ميدانية وفورية على جميع الأصعدة، تمثلت أهمها فيما يلي:

- ✓ كتدبير وقائي، تم فرض الحجر المنزلي الكلي أو الجزئي حسب تطور الوضعية الوبائية بكل منطقة، وفق الخريطة الوبائية لمتابعة الوضع، مع تنظيم حملات التطهير والتعقيم للشوارع والأحياء بصفة مكثفة ودورية.
- ✓ التقليص من عدد العمال بالإدارات والمؤسسات العمومية والخاصة، لاسيما النساء الحوامل والمربيات لأطفال صغار وكذا ذوي الأمراض المزمنة، وتم وضعهم في عطلة إستثنائية مدفوعة الأجر.
- ✓ تمت الدعوة إلى استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال قصد مواصلة دراسة الملفات ومعالجة مختلف الوضعيات في غالبية المؤسسات والإدارات.
- ✓ من ناحية الرعاية الصحية، تم تزويد المستشفيات وعمال الصحة بالتجهيزات الضرورية من حيث الكمامات والأسرّة وأجهزة التنفس الطبية. كما قامت المؤسسات العامة والخاصة وكذا الجمعيات بعدة أعمال ومبادرات لرفع الانتاج المحلي للمستلزمات الطبية لفائدة المستشفيات والمواطنين.

جندت كل الأطقم الطبية وشبه الطبية في جميع المؤسسات الإستشفائية الصحية العمومية والخاصة لتقديم الخدمات الصحية الضرورية بالمجان لجميع المواطنين والمواطنات من فحص وتشخيص. كما تم توسيع شبكة مخابر التحاليل، بما فيها اللجوء إلى القطاع الخاص.

تم تنظيم قوافل طبية لتقديم الرعاية الصحية للسكان بعدة مناطق من ولايات الوطن لاسيما القاطنين بالمناطق النائية، وتقديم العلاج المناسب بعد الفحص والمعاينة، وتلقيح مواطني هذه المناطق ضد مرض الأنفلونزا الموسمية وإجراء اختبارات الكشف السريع عن فيروس كورونا (كوفيد- 19)، مع توزيع حصص من الكمامات الطبية المعقمة على السكان.

تم إقتناء كميات كبيرة من اللقاح ضد فيروس كورونا وتواصلت حملة تلقيح المواطنين والمواطنات دون إستثناء مجانيا، عبر مختلف المؤسسات الإستشفائية وعيادات الصحة الجوارية بولايات الوطن، وفق برنامج مسطر بهدف تلقيح أكبر عدد من المواطنين.

- ✓ ضمان التأمين الإجتماعي للجميع والتكفل بجميع المواطنين الذين يعانون من أمراض مزمنة.
- ✓ تكثيف العمل التحسيسي والتوعوي تجاه المواطنين من خلال كل المواقع الإلكترونية الخاصة بالمؤسسات والإدارات العمومية والخاصة، وبث إعلانات وحصص وإرشادات إجتماعية عبر الإذاعة والتلفزيون، وتوزيع المطويات ونشر ملصقات في الأماكن العمومية والأحياء والمؤسسات والمطارات والموانئ، مع الدعوة إلى اليقظة والانضباط والالتزام بالتدابير الصحية الوقائية اللازمة.

تشكيل فرق إصغاء على مستوى وزارة الصحة، ووضع رقم أخضر مجاني لاستقبال المكالمات الهاتفية للمواطنات والمواطنين، للإجابة على إستفساراتهم وإنشغالاتهم، أو التبليغ عن حالات مشبوهة.

وساهمت بقوة **الخلايا الجوارية للتضامن** التابعة لقطاع التضامن الوطني في عمليات التحسيس وتوزيع الإعانات بشتى أنواعها لاسيما الموجهة منها للفئات الهشة من نساء ربات الأسر والأشخاص المسنين والأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة.

وقامت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة بإطلاق خدمة إلكترونية للاستشارات الأسرية للرد على انشغالات مختلف أفراد الأسرة بصفة عامة والمرأة على وجه الخصوص، وذلك أثناء وبعد فترة الحجر الصحي المنزلي، بما يسمح بالتكفل النفسي والاجتماعي بمختلف هذه الفئات أثناء وبعد زوال الوباء. بالإضافة إلى إستقبال المكالمات على مستوى مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن للرد على إنشغالات المواطنين والمواطنات وإعلامهم وتوجيههم وتقديم الدعم النفسي لهم.

- ✓ ضمان التعليم ومواصلته **عن بعد** من خلال بث دروس نموذجية وحصص تعليمية لكل الأطوار على التلفزيون العمومي وعبر الإنترنت لصالح تلاميذ كل المراحل التعليمية الثلاث، وكذا المقبلين على اجتياز امتحانات الانتقال بين الأطوار التعليمية، ومن خلال الأرضية الرقمية للديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد عبرالإنترنيت. كما دُعمت هذه الدروس بلغة الإشارة موجهة للأطفال المعوقين سمعيا بالتنسيق وبإشراك أساتذة متخصصين تابعين لقطاع التضامن الوطني. وتمت مرافقة التلاميذ نفسيا لاسيما الأشخاص من ذوي الإعاقة والمترشحين للإمتحانات النهائية من مختلف الفئات العمرية من الجنسين وفي مختلف المناطق، من قبل الأخصائيين النفسانيين للخلايا الجوارية للتضامن، عن طريق مختلف وسائل التواصل.
- ✓ تم تنظيم فعاليات ثقافية وترفيهية لفائدة الأطفال، لاسيما الأطفال المحرومين المتواجدين على مستوى المؤسسات المتخصصة التابعة لقطاع التضامن الوطني.
- ✓ تواصل العمل الإجتماعي والإنساني والتكفل بالفئات الهشة، من قبل المصالح المركزية والمحلية للنشاط الإجتماعي والمؤسسات المتخصصة المتكفلة بالأشخاص المسنين والأشخاص المعوقين والطفولة المسعفة والنساء في وضع إجتماعي صعب وضحايا العنف، والأشخاص المتواجدين بدون مأوى والأسر المعوزة، ووضع برنامج عمل لديمومة الخدمة، وضمان التكفل المناسب بكل هذه الفئات وتقديم الدعم النفسي لها ورعايتها والمحافظة على صحتها. وتم تجنيد الأطباء والمستخدمين شبه الطبيين التابعين لقطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة في عمليات الوقاية والرعاية الصحية للمقيمين بمؤسسات الإيواء.
- ✓ العمل على التخفيف من حدة الآثار الإقتصادية والإجتماعية للجائحة على مختلف شرائح المجتمع، وعملت السلطات العمومية على ضبط السوق التجارية لمحاربة الندرة ومحاربة الإحتكار من التجار وتوفير المواد الأولية الإستهلاكية لجميع المواطنين الرجال والنساء وضمان التموين المنتظم لجميع المواطنين بالمواد الغذائية ومواد التنظيف والتطهير.

وتقرر منح تعويضات مالية للمتضررين فعلا سواء عمال أو تجار أو مؤسسات، وتخفيض الضرائب وتأجيل تسديد اشتراكات الضمان الإجتماعي ومختلف الفواتير. وتقرر منح دعم مالي قيمته 10 آلاف دينار جزائري لكل عائلة معوزة ومتضررة، لاسيما في إطار العملية التضامنية الخاصة بشهر رمضان، كما تقرر رفع قيمة الأجر الوطني الأدنى لجميع الموظفين.

ومساعدة المؤسسات الاقتصادية للتعافي من أثار الجائحة، من خلال منح تسهيلات بخصوص التصريح بالعمال لدى هيئات الضمان الاجتماعي، وعدم مطالبتهم بتسديد غرامات التأخير.

كما تواصلت عملية دفع المساعدات الإجتماعية المالية الممنوحة من قبل الدولة لاسيما للفئات الهشة، من النساء والرجال، كالمنح والمعاشات والتعويضات، والمستفيدين من برامج الإدماج الإجتماعي، دون توقف.

كما تقرر منح تعويضات مالية للمرضى عن الإجراءات الطبية للكشف عن فيروس كورونا كالتحاليل والفحوصات (الفحص بالأشعة المقطعية، والإختبار البيولوجي PCR كوفيد 19، والإختبار البيولوجي السريع للمضادات الجينية)، ابتداء من جانفي 2021.

وتقرر تخصيص منحة لعمال السلك الطبي لاسيما النساء اللواتي كن في الصفوف الأولى في مواجهة الوباء.

- ✓ من ناحية أخرى، وحرصا على مواصلة العمليات التضامنية تجاه الفئات الهشة في ظل تفشي جائحة كورونا، سهرت المصالح المركزية والمحلية لقطاع التضامن الوطني والهياكل التابعة له على تنظيم القوافل التضامنية الدورية بولايات الوطن من أجل التكفل الأمثل بالأسر المعوزة والنساء المعيلات للأسر وفي وضع صعب وإيصال مختلف الإعانات، وتوزيع الطرود الغذائية والأفرشة والأغطية والألبسة التي توزع على الأسر المعوزة بمشاركة

الخلايا الجوارية للتضامن مع مرافقة وتكفل نفسي من قبل إطارات هذه الخلايا وبالتعاون والتنسيق مع القطاعات الوزارية المختلفة و كذا المجتمع المدني ومساهمة السلطات المحلية للولايات.

وفيما يخص التأكيد على المشاركة الفعلية للمرأة لتجاوز هذه الظروف من خلال التشجيع على التشغيل الذاتي، ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في منح قروض مصغرة للراغبين في إنشاء نشاطات تندرج في إطار الوقاية من وباء كورونا على غرار صناعة الكمامات والألبسة الطبية ومواد التعقيم والتنظيف، من جهة أخرى، تم تشجيع النساء المستفيدات من ماكينات خياطة في إطار عملية دعم الأسر المنتجة والقروض المصغرة في خياطة الكمامات و توزيعها على المواطنين.

وتخفيفا للآثار الاقتصادية والاجتماعية على المقاولين الصغار المستفيدين من القروض المصغرة قررت وكالة تسيير القرض المصغر، إعادة جدولة المبالغ المتبقية تسديدها من القروض الممنوحة لهم، من جهة وقامت بوضع تطبيق إلكتروني يسمح بعرض منتجاتهم ومساعدتهم على تسويقها رقميا، من جهة أخرى، في حين خصصت نافذة البوابة الإلكترونية يمكن الأشخاص الراغبين في الحصول على قرض مصغر التسجيل عبر الأنترنيت قصد إنشاء نشاط مدر للدخل.

البعد الثالث: التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية

- ***في السنوات الخمس الماضية، أي أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وفي أي سياقات أو مواضع محددة، قد أعطتها دولتك الأولوية للعمل.***

لقد تعززت المنظومة القانونية بدسترة مناهضة العنف في دستور 2020، الذي تلتزم فيه الدولة بحماية المرأة من كل أشكال العنف في كل الأماكن والظروف، في الفضاء العمومي وفي المجالين المهني والخاص. ويضمن استفادة الضحايا من هياكل الاستقبال ومن أنظمة التكفل ومن مساعدة قضائية" المادة 40.

وللتذكير، فإن قانون العقوبات المعدل سنة 2015، أضاف مواد جديدة تجرم العنف الزوجي بكل أنواعه، العنف المرتكب ضد المرأة والفتاة سواء في الأماكن العمومية أو الخاصة، وشدد العقوبات على مرتكبيه تصل إلى السجن المؤبد في حالة وفاة الضحية. وقد شمل القانون العنف النفسي واللفظي، والجسدي، العنف الإقتصادي، والتحرش في أماكن العمل، والمضايقات في الأماكن العمومية .

كما تحضى الفتاة الطفلة بموجب قانون الطفل، بحماية كاملة من كافة أشكال الضرر أو الإهمال أو العنف أو الاستغلال أو الإساءة البدنية أو المعنوية أو الجنسية، وكذا وقايتها بتوفير الشروط اللازمة لرعايتها وحماية حقوقها.

ومن بين أشكال العنف المجرمة:

- عنف الزوج:

أقر قانون العقوبات حماية خاصة للمرأة، حيث جرم مجموعة من الأفعال يرتكبها الزوج في حقها، وصنفها إلى ثلاث أنواع: العنف المادي، العنف اللفظي، العنف الاقتصادي وذلك من خلال المواد الآتية:

العنف المادي: - تنص المادة 266 مكرر على حماية الزوجة من الاعتداءات العمدية التي تلحق بها جروحا أو عاهة أو بتر أحد أعضائها أو الوفاة. تقوم الجريمة سواء كان الزوج يقيم أو لا يقيم في نفس المسكن مع الضحية، كما تقوم الجريمة إذا ارتكبت أعمال العنف من قبل الزوج السابق وتبين أن الأفعال ذات صلة بالعلاقة الزوجية السابقة.

لا يستفيد الزوج المتهم من ظروف التخفيف إذا كانت الضحية حاملا او معاقة او اذا ارتكبت الجريمة بحضور الأبناء القصر او تحت تهديد السلاح.

العنف اللفظي: تجرم المادة 266 مكرر 1 من قانون العقوبات أي شكل من أشكال التعدي أو العنف اللفظي أو النفسي المتكرر الذي يجعل الضحية في حالة تمس بكرامتها أو تؤثر على سلامتها البدنية أو النفسية من الزوج أو الزوج السابق للمرأة وتكون العقوبة المقررة الحبس من سنة (01) إلى (03) سنوات.

العنف الاقتصادي: تعاقب المادة 330 مكرر أي شكل من أشكال الإكراه أو التخويف الممارس من الزوج للتّصرّف في ممتلكات الزوجة ومواردها المادية بالحبس من 06 أشهر إلى سنتين (02). كما تقوم جريمة عدم تسديد نفقة وفقا للمادة 331 من قانون العقوبات إذا امتنع الزوج عن أداء كامل قيمة النفقة المقررة للزوجة وتكون العقوبة الحبس من 06 أشهر إلى سنتين وغرامة مالية.

وتقوم أيضا جريمة الإهمال العائلي وفقا للمادة 330 عند تخلي الزوج عن زوجته لمدة تتجاوز شهرين دون سبب جدي وتكون العقوبة الحبس من 06 أشهر إلى 03 سنوات.

- العنف المنزلي الذي يرتكبه أفراد اخرون في العائلة او الاسرة المعيشية:

نصت المادة 333 مكرر 03 من قانون العقوبات انه ما لم يشكل الفعل جريمة أخطر، يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة مالية، كل اعتداء يرتكب خلسة أو بالعنف أو الإكراه أو التهديد ويمس بالحرمة الجنسية للضحية .

وتكون العقوبة الحبس من سنتين الى 05 سنوات إذا كان الفاعل من المحارم أو كانت الضحية قاصرا لم تكمل 16 أو إذا سهل ارتكاب الفعل ضعف الضحية أو مرضها أو إعاقتها أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو كان الفاعل على علم بها.

- التحرش الجنسي والعنف في الأماكن العامة، وفي البيئات التعليمية وأماكن العمل وغيرها

التحرش الجنسي والعنف في الأماكن العامة: نصت المادة 333 مكرر 02 من قانون العقوبات على انه يعاقب بالحبس من شهرين الى 06 أشهر وبغرامة مالية كل من ضايق امرأة في مكان عمومي بكل فعل او قول او إشارة تخدش حياءها، تضاعف العقوبة إذا كانت الضحية قاصرًا لم تكمل 16 سنة.

التحرش الجنسي في البيئات التعليمية وأماكن العمل وغيرها: وفقًا للمادة 341 مكرر يعد مرتكبا جريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالحبس من سنة الى 03 سنوات وبغرامة مالية كل شخص يستغل سلطة وظيفته أو مهنته عن طريق إصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه أو ممارسة ضغوط عليه قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية .

يعد كذلك مرتكبا للجريمة ويعاقب بنفس العقوبة كل من تحرش بالغير بكل فعل أو لفظ أو تصرف يحمل طابعا أو إيحاء جنسيا .إذا كان الفاعل من المحارم أو كانت الضحية قاصرا لم تكمل16 سنة، أو إذا سهل ارتكاب الفعل ضعف الضحية أو مرضها أو إعاقتها أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو كان الفاعل على علم بها تكون العقوبة الحبس من سنتين الى 05 سنوات وبغرامة مالية.

- العنف ضد النساء والفتيات الذي تيسّره التكنولوجيا (مثل التحرش الجنسي عبر الإنترنت، والمطاردة عبر الإنترنت، والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة)

سمح القانون 09-04 الصادر بتاريخ 05 اوت 2009 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، بمتابعة مرتكبي العنف الرقمي ضد النساء والفتيات من خلال قيام السلطات القضائية المختصة وكذا ضباط الشرطة القضائية استعمال أساليب تحري خاصة بتفتيش المنظومات المعلوماتية، بهدف البحث عن الحقيقة في مختلف الجرائم التي يعاقب عليها قانون العقوبات، والتي ترتكب او يسهل ارتكابها عن طريق منظومة معلوماتية او نظام للاتصالات الالكترونية، سواء هذه الأفعال تشكل تحرشا، تهديدا او احتيال ....

- الاتجار بالنساء والفتيات:

جرم القانون رقم 23-04 المؤرخ في 07 ماي 2023 المتعلق بالوقاية من الاتجار بالبشر ومكافحته كل صور الاتجار بالبشر، وقرر لها عقوبات مشددة، كما جرم كل الأفعال التي ارتكبت قصد الاتجار بالبشر او بهدف تشجيع او القيام بأعمال دعائية قصد الاستفادة من خدمات ضحايا الاتجار، او افشاء هوية الضحايا او الشهود او المبلغين، وغير ذلك من الأفعال. كما نص على معاقبة الشخص المعنوي الذي ارتكب احدى الأفعال المنصوص عليها في هذا القانون، مع النص على ظروف التشديد بالنظر الى صفة الضحية كونها ضعيفة البنية كالمرأة والطفل.

يعاقب القانون في المواد من 41 الى 50 كل صور الاتجار بالبشر بما فيها الاسترقاق والاستغلال الجنسي.

- ***الإجراءات التي وضعتها دولتك على رأس الأولويات في السنوات الخمس الماضية للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات.***

بالإضافة إلى الترسانة القانونية المتوفرة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات وردعه، المذكورة أنفا، تم وضع تدابير مختلفة تشمل خدمات الدعم والتكفل بالنساء ضحايا العنف وإجراءات تسهيل وصولهن إلى العدالة، تتمثل فيما يلي:

- إدخال أو تعزيز التدابير الرامية إلى زيادة وصول المرأة إلى العدالة، مثل إنشاء المحاكم المتخصصة، والتدريب القضاء والشرطة، على أوامر الحماية، والإنصاف والتعويضات.

الجلسات المتنقلة/المحاكم الجوارية: لتقريب العدالة من المواطن، تقرر سنة 2022، بموجب القانون العضوي رقم 22-10 الخاص بالتنظيم القضائي المؤرخ في 09 جوان 2022، انه يمكن للجهات القضائية عقد جلساتها عند الاقتضاء في مقر آخر داخل دائرة اختصاصها، حيث أصدر وزير العدل قرار في نوفمبر 2022 يتضمن عقد بعض الجهات القضائية جلسات متنقلة، بهدف تخفيف من الأعباء المادية وتقليص من البعد الجغرافي وتسمح للمواطنين بالولوج الى القضاء بتقريبه.

صندوق النفقة: تعززت الآليات الرامية إلى حماية المرأة المطلقة الحاضنة وأبنائها القصر، بإنشاء "صندوق النفقة" في 2015، من خلال تخصيص مبلغ مالي لها في حال امتناع الزوج المطلق عن دفع النفقة. صونا لكرامة المرأة وتمكينها من تلبية إحتياجاتها وإحتياجات أطفالها.

وفي إطار تبسيط الإجراءات الإدارية، تم تعزيز تنظيم هذه الآلية بصدور قانون جديد في فيفري 2024 يضمن للأطفال والنساء المطلقات الحصول على النفقة وفق شروط وإجراءات بسيطة. وقد أنشأ النص، رفعا للعبء على المستفيدين من أحكامه، **مكتبا** لدى الجهات القضائية يسمى **مكتب النفقة**، يتولى استلام طلبات الاستفادة من المستحقات المالية والملفات المرفقة بها وتحيينها ومتابعتها وفقا للإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون.

- **تعزيز الخدمات المقدمة لضحايا العنف (مثل الملاجئ، وخطوط المساعدة، والخدمات الصحية، والخدمات القانونية، وخدمات العدالة، والمشورة، والإسكان، وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي):**

- توفير الحماية للشهود وفقًا للأحكام المدرجة في المادة 65 مكرر 19 من قانون العقوبات.
- **توفير المساعدة والحماية لضحايا الاتجار بالبشر**، نص القانون رقم 23-04 المؤرخ في 07 ماي 2023 المتعلق بالوقاية من الاتجار بالبشر ومكافحته، بتوفير الحماية من خلال مرافقة الدولة للضحايا وبالأخص النساء والأطفال، بتقديم المساعدة والرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية والقانونية لهم، وتهيئة الظروف المناسبة لإعادة دمجهم في المجتمع.

كما يسهل لهم اللجوء الى القضاء، ويستفيدون من المساعدة القانونية بقوة القانون، وكذا تدابير الحماية المتعلقة بالضحايا والشهود المنصوص عليها في هذا القانون والتشريع ساري المفعول.

تمتد هذه الحماية الى الضحايا الجزائريين من هذه الجريمة في الخارج، كما تمتد كذلك للضحايا الأجانب المتواجدين بالجزائر، بحيث تسهل الدولة ارجاعهم الى بلدهم الأصلي او مكان إقامتهم. كما يستفيدون من كل أوجه المساعدة سابقة الذكر، مع امكانيتهم طلب التعويض امام القضاء الجزائري.

- **تقديم خدمات تكفلية للنساء والفتيات ضحايا العنف:**

يقابل هذا الجانب التشريعي، العمل الميداني التكفلي بتقديم جملة من الخدمات المجانية للفتيات والنساء ضحايا العنف والنساء في وضع إجتماعي صعب، من قبل مختلف المتدخلين سواء من قطاع العدالة، الصحة، هيئات الأمن: الشرطة والدرك الوطني، الحركة الجمعوية، قطاع الشؤون الدينية وقطاع الإتصال وغيرهم، ومن خلال آليات مختلفة. ودعم الجانب الوقائي لتمكين المرأة بهدف تحسين أوضاعها المعيشية ومكانتها الإجتماعية، وكذا الإعلام والتحسيس.

في مجال التكفل الصحي، كرس قانون الصحة أحكاما لتحسين الإعلام والتصريح الإجباري لحالات العنف الذي تتعرض له النساء، حيث ألزم مهنيو الصحة خلال ممارسة مهامهم، إعلام المصالح المعنية بحالات العنف التي تم فحصها، والتصريح بكل جرح مشبوه وجوبا حسب الكيفيات المحددة في التشريع.

بالإضافة إلى الخدمات المقدمة من مختلف هياكل الصحة، أعد قطاع الصحة بروتوكول صحي موحد للتكفل بالنساء ضحايا العنف موجه للأطباء الممارسين، يخضع لمعايير عالمية بهدف تحسين الخدمات الصحية بما فيها خدمات الصحة الإنجابية، والمساهمة في تعزيز كفاءات الأطباء في الكشف والمتابعة وتوجيه النساء ضحايا العنف.

كما وضع قطاع الصحة آلية للإبلاغ عن حالات العنف ضد النساء، في خمسة ولايات نموذجية، تتضمن إستبيان متعدد المحاور والمعلومات، ينتظر تعميمها وستسمح بالقيام بدراسة وصفية للعنف وآثاره.

ويرتكز عمل قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، على العمل التكفلي المباشر مع ضحايا العنف، والذي يقوم على آليات عديدة نذكر منها :

- ✓ **الإستقبال والإصغاء والتوجيه والمرافقة**: الذي يقوم به مؤطرو فضاءات الاستقبال على مستوى مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن لكل ولايات الوطن. يقوم المتدخلين متعددي التخصصات، بالإصغاء للنساء والفتيات والتكفل بهن، تقدم لهن عدة خدمات تتمثل في الدعم النفسي، مساعدات عينية، التوجيه والمرافقة قصد تكفل إقامي بإحدى المؤسسات ومراكز الاستقبال والإيواء المتوفرة، إجراء الوساطة العائلية بهدف إعادة الإدماج في الوسط العائلي، التوجيه والمرافقة لمتابعة تكوين مهني أو متابعة الدراسة في مختلف الأطوار التعليمية، التوجيه والمرافقة للإستفادة من أحد تراتيب الإدماج المهني، لاسيما القرض المصغر بهدف التشغيل الذاتي وخلق نشاط مصغر مدر للدخل يسمح بتحسين ظروفهن المادية والمعيشية، التوجيه والمرافقة في الإجراءات الإدارية للإستفادة من مختلف البرامج المتوفرة. ويهدف هذا العمل إلى إعادة إدماجهن في الحياة الإجتماعية والمهنية.
- ✓ عمل فرق "**الخلايا الجوارية للتضامن**" التابعة لوكالة التنمية الإجتماعية، وعددها 275 خلية موزعة عبر كامل التراب الوطني، تتنقل لدى العائلات لاسيما القاطنات بالمناطق البعيدة، لتقدم عدة خدمات لتشمل التكفل الطبي والدعم النفسي والعمل التوعوي والإعلام والتوجيه، وتقريبها من الإدارات المعنية لضمان إستفادتها من مختلف البرامج. وتحدد الفئات السكانية الهشة وإحتياجاتها ومساعدتها على تحسين ظروفها المعيشية. فعلى سبيل المثال، قامت هذه الخلايا، من 2019 إلى 2023، بالتكفل النفسي للنساء في وضعية إجتماعية صعبة مع أطفالهن لفائدة 851 6 امرأة. ومن أجل التكفل بهن سواء طبيا، نفسيا أو إجتماعيا، تم إجراء تحقيقات إجتماعية لفائدة 407 33 إمرأة. (المصدر: وكالة التنمية الإجتماعية)
- ✓ توفير خطوط مجانية تابعة لهيئات الأمن: الشرطة والدرك الوطني، للتبليغ عن حالات العنف، وكذا على مستوى الهيئة الوطنية لحماية الطفولة للإخطار عن المساس بحقوق الأطفال ووجودهم في خطر.

- ✓ **التكفل المؤسساتي/الإقامي:** يتوفر **قطاع التضامن الوطني على ثلاث مراكز وطنية لاستقبال النساء والفتيات ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب**. تضمن الإيواء والتكفل الطبي والمرافقة النفسية والبيداغوجية للنساء والفتيات المعنفات أو في وضعية إجتماعية صعبة، وتعمل الفرق البيداغوجية العاملة على مستوى هذه المراكز على إعادة إدماجهن في وسطهن العائلي من خلال الوساطة العائلية.

يتم الإدماج المهني للنساء والفتيات المقيمات، من خلال ورشات تأهيل داخلية، وخارجيا بتسجيلهن بإحدى مراكز التكوين المهني للاستفادة من تكوين مهني يُتوج بمنح شهادات لتسهيل إدماجهن في عالم الشغل. كما يتم تشجيع المقيمات لتكملة الدراسة لتحضير شهادة التعليم المتوسط أو شهادة البكالوريا أو متابعة دراسات جامعية حسب المستوى التعليمي لكل مقيمة.

ويتم العمل على التمكين الإقتصادي للمقيمات من خلال إدماجهن المهني في عالم الشغل بمساعدتهن على إيجاد منصب عمل لائق أو الإستفادة من برامج التشغيل التي وضعتها الدولة أو الإستفادة من جهاز القرض المصغر لمن لديها مشروع مصغر.

وتستفيد المقيمات من مرافقة ومساعدة قانونية وقضائية بالتنسيق مع المصالح المعنية. كما تبرمج هذه المراكز نشاطات رياضية وخرجات ترفيهية لفائدتهن.

كما توجد **مراكز متخصصة في حماية الفتيات، ويتم التكفل بالنساء المسنات في وضع صعب على مستوى دور للأشخاص المسنين، والأشخاص دون مأوى على مستوى مؤسسات الإستقبال "مصالح المساعدات الإجتماعية الاستعجالية".**

✓ **الجانب الوقائي/ الإعلام و التحسيس:**

- تنظم وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، سنويا، فعالية لإحياء اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة الموافق لـ 25 نوفمبر من كل سنة، بإشراك هيئات الأمم المتحدة بالجزائر وممثلي مختلف القطاعات الوزارية والهيئات المعنية والمجتمع المدني لرفع الوعي لدى مختلف الفئات ولتثمين الجهود المبذولة في هذا المجال.

كما يتم إطلاق حملة وطنية عبر كامل التراب الوطني، تقوم بها مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن بالتنسيق مع الحركة الجمعوية والمديريات الولائية للقطاعات الوزارية والهيئات المعنية على المستوى المحلي طيلة 16 يوما من النشاطات لمناهضة العنف ضد المرأة، تدوم إلى غاية 10 ديسمبر، من خلال تنظيم حملات تحسيسية وإعلامية، ورشات دراسية وأيام إعلامية ومعارض وحصص تلفزيونية وإذاعية محلية.

هذا، فضلا عن الإعلام ونشر الوعي على مدار السنة من قبل قطاع الإتصال من خلال بث حصص تلفزيونية وإذاعية تهتم بقضايا المرأة.

- خدمات إلكترونية: أطلقت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، خدمة رقمية للتبليغ عن حالات المساس بحقوق الأشخاص المسنين (رجال ونساء) أو من هم في وضع صعب، ليتم التكفل بهم من قبل مصالح مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن للولايات.

وتم إطلاق خدمة إلكترونية أخرى للاستشارات الأسرية "العائلة تستشير" للرد على الانشغالات النفسية والاجتماعية للعائلة بمختلف أفرادها، بما فيها المرأة في وضع صعب، لاسيما ضحية العنف.

- تم في سنة 2021 إعداد دليلين خاصين بالمتدخلين في مجال التكفل الإجتماعي بالنساء في وضع صعب "**دليل التكفل الإجتماعي بالمرأة**" و"**دليل الإدماج المهني والإقتصادي للمرأة**" بهدف تحسين الخدمة وتكفل وتوجيه أفضل للنساء لاسيما في وضع إجتماعي صعب.

✓ **تعزيز قدرات مهني النشاط الإجتماعي:** يتم تنظيم دورات تكوينية وتحسين المستوى لفائدة مؤطري هذه الفضاءات ومختلف المتدخلين في مختلف التخصصات، بصفة مستمرة من قبل وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، لضمان خدمة وتكفل نوعي بالمعنيات. وكذا دورات تكوينية في إطار برامج تعاون مع هيئات الأمم المتحدة، لاسيما "صندوق الأمم المتحدة للسكان FNUAP" وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي PNUD.

كما تعمل مصالح الدرك الوطني والأمن الوطني، على إتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لحماية المرأة والفتاة ضحايا العنف من مرتكبي العنف، من خلال:

✓ الإجراءات الردعية والقانونية؛

- ✓ تعزيز خدمة الإستقبال من قبل الدركيات والأخصائيات النفسانيات للتكفل بالضحايا وتلبية إحتياجاتهن مع مراعاة وضعهن النفسي والصحي (كالضحايا الحوامل والمرضعات) والتوجيه والمرافقة نحو المصالح المعنية كالمؤسسات الإستشفائية ومراكز الإيواء؛
- ✓ إنشاء وحدات متخصصة في حماية الطفولة تدعى "فرق حماية الأحداث" تتكون من أفراد من الجنسين.
- ✓ العمل الوقائي التوعوي بالتركيز على العمل الجواري خاصة بالأحياء الشعبية والمجمعات السكنية والأماكن العامة، المؤسسات التربوية ودور الشباب بالتنسيق مع المجتمع المدني، والتشجيع على التبليغ عن حالات العنف ضد النساء والفتيات وتسهيل التواصل معها عن طريق الرقم الأخضر وموقع الشكاوي على شبكة الإنترنيت للدرك الوطني.
- ✓ تعزيز قدرات عناصر الدرك الوطني من طرف مختصين حول حقوق المرأة، وأفضل الممارسات في مجال حمايتها من العنف، حول الوساطة الإجتماعية، تقنيات الإستماع والتكفل بالأطفال، حماية الأطفال من الجانبين الإجتماعي والقضائي.

ويعمل جهاز الأمن الوطني من جهته، على حماية النساء ضحايا العنف والتكفل بهن، من خلال "فرق حماية الأشخاص الهشة" التي بلغ عددها 61 فرقة متخصصة عبر كامل التراب الوطني، تتشكل من الجنسين نساء ورجال، دعمت هذه الفرق بأخصائيين نفسانيين لمراعاة الحالة النفسية للضحية. من التدابير المتخذة:

- ✓ الإستقبال والتوجيه من قبل عناصر الشرطة من الجنسين، خضعوا لتكوين متخصص في مجال الإعلام والتوجيه وأخلاقيات المهنة وضبط الإنفعالات.
- ✓ تشجيع التبليغ عن طريق الأرقام الخضراء و المواقع الإلكترونية لتعزيز خدمات المساعدة والمشورة.
- ✓ إعداد دليل عملياتي للتكفل بقضايا النساء المعنفات لفائدة الفرق الأمنية المتخصصة، يتضمن الجانب العملياتي والإجرائي، وتقنيات الإصغاء للضحايا، وكذا مختلف الخدمات التي توفرها القطاعات والمجتمع المدني، يستخدم كدعامة لتعريف الضحية بحقوقها وتوجيهها للشركاء الذين يمكنها الولوج إليهم.
- ✓ تكوين الموارد البشرية: يتم إعداد مخطط تكوين سنوي لفائدة مختلف الفرق العملياتية المتخصصة ذات الصلة بالعنف الموجه ضد النساء والفتيات، لتعزيز قدرات إطاراتها على المستوى العملياتي المهاراتي، التقني والعلمي والرقمي.

- ***<u>الاستراتيجيات التي طبقتها دولتك في السنوات الخمس الماضية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات.</u>***

تم انتهاج سياسة تشاركية ومتعددة الاتجاهات للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات، من مختلف الجهات الأمنية والقطاعات الوزارية والمجتمع المدني، في إطار إستراتيجي موحد قائم على العمل القانوني والردعي والتكفلي، بالإضافة إلى ما يلي:

- **إستراتيجية الوقاية من خلال الإعلام والإتصال:**

- يقوم العمل التوعوي من قبل مختلف الفاعلين في المجتمع على مختلف النشاطات، نذكر منها:

- ✓ تجسيد مخطط الإتصال من قبل مديريات النشاط الاجتماعي والتضامن للولايات، لتوعية الأسر، عن طريق تنظيم نشاطات تحسيسية وتوعوية على شكل أيام دراسية وإعلامية وندوات علمية متواصلة بالتعاون مع القطاعات المعنية والمجتمع المدني، تناولت العديد من المواضيع ذات الصلة بالسلوكيات الإجتماعية كالتربية السليمة للأبناء والمرافقة الوالدية والحوار والتواصل بين أفراد الأسرة، تلقين الأبناء المقبلين على الزواج أسس ومبادئ بناء أسرة متينة لمعالجة بعض الإشكاليات من أجل الحفاظ على استقرار وتماسك الأسرة والمجتمع؛

- ✓ تخصيص خطب الجمعة والدروس المسجدية والندوات الشهرية تعالج موضوع العنف ضد المرأة وكيفية الحد منه؛
- ✓ تنظيم محاضرات وأيام تحسيسية لمحاربة العنف والتمييز من قبل فروع المركز الإسلامي الثقافي الممتدة عبر كامل التراب الوطني بالتنسيق مع السلطات المحلية والمؤسسات التعليمية والحركة الجمعوية؛
- ✓ إلقاء محاضرات في مختلف المناسبات المتعلقة بالمرأة، لإبراز أهمية الدور المنوط بها في كل المجالات الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، مع تشجيع البارزات منهن واللواتي تخطين مرحلة العنف لسرد تجربتهن وإستنباط العوامل والآثار التي تنجم عن العنف؛
- ✓ تعزيز عمل المرشدات الدينيات في عملية التحسيس والتوعية لاسيما خلال الحملات التوعوية التي تنظمها مديريات النشاط الإجتماعي والتضامن عبر كامل الوطن؛
- ✓ تقديم حصص عن التنمية الذاتية والإرشاد الأسري والتربوي؛
- ✓ فتح دورات تدريبية لفائدة المرأة والطفلة حول المهارات القيادية وإكتساب فن التواصل الإيجابي؛
- ✓ مواكبة قطاع الإتصال لهذه الإستراتيجية، من خلال برمجة عدة حصص عبر مختلف قنواتها التلفزيونية والإذاعية تعالج مختلف المواضيع التي تهم حماية المرأة وترقيتها طول السنة.
- ✓ تعمل خلية الإتصال والصحافة بالمديرية العامة للأمن الوطني وخلاياها الفرعية المتواجدة على مستوى مصالح الأمن في كامل الوطن، تركز على الإعلام الأمني عبر كافة الوسائل والتكنولوجيات الحديثة المستعملة، بما فيها مواقع التواصل الإجتماعي التي يلتف حولها الشباب بشكل كبير. بالإضافة إلى إعتماد الفضاء الإعلامي السمعي البصري والصحافة المكتوبة المسمى "منتدى الأمن الوطني" المساهم في إثراء المواضيع ذات الصلة بالنساء ضحايا العنف بمشاركة مختلف المتدخلين المعنيين. كما تعزز العمل الإعلامي والتوعوي والتوجيهي من خلال "إذاعة الأمن الوطني" المجسدة منذ سنة 2014، التي تبرمج أسبوعيا حصص إذاعية على المستوى المحلي والوطني بمشاركة إطارات الشرطة يتم خلالها مناقشة مختلف المواضيع من أجل ترسيخ ثقافة الوعي الأمني لاسيما لدى النساء والفتيات اللاتي يقعن ضحايا لمختلف أشكال الجرائم.
- ✓ بالمقابل تعمل الفرق المتخصصة للأمن الوطني والدرك الوطني على تنظيم حملات تحسيسية وتوعوية على مستوى الفضاء العام والخاص، وتكثيف نشاط الشرطة الجوارية في الأماكن العامة والأحياء والتجمعات السكنية، والمؤسسات التربوية دور الشباب ومراكز التكوين المهني والجامعات، في كل ما من شأنه أن يشكل إنتهاكا لحقوق المرأة والفتاة.
- ✓ إحياء اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة من قبل جميع الفاعلين في المجتمع. على سبيل المثال: أحيت وزارة الشباب والرياضة هذا اليوم في 2023 بالتنسيق مع الجمعية الوطنية لترقية وتطوير الرياضة النسوية ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة بمشاركة 100 رياضية، وتنظيم دورة وطنية للكرات الأربع (كرة اليد، وكرة السلة، وكرة الطائرة، وكرة القدم). (مساهمة وزارة الشباب والرياضة)
- ✓ التشجيع على التبليغ عن حالات العنف المرتكب ضد المرأة وتسهيل التواصل معها، عن طريق الخطوط الخضراء سواء التابعة لمصالح الأمن الوطني أو لمصالح الدرك الوطني، أو عبر مواقع الشكاوى الإلكترونية لكلا المصلحتين.
- ✓ قيام مختلف الجمعيات على المستوى الوطني والمحلي بحملات توعوية وتثقيفية في المجتمع، بالإضافة إلى تقديم الدعم النفسي والقانوني للنساء ضحايا العنف.

- **تعزيز قدرات المهنيين:**

- من أجل توفير التكفل الأنجع للأسر ومرافقتها وتوجيهها ومحاولة إيجاد حلول لمشكلاتها، تم تنظيم ورشات تكوينية لفائدة متدخلي فضاءات الاستقبال والتوجيه للأسر في وضع اجتماعي صعب المتواجدة عبر مديريات النشاط الإجتماعي والتضامن لكل ولايات الوطن، بالتنسيق مع المركز الوطني للدراسات والإعلام والتوثيق حول الأسرة والمرأة والطفولة، تطرقت إلى مواضيع:
  - المقابلة والإرشاد الأسري و دوره في تحقيق تماسك الأسرة، كوسيلة في خدمة حماية الأسرة من التفكك الأسري والطلاق والخلع والعنف ....إلخ.
  - تقنيات التدخل المبكر للتكفل بالحالات التي تعرضت لصدمات نفسية إثر الكوارث والحوادث،
  - طرق تسيير المقابلة في إطار خلية الاستقبال (الاستقبال والإصغاء والتوجيه والمرافقة...).
- تم تنظيم دورات تدريبية مع صندوق الأمم المتحدة للسكان بالجزائرFNUAP، لتكوين مكونين حول" آليات تقييم المرافقة الإجتماعية" لفائدة إطارات الخلايا الجوارية للتضامن.

ودورتين حول: "الحماية والمرافقة الإجتماعية للفئات الهشة" إستفاد منها 774 إطار من الخلايا الجوارية للتضامن من عديد الولايات؛ ودورة حول "التحسيس حول إستراتيجيات الإدماج الإقتصادي والإجتماعي للمرأة"، إستفاد منها 658 إطارا. **(المصدر: وكالة التنمية الإجتماعية- ADS)**

- **إستراتيجية التعليم والتكوين:**

✓ تشجيع الفتيات على الدراسة في جميع الأطوار التعليمية ومواصلة الدراسات العليا سيما وأن التعليم مجاني ومتاح للجميع دون إستثناء. وكذا التسجيل في مراكز التكوين المهني مما يأهلهن لدخول عالم الشغل.

✓ فتح أقسام محو الأمية على مستوى المساجد والزوايا والمدارس القرآنية لفائدة المرأة، وتقديم دروس الدعم للأطفال لاسيما الفتيات لمختلف الأطوار التربوية؛ كما فتحت وزارة الشباب والرياضة فضاءات للنشاط والإبداع النسوي وورشات العمل عبر مؤسسات الشباب بجميع ربوع الوطن، حيث تمثل نسبة الإناث 54% من تعداد المنخرطين.

- **إستراتيجية التمكين الإقتصادي:**

بالإضافة إلى البرامج الداعمة للنساء على التشغيل الذاتي والمقاولاتية وخلق نشاطات إقتصادية مدرة للدخل تضمن لهن العيش الكريم والإستقلالية المالية.

✓ تساهم مجالس سبل الخيرات في إعانة النساء الماكثات بالبيت والحاملات لمشاريع مصغرة بمساعدات مالية، وتقديم إعانات مالية للنساء المقبلات على الزواج.

✓ توزيع مبالغ مالية للأسر محدودة الدخل الشهري في كل من المواسم كعملية "الشتاء الدافئ"، وفي الأعياد الدينية والوطنية، قفة رمضان، كسوة اليتيم، الحقيبة المدرسية.

✓ تنظيم دورات تدريبية للمقاولاتية لتمكين المرأة الماكثة بالبيت من التعرف على كيفية إنشاء مشاريع صغيرة بالتنسيق مع الجهات المؤهلة لذلك.

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لمنع العنف ضد النساء والفتيات الذي تيسّره التكنولوجيا والتصدي له (مثل التحرش الجنسي عبر الانترنت والمطاردة عبر الإنترنت والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة).</u>***

تتوفر القوانين الموضوعة سيما القانون المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال، المذكور آنفا، وعمدت المديرية العامة للأمن الوطني على إنشاء ميكانيزمات وآليات عملياتية لحماية حقوق النساء ضحايا العنف المرتكب في الفضاء الرقمي، بإنشاء **فرق مكافحة الجرائم الإلكترونية، مخابر للشرطة العلمية والتقنية على المستوى**

الجهوي، ومخبر للدلائل الرقمية، يعتد بها في إعداد تقارير خبرة ترفق بملفات التحقيق التي ترسل إلى الجهات القضائية المختصة.

ويتم جمع بيانات للتوصل بشكل أفضل إلى حجم العنف الذي تيسّره التكنولوجيا ودوافعه وعواقبه:

تتم عملية جمع المعطيات الإحصائية الخاصة بقطاع العدالة بصفة دورية ومنتظمة، وذلك من خلال نماذج إحصائية يتم إعدادها وفقا للتشريع المعمول به مع مراعاة منهج العمل الإحصائي، حيث تتضمن مختلف المؤشرات المرتبطة بموضوع المعطيات المراد تحصيلها لاسيما ما تعلق بطبيعة القضايا، صفة المتهمين والضحايا مع مراعاة الفئات العمرية والجنس وكذا تصنيف الجرائم المرتكبة والأحكام الصادرة وغيرها من المؤشرات.

يتولى جمع البيانات على مستوى الجهات القضائية، مختصون في الإحصاء مكلفون بمتابعة الإحصائيات المتعلقة بالملفات القضائية على مستوى جميع المراحل (النيابة، التحقيق، الحكم، ...)، وذلك إعتمادا على المعطيات المستخرجة من تطبيقة تسيير الملف القضائي (SGDJ) والتي تعتبر تطبيقة إعلام آلي تضمن المتابعة المعلوماتية للملفات القضائية إبتداء من تاريخ إيداع القضية إلى غاية النطق بالأحكام الفاصلة فيها.

كما يتم تنظيم الحملات التوعوية من مختلف الفاعلين لرفع الوعي لدى الجمهور، لاسيما لدى فئة الشباب من الآثار الإجتماعية السلبية لهذه الظاهرة والإستخدام السيئ لوسائل التواصل الإجتماعي وخطرها على الأفراد وعلى التلاحم الإجتماعي.

وتم سنة 2020، بالتعاون مع بعض القطاعات الوزارية والهيئات المعنية، وضع دليل عملي للآباء والأوصياء والمربين "**دليل حماية الأطفال على الأنترنيت**"، بهدف توفير معلومات واضحة ومفهومة حول المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الأطفال عبر الإنترنت، وحول الإجراءات التي يجب اتخاذها من قبل الآباء والمربين والأولياء لحماية الأطفال وتمكينهم من الاستفادة القصوى من الإنترنت بأدنى مخاطر. ويجب أن تشمل هذه الإجراءات بشكل فعّال مشاركة الأسرة والمجتمع.

- ***<u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لمعالجة تصوير النساء والفتيات و/أو التمييز و/أو التحيز ضد المرأة في وسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي.</u>***

- **سَنّ إصلاحات قانونية وتعزيزها وإنفاذها لمكافحة التمييز و/أو التحيز على أساس الجنس في وسائل الإعلام، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي:**

كرس التشريع حضر كل أساليب وطرق التمييز وخطاب الكراهية، في مختلف النصوص القانونية، لاسيما بإستخدام وسائل الاعلام والاتصال، حيث نص **القانون العضوي رقم 23-14 المؤرخ في 27 اوت 2023 المتعلق بالإعلام**، في مادته 35 انه يجب على الصحفي ان يمتنع خصوصًا من نشر او بث بصفة مباشرة او غير مباشرة خطاب الكراهية والتمييز، وكذا انتهاك حقوق الطفل والمساس بصورة المرأة وشرفها وكرامتها.

كما تم إقرار نص خاص للوقاية من هذه الظاهرة ومكافحتها، نظرًا للآثار الوخيمة التي قد تنجر عن خطاب الكراهية بين أفراد المجتمع، بإعتماد **القانون رقم 20-05 المؤرخ في 28 ابريل 2020 الخاص بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحته**، الذي تضمن آليات فعالة للوقاية من جهة، واشتمل من جهة ثانية على نصوص تجرم كل الأفعال التي تهدف الى التمييز وخطاب الكراهية والمرتكبة بكل الوسائل بما فيها وسائل الاعلام والاتصال.

- **آليات الوقاية من التمييز وخطاب الكراهية:**

- وضع استراتيجية وطنية للوقاية: تنص المادة 05 من ذات القانون على ان تتولى الدولة وضع استراتيجية وطنية للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية قصد أخلقة الحياة العامة ونشر ثقافة التسامح والحوار ونبذ العنف من المجتمع.

- من أجل اصلاح مظاهر التمييز أو الجرائم المتصلة به: تنص المادة 06 من نفس القانون على اتخاذ الدولة والإدارات والمؤسسات العمومية الاجراءات اللازمة للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية من خلال:

. وضع برامج تعليمية وتكوينية للتحسيس والتوعية.

. نشر ثقافة حقوق الانسان والمساواة. و تكريس ثقافة التسامح والحوار.

. اعتماد آليات لليقظة والإنذار والكشف المبكر عن أسباب التمييز وخطاب الكراهية.

. الاعلام والتحسيس حول مخاطر التمييز وخطاب الكراهية وآثار استعمال وسائل تكنولوجيات الاعلام والاتصال في نشرهما.

. ترقية التعاون المؤسساتي.

كما نصت المادة 07 على ضرورة اشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية. ونصت المادة 08 على وجوب وسائل الاعلام ان تضمن برامجها نشر ثقافة الوقاية من كل اشكال التمييز وخطاب الكراهية والتسامح والقيم الإنسانية.

- جهاز الوقاية من خطاب الكراهية على المستوى الوطني: نص القانون 20-05 على انشاء مرصد وطني للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ويوضع لدى رئيس الجمهورية. ويتولى لاسيما:

. اقتراح عناصر الاستراتيجية الوطنية للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية للمساهمة في تنفيذها بالتنسيق مع السلطات العمومية المختصة ومختلف الفاعلين في هذا المجال والمجتمع المدني.

. تبليغ الجهات القضائية المختصة عن الأفعال التي تصل الى علمه، والتي يحتمل انها تشكل جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون.

. رفع تقرير سنوي الى رئيس الجمهورية يتضمن تقييم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية واقتراحاته وتوصياته لتعزيز ترقية الآليات الوطنية للوقاية المعمول بها في هذا المجال ويتولى نشره، وإطلاع الرأي العام على محتواه.

- **تجريم كل الأفعال التي تهدف الى التمييز وخطاب الكراهية:** وعرفت المادة 02 من ذات القانون كل من خطاب الكراهية والتمييز بصفة دقيقة. ويهدف هذا القانون الى القضاء على كل أنواع التمييز العرقي والكراهية والتعصب حتى تلك المستهدفة للأجانب.

وتم إقرار عقوبات على مرتكبي هذه الجرائم، تمثلت في الحبس من 06 أشهر الى 03 سنوات وغرامة مالية ويتم تشديد العقوبة في الحالات المذكورة حصرًا في القانون، منها: إذا كانت الضحية طفل او مريض او معاق او له عجز ذهني او بدني. إذا ارتكبت الجريمة باستعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال. إذا تضمن خطاب الكراهية الدعوة الى العنف. إذا تم انشاء أو إدارة أو الاشراف على موقع الكتروني او حساب الكتروني يخصص لنشر معلومات لترويج لأي برنامج أو أفكار أو أخبار أو رسوم أو صور من شأنها اثارة التمييز والكراهية في المجتمع.

- **قانون الاجراءات الجزائية:**

تم بموجب الامر 21-11 المؤرخ في 25 اوت 2021 تعديل قانون الاجراءات الجزائية، لاستحداث قطب جزائي وطني خاص بمكافحة الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال، وما يتميز به هذا القطب هو الاختصاص الإقليمي الذي يمتد لكامل التراب الوطني للنظر والفصل في الجرائم التي حددها القانون حصرًا نظرًا لخطورة هذه الجرائم والآثار الجسيمة التي تترتب عنها، ومن بينها جرائم التمييز وخطاب الكراهية التي ترتكب ضد أي كان.

- الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية والمصمَّمة خصيصاً للتصدي للعنف ضد الفئات المهمشة من النساء والفتيات

تسري القوانين والتشريعات سواء الخاصة بالعنف أو غيرها على جميع المواطنين والمواطنات من دون تمييز يعود إلى الجنس أو المولد أو أي ظرف شخصي أو إجتماعي، وكمبدأ دستوري تعمل الدولة على ضمان إدماج الفئات المحرومة وذات الاحتياجات الخاصة في الحياة الاجتماعية.

وتستفيد جميع الفئات من النساء والفتيات سواء المتواجدات بالمناطق الحضرية أو الريفية أو المناطق النائية، أو النساء ذوات الإعاقة وغيرهن، من مختلف البرامج والآليات الموضوعة من قبل الدولة لمناهضة العنف ومن جميع الخدمات المقدمة للتكفل بضحايا العنف من مختلف المؤسسات والمرافق الصحية والإجتماعية والأمنية والتعليمية والتكوينية والقضائية والإقتصادية، وما تقدمه من إعلام وتوجيه وتكفل ودعم ومساعدة وتسهيل للوصول إلى كافة البرامج بما فيها الأجهزة المتعلقة بتمويل المشاريع، بحيث تستفيد كغيرها من النساء من مختلف صيغ التمويل لحاملات المشاريع الإقتصادية المدرة للدخل. لا سيما الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

البعد الرابع: المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

- الإجراءات والتدابير التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار.

إن مشاركة المرأة في صنع القرار مكفولة دستوريا وقانونا، بموجب المادتين 59 و 68 من الدستور. وتسجل البيانات المتعلقة بتعيين المرأة في الوظائف السامية والمناصب العليا في مختلف أجهزة الدولة تزايدا مستمرا في إرادة الدولة في تمكين المرأة من المساهمة والاندماج أكثر في تسيير البلاد سواء على الصعيد السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي، بمنحها فرص متساوية مع الرجل في شغل المناصب القيادية على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.

لقد جاء دستور 2020 بإصلاحات لرفع تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة من خلال تكريس مبدأ المناصفة. بالإضافة إلى صدور قانون الإنتخابات سنة 2021، الذي يلزم بالمناصفة في قوائم الترشيحات الانتخابية ليزيد من عدد المقاعد التي ستخصصها الأحزاب للنساء من خلال اشتراط أن يكون لكل قائمة يقدمونها للوائح المحلية (المادة 176) أو التشريعية (المادة 191) على الأقل 50٪ من النساء. مما سيزيد من حظوظ تواجدهن بالمجالس المنتخبة الوطنية والمحلية مستقبلا، والمشاركة في صناعة القرارات وفي عملية التشريع بالمساهمة في إعداد القوانين ومناقشتها وإصدارها.

وكانت لهذه الآليات نتائج ملحوظة، حيث تم إحصاء سنة 2023 خمس (05) نساء رئيسات لأحزاب سياسية، إضافة لتحسين تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة على المستوى المحلي كالآتي: بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية، بلغ عدد النساء الفائزات بمقاعد، 120 إمرأة، وبلغ عدد النساء الفائزات بمقاعد بالمجالس الشعبية البلدية، 943 إمرأة، خلال الإنتخابات المحلية لسنة 2021. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

لقد مكّن التواجد الكبير للنساء في المجالس الشعبية الولائية والبلدية من مشاركة المرأة في عملية التنمية على المستوى المحلي وإثبات دورها ضمن الهيئة التنفيذية على مستوى المجالس الشعبية البلدية بصفتها نائبة لرئيس المجلس الشعبي البلدي أو الولائي و رئيسة لإحدى اللجان الدائمة للمجالس الشعبية البلدية أو الولائية حيث تدرس وتتخذ القرارات، فقد تم إحصاء 06 نساء رئيسات لمجالس شعبية بلدية ورئيسة للمجلس الشعبي الولائي.

ولتحسين وتمكين المنتخبين المحليين الجدد من ممارسة مهامهم على أحسن وجه، تكفلت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بتنظيم دورات تكوينية لصالحهن.

كما تشغل النساء وظائف قيادية بإسناد **05** حقائب وزارية للعنصر النسوي بالحكومة الحالية، وتولت وظائف سامية ومناصب عليا في مختلف القطاعات الوزارية، بصفتهن أمينات عامة، مفتشة عامة، رئيسات ديوان، مديرات عامة، مديرات، مديرات فرعية. وقضاة، فعلى سبيل المثال: تمثل النساء في مجال القضاء نسبة 46.57 %. وتقلدت المرأة منصب رئيسة غرفة وقسم بالمحكمة العليا، رئيسة محكمة، رئيسة مجلس قضائي، وكيل جمهورية، رئيسة غرفة بمجلس الدولة، مستشار دولة بمجلس الدولة وغيرها من المناصب.

وفي المجال المالي، تشغل المرأة منصب مراقب عام للمالية، ومدير ولائي للضرائب، وغيرها. وتولت مهام عمداء المعاهد والجامعات، ومديرات لمتاحف عمومية، ولدور الثقافة والمراكز الثقافية ومحافظات لمهرجانات ثقافية وأدبية على المستوى الوطني والدولي، ورئيسات مشاريع في مختلف المجالات، كمشاريع إنجاز سدود للمياه وغيرها.

وتم تعيين 03 ولاة نساء (لتسيير 03 ولايات/مدن) و 04 ولاة منتدبين و69 رئيسة دائرة و4 أمينات عامة للولاية و16 مديرات و10 مفتشات ورئيسات مصالح بالولايات على مستوى الإدارة المحلية التابعة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية)

بالإضافة إلى تواجد العنصر النسوي بقوة في أسلاك الأمن الوطني، الشرطة والدرك الوطني، وكذا في أعلى المراتب العسكرية بالجيش الوطني الشعبي برتبة جنرال.

ويتم تعزيز مشاركة المرأة في **الحياة الجمعوية**، حيث تم إتباع رؤية طموحة لفائدتها تضمن حقها في إنشاء الجمعيات المكرس دستوريا (المادة 53)، ما من شأنه أن يساعدها على الخروج من عزلتها وإدماجها في الحياة العامة و يجعل منها عاملا حقيقيا للتنمية المستدامة.

ويمنح القانون رقم 12-06 المؤرخ في 12 يناير 2012، المتعلق بالجمعيات للمواطنين والمواطنات حق المشاركة في تسيير الشؤون العمومية المشتركة بما يعود بالفائدة على الصالح العام من خلال إنشاء الجمعيات التي تعتبر شريكا فعالا في النهوض بالتنمية المحلية للبلاد خاصة في المناطق الريفية والمناطق شبه الحضرية.

في هذا السياق، تعمل وزارة الداخلية والجماعات المحلية على تشجيع الحركة الجمعوية والسهر على ترقيتها وتطويرها، وذلك من خلال وضعها لإجراءات بسيطة لإنشاء الجمعيات لتمكين الفرد من إبراز قدراته ومهاراته في شتى المجالات، فضلا عن أنها تقدم تسهيلات مختلفة، حيث انه وطبقا لأحكام المادة 34 من القانون المتعلق بالجمعيات فإنّه يمكن لها الاستفادة من إعانات ومساعدات مادية من الدولة أو الولاية أو البلدية وذلك حتى تتمكن من أداء مهامها بشكل فعال.

تستفيد الجمعيات من تسهيلات وآليات للمرافقة، باعتبارها أداة الممارسة التشاركية والمواطنة وتحقيق بعض المطالب الاجتماعية التي تفوضها الدولة والجماعات المحلية للجمعيات لاسيما ما تعلق بالعمل الجماعي التطوعي. وقد سمحت هذه التسهيلات في بروز العديد من الجمعيات الناشطة في مجال المرأة، والتي تهتم كذلك بالتكفل بهم بغية الوصول إلى تحسين وضعيتهم في جميع الميادين الاجتماعية، التربوية، الثقافية والرياضية وغيرها. حيث بلغ عدد الجمعيات الوطنية التي تترأسها نساء **290** جمعية، منها 19 جمعية وطنية معتمدة تنشط في مجال ترقية المرأة، من بينها 06 جمعيات وطنية تنشط في مجال ترقية المرأة الريفية، بالإضافة إلى ما يقارب **918** جمعية نسوية محلية. وتبلغ عدد الجمعيات التي تترأسها نساء **4374** جمعية معتمدة. (المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والمرصد الوطني للمجتمع المدني). ومنها ما يزيد عن **700** إمرأة رئيسة جمعية تنشط في المجال الثقافي. (المصدر: وزارة الثقافة والفنون)

ويعمل المرصد الوطني للمجتمع المدني على إشراك المرأة بشكل واسع في صنع القرار، وفي تقديمها لمختلف الإقتراحات والتوصيات التي من شأنها المساهمة في مواكبة ومعالجة أبرز التحديات الراهنة، وتمثل نسبة تقلد المرأة للوظائف العليا على مستوى المرصد 26 % ، و تمثل 50% على مستوى مجلس المرصد (وهو الهيئة التداولية).

وتشارك المرأة في مختلف الفعاليات التي نظمها المرصد منذ 2022 إلى يومنا هذا على المستوى المحلي والوطني والدولي، لاسيما بالمنتديات الولائية للمجتمع المدني للحوار والمواطنة والتنمية المحلية، حيث شهدت مشاركة 14347 إمرأة من مجموع 54350 مشارك في فعاليات وطنية أي بنسبة 26%، والتي مكنتها من تقديم إقتراحات ذات الأهمية والأثر في السياسات العمومية. (المصدر: المرصد الوطني للمجتمع المدني)

كما ينظم المرصد دورات تكوينية لفائدة منظمات المجتمع المدني، حضوريا وكذا عبر المنصة الرقمية "كفاءات+" المنشأة في فيفري 2024، بتأطير نسوي بعدد 08 نساء من بين 25 مدرب، يؤطرون برامج إعداد قادة المجتمع المدني، تضمن ديمقراطية التكوين مما يتيح للمرأة التي تنشط في المجال الجمعوي الإستفادة من الدورات التكوينية عن بعد.

- ***الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لزيادة تمكين المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار في وسائل الإعلام، بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والإتصالات (ICT)***

تبعا للإستراتيجية المنتهجة في تحفيز المرأة والفتاة وإدماجها في جميع مجالات الحياة، تسعى الدولة دائما إلى إعداد الكفاءات الطلابية المؤهلة في مجالات الاتصال، للإسهام في دفع عجلة التنمية، و تلبية احتياجات المجتمع و سوق العمل، وذلك من خلال إتاحة الفرصة لجميع الفتيات المتمدرسات مثلهن مثل الذكور على المستوى الوطني لمواصلة دراساتهن الجامعية في تخصص الاعلام وزيادة التحاقهن بكلية علوم الإعلام والإتصال وبالمدرسة العليا للصحافة وعلوم الاعلام، أين يتلقين تكوينا ذو نوعية من الناحية النظرية والتطبيقية، بهدف إعداد طلبة متميزين في مجالات الإعلام والاتصال، مؤهلين تأهيلاً علمياً ومهنياً و تكنولوجياً متطوراً لمواكبة التغيرات العلمية والتكنولوجية الحاصلة، مع ضمان التربص لدى الشركاء لكسب مهارات فكرية وعملية ميدانية تؤهلهن إلى سوق الشغل وتسهل لهن الحصول على العمل.

بالإضافة إلى كونهن طالبات في مجال الإعلام، وتأطرهن أساتذة نساء، تعد المرأة عنصرا نشطا وفاعلا في مجال الإعلام وشريكا في صنع المادة الإعلامية، بحيث تجاوزت نسبة النساء العاملات في قطاع الإتصال سنة 2023، 48 % وتولت مناصب المسؤولية في الإدارة المركزية لوزارة الإتصال كمديرة ومفتشة ومديرة فرعية، وكذا في مختلف وسائل الإعلام، السمعي البصري (التلفزيون والإذاعة) بتواجدها بنسبة تقارب 30% في المؤسسة العمومية للتلفزيون، والصحافة المكتوبة كمديرات لمختلف الجرائد الوطنية، ومساعدة للمدير العام لوكالة الأنباء الجزائرية، ورئيسة تحرير، وبالتالي إشراكها في السياسة الإعلامية، وأثبتت جدارتها في تسيير المؤسسات الإعلامية المختلفة. (المصدر: وزارة الاتصال)

تُرافق كل المؤسسات الإعلامية جهود الدولة ومختلف الفاعلين في مجال حماية المرأة وترقية حقوقها في مجالات عديدة وذلك من خلال تسليط الضوء على السياسات والقوانين التي تعزز من حقوق المرأة.

فالتلفزيون والإذاعة وعبر مختلف قنواتها يخصصان فضاءات للحديث عن دور المرأة في المجتمع وذلك عبر الحصص والبرامج، ومن خلال انجاز التقارير والتغطيات الإخبارية التي تبث في النشرات الإخبارية والتي تحمل رسائل واضحة بخصوص مختلف المحاور. وتغطي كل الأحداث السياسية والإجتماعية والإقتصادية والدولية، لاسيما تلك المتعلقة بالمرأة وقضاياها طيلة أيام السنة.

وقد عملت وسائل الإعلام على إثارة مختلف القضايا المتعلقة بالمرأة في الصحافة المرئية والمسموعة والمكتوبة والالكترونية. تتحلى بالجدية والمهنية في معالجتها بهدف رفع مستوى الوعي في المجتمع، وتصحيح الصورة النمطية تجاه المرأة وإبراز دورها في المجتمع وتثمينه. بالإضافة إلى إتخاذ المرأة من هذه الوسائل مساحة حرة للتعبير عن أفكارها وطموحاتها وإبراز إبداعاتها في شتى المجالات.

- ***<u>يرجى وصف الأجهزة الوطنية الحالية المعنية بالمرأة في دولتك(هيئة حكومية مخصصة فقط لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة) ووصف التدابير التي إتخذتها دولتك على مدى السنوات الخمس الماضية لإنشاء هذه الأجهزة و/أو تعزيزها.</u>***

إن الإهتمام بالمرأة نابع من الإرادة السياسية المتوفرة على أعلى مستوى في الدولة، إنعكس في إنشاء هياكل مؤسسية كفيلة بتجسيد سياسة الدولة وإرادتها لحماية المرأة والنهوض بأوضاعها.

◄ **تم إنشاء <u>وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة</u>** سنة 2013. وتضطلع الوزارة، بالإتصال مع الدوائر الوزارية الأخرى، بالمهام التالية:

- إقتراح الإستراتيجية الوطنية لحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، في إطار قطاعي مشترك،
- تصور سياسة وطنية وإستراتيجية وطنية لحماية الأسرة وترقيتها وتنفيذها في إطار قطاعي مشترك،
- دعم كل عمل يرمي إلى التكفل بالفئات المحرومة وحمايتها وترقيتها، وتحسين ظروف معيشتها،
- إعداد وتنفيذ إستراتيجية وطنية لحماية المرأة وترقيتها وتعزيز مساهمتها في التنمية الوطنية،
- تصور برامج التنمية الاجتماعية وتنسيق تنفيذها،
- إقتراح برامج عمل تهدف إلى حماية وترقية الأسرة والمرأة والشخص المسن والطفل والمراهق، لا سيما المحرومين أوفي وضع اجتماعي صعب، وكذا برامج التضامن تجاه الشباب وتنفيذها، بالاتصال مع القطاعات المعنية،
- إقتراح ووضع الآليات والأدوات الرامية إلى محاربة الفقر والإقصاء والتهميش والتخفيف من الهشاشة الاجتماعية وتنفيذها ومراقبتها، وتشجيع الحفاظ على التلاحم الاجتماعي وتدعيمه،
- تحديد البرامج الموجهة خصيصا للفئات الاجتماعية في وضع صعب أوفي وضعية حرمان وتنفيذها، بالاتصال مع مؤسسات الدولة والقطاعات المعنية والحركة الجمعوية،
- المبادرة ببرامج التنمية الجماعية وتراتيب المساعدة والنشاط الاجتماعي للدولة، بما فيها النشاط الاجتماعي والتضامن الجواريين، وتنفيذها ومراقبتها،
- تطوير نشاطات بإمكانها أن تدر موارد ترمي إلى محاربة الفقر والمساهمة في الإدماج الاجتماعي والمهني لفئات السكان في وضع اجتماعي صعب، في إطار آليات وبرامج المساعدة والتضامن،
- إعداد إستراتيجية الاتصال والتحسيس في مجال التضامن والأسرة وقضايا المرأة والتنمية الإجتماعية،
- تشجيع ترقية الحركة الجمعوية ذات الطابع الإنساني والاجتماعي وتطويرها،
- المساهمة في تنفيذ الأعمال ذات الطابع الإنساني والاجتماعي المبادر بها خلال حالات الكوارث والنكبات والاستعجال الاجتماعي.
- إقتراح كل التدابير الملائمة الرامية إلى ترقية وتحسين قضايا المرأة وتنفيذها.

كما يقترح وزير التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، في حدود صلاحياته، وضع كل آلية تنسيق قطاعية مشتركة أو جهاز استشارة وتشاور من شأنه ضمان أحسن للتكفل بالمهام المسندة إليه.

تتمثل أهم الهياكل المركزية للوزارة من:

1- **المديرية العامة للأسرة وقضايا المرأة والتلاحم الاجتماعي:** تكلف باقتراح عناصر سياسة حماية وترقية العائلة وأفرادها وضمان تنفيذها ومتابعتها، القيام بالتدابير الرامية إلى تنفيذ السياسة الوطنية للأسرة؛ السهر على تعزيز التلاحم الاجتماعي وتنمية ثقافة التضامن لاسيما التضامن الجواري، في إطار مقاربة تساهمية وشراكة متعددة الأشكال؛ وضع برامج الوقاية من الظواهر والآفات الاجتماعية ومكافحتها؛ تعزيز وتطوير شبكة منشآتية عمومية وخاصة للتكفل بفئات السكان في وضع صعب وضمان تقييم برامج التكفل؛ تصور برامج تحسيسية وإعلامية حول تكافؤ الفرص وحول حقوق المرأة في جميع ميادين النشاطات؛ اقتراح عناصر السياسة الهادفة إلى تحسين قضايا المرأة وتنفيذها؛ اقتراح مشاريع النصوص القانونية المتعلقة بحماية وترقية العائلة وقضايا المرأة والأشخاص المسنين والطفولة والمراهقة والشباب وفئات الأشخاص في وضع صعب وكذا التلاحم الاجتماعي والمشاركة في إعدادها، بالإتصال مع الهيكل المركزي المعني.

و تضم 04 مديريات مركزية:

✓ **مديرية حماية الأسرة وترقيتها.**

- ✓ **مديرية قضايا المرأة** ، وتضم ثلاث مديريات فرعية: المديرية الفرعية لحماية وترقية المرأة والفتاة في وضع صعب، المديرية الفرعية للإدماج الاجتماعي والاقتصادي للمرأة، والمديرية الفرعية لبرامج و نشاطات تحسين قضايا المرأة.
- ✓ **مديرية حماية الأشخاص المسنين** ، تتابع التكفل بالأشخاص المسنين وبرامج الإعانة والمرافقة والدعم.
- ✓ **مديرية حماية وترقية الطفولة والمراهقة وبرامج التضامن تجاه الشباب**، تتابع برامج التكفل وترقية الطفولة المحرومة من العائلة، والمراهقة في وضع اجتماعي صعب وفي خطر معنوي، وكذا برامج التضامن تجاه المراهقين و الشباب في وضع صعب.

2- المديرية العامة لحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، التي تهتم بالسهر على وضع وتنفيذ الآليات والبرامج الرامية للتكفل بالأشخاص المعوقين وحمايتهم وإدماجهم الإجتماعي والتربوي والمهني.

◄ **<u>المجلس الوطني للأسرة والمرأة</u>**: المنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-421 الموافق لـ 22 نوفمبر 2006. كهيئة تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة. يعتبر المجلس جهاز استشاري يتولى إبداء الرأي وضمان التشاور والحوار والتنسيق والتقييم في كل الأنشطة والأعمال المتعلقة بالأسرة والمرأة، ويكلف المجلس بما يلي:

- المساهمة في إعداد البرامج العملية طبقا لسياسة السلطات العمومية تجاه الأسرة والمرأة،
- المساهمة والقيام بالبحوث والدراسات المتعلقة بالأسرة والمرأة،
- تقديم التوصيات بخصوص كل التدابير ذات الطابع القانوني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي الرامية إلى ترقية الأسرة والمرأة،
- إبداء الرأي حول مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالأسرة والمرأة،
- العمل على جمع المعلومات المتعلقة بالأسرة والمرأة وإستغلالها قصد تعزيز بنك المعطيات المرتبط بها،
- تنظيم الملتقيات والندوات والأيام الدراسية حول المواضيع المتعلقة بالأسرة والمرأة ونشر المنشورات المتعلقة بمجال نشاطه،
- دراسة كل مسألة ذات علاقة بميدان نشاطه بناء على طلب من الوزير المكلف بالأسرة وقضايا المرأة،
- إعداد تقارير دورية حول وضعية الأسرة والمرأة وإرسالها إلى الوزير المكلف بالأسرة وقضايا المرأة.

يتكون المجلس الوطني للأسرة والمرأة من: <u>رئيسة</u> و41 عضو، بمثابة نقاط إتصال بالقطاعات والهيئات، من بينهم 37 امرأة، و 04 رجال. 16 منهم ممثلين لقطاعات وزارية و08 هيئات (عن وكالة التنمية الاجتماعية، وعن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ممثلة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وممثل الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وادمانها، وممثلة المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي)، وممثلتين عن الوزارة المكلفة بالتضامن الوطني، 04 أساتذة جامعيين، 06 ممثلين عن مراكز البحث، و05 ممثلين عن المجتمع المدني.

- يضم المجلس لجانا دائمة، لاسيما في مجالات الأسرة، وقضايا المرأة. تكلف بدراسة وإعداد الملفات والتقارير التي تدخل في مجال نشاطها وتبدي الآراء والاقتراحات والتوصيات المرتبطة بذلك وترفعها على المجلس للمصادقة.

يتلقى المجلس من الهيئات والمؤسسات والإدارات والجمعيات المعنية المعلومات والتقارير والمعطيات الضرورية لأداء مهامه.

وفي إطار نشاطاته، قام المجلس سنة 2023، بتنظيم ملتقى وطني، بالتنسيق مع مخبر الأسرة التنمية الوقاية من الإنحراف والإجرام بجامعة الجزائر 2، حول موضوع " تمكين المرأة الجزائرية وتعزيز مشاركتها السياسية"، ويوم إعلامي حول "آليات الوقاية من مخاطر المخدرات في الوسط الأسري".

◄ **<u>المركز الوطني للدراسات والإعلام والتوثيق حول الأسرة و المرأة والطفولة</u>**. أنشئ في 2010، ويعتبر كمرجع، يساعد على التفكير في الاستراتيجيات المتعلقة بالأسرة والمرأة والطفولة وذلك من خلال المعطيات والوثائق والتوصيات ونتائج الدراسات والتحقيقات التي لها علاقة بالأسرة وأفرادها.

يقوم المركز بعدة مهام أهمها :

- يتولى المركز إنجاز أعمال الدراسات والإعلام والتوثيق المتعلقة بالأسرة والمرأة والطفولة،

- مساعدة السلطة العمومية من خلال دراساته وأعماله في إعداد السياسات العمومية الرامية إلى ترقية الأسرة والمرأة والطفولة، المعدة ضمن احترام مبادئ وقيم المجتمع الجزائري،
- جمع المعطيات التي تسمح بالمعرفة الدقيقة لوضعية الأسرة والمرأة والطفولة وتأسيس بنك معطيات في مجالات اختصاصه،
- القيام بنشاطات الإعلام والاتصال في مجالات الأسرة والمرأة والطفولة،
- تكوين رصيد وثائقي حول الدراسات المنجزة في مجالات اختصاصه،
- تنظيم مؤتمرات وملتقيات وتظاهرات وطنية ودولية وكذا أنشطة متخصصة في مجالات الأسرة والمرأة والطفولة،

يتلقى المركز من الإدارات والمؤسسات العمومية والهيئات والجمعيات المعلومات والتقارير والمعطيات ذات الصلة باختصاصاته والضرورية لأداء مهامه.

وتنفيذاً لمخطط عمل المجلس العلمي، نظم المركز خلال سنة 2023، أياما دراسية وتحسيسية وملتقيات وطنية وورشات تدريبية على مستوى مقره حضوريا وبتقنية التحاضر عن بعد، وذلك بالتنسيق والتعاون مع عدة شركاء، ومخابر البحث والجامعات ذات الصلة بالأسرة والمرأة والطفولة. نذكر منها:

- يوم دراسي بعنوان: "البعد التاريخي والأثري من خلال المؤسسات المتحفية ودوره في تعزيز الأمن الثقافي لدى الطفل الجزائري"،
- مائدة مستديرة حول "الثقافة المرورية : الوعي المروري سلوك اجتماعي وحضاري"،
- يوم تحسيسي ودراسي حول "الكشف المبكر عن سرطان الثدي الوقاية خير من العلاج"،
- ملتقى وطني حول "النساء والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر" ،
- يوم تحسيسي حول "الرعاية والتكفل بالأشخاص المسنين في المجتمع"،
- يوم دراسي حول "مواقع التواصل الاجتماعي والأطفال نهم الاستهلاك و مخاطر الانترنت"،
- مؤتمر وطني حول "مخاطر المخدرات في الوسط المدرسي سبل الوقاية والعلاج".
- تنظيم ورشتين تدريبيتين لفائدة متدخلي فضاءات الاصغاء و التوجيه للأسر في وضع صعب.

وفي مجال التوثيق، قام المركز:

- بإعداد مجلة إعلامية خاصة به بعنوان "مجلة الوسيط وهو في طبعته الخامسة"؛
- إصدار مجلة إلكترونية بعنوان "الوسيط المعرفي" في عددها الأول وهي قيد الانجاز والاصدار؛
- إعداد مطوية حول موضوع التنمر .

◄ **إنشاء المجلس الأعلى للشباب** سنة 2021 كهيئة استشاريّة، يتمتّع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يُقدّم المجلس آراء وتوصيات واقتراحات حول المسائل المتعلّقة بحاجات الشباب وازدهاره في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية، ويساهم في ترقية القيم الوطنية والحس المدني والتضامن الاجتماعي في أوساط الشباب، كما يشارك في تصميم المخطط الوطني للشباب وكذا السياسات والاستراتيجيات والبرامج والأجهزة العمومية المتعلقة بالشباب، وتشجيعهم على المشاركة في الحياة العامة والسياسية مع إشراكهم في التنمية في شتى أبعادها.

يأخذ المجلس الأعلى للشباب أيضا الدور المنوط بالمشاركة في الوقاية من كل أشكال التميز وخطابات الكراهية والجهوية والتطرف والآفات الاجتماعية في أوساط الشباب، ومكافحتها، مع المساهمة في تطوير وتحسين نوعية التربية والتعليم والتكوين لفائدة ذات الفئة، ويتم من خلال هذا المجلس إشراك الشباب في الإشعاع الثقافي للبلاد في تمجيد تاريخها وتقديم آراء حول مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالشباب.

يتكون المجلس من **348** عضو مناصفة رجل وإمرأة، من شباب وشابات كل ولايات الوطن، والمنظمات والجمعيات الشبانية الوطنية والمحلية.

يتوفر المجلس، قصد تحقيق أهدافه، على لجان متخصصة تتكون كل واحدة منها من 30 إلى 43 عضوا:

- لجنة التربية والتكوين والتعليم العالي والبحث العلمي وتعزيز قدرات الشباب؛ لجنة التشغيل والمقاولاتية والابتكار واقتصاد المعرفة؛ لجنة المواطنة والتطوع والحياة الجمعوية ومشاركة الشباب في الحياة العامة؛ لجنة الثقافة

والرياضة والترفيه والسياحة وحركية الشباب؛ لجنة الاعلام والاتصال؛ لجنة البيئة والتنمية المستدامة؛ اللجنة الاجتماعية والتضامن ووقاية الشباب من الآفات الإجتماعية وحمايتهم؛ لجنة التعاون والعلاقات الدولية.

◄ **المرصد الوطني للمجتمع المدني:** تم إنشاؤه سنة 2021، ويعتبر هيئة استشارية لدى السيد رئيس الجمهورية حيث يشكل إطارا للحوار والتشاور والاقتراح والتحليل والاستشراف في كل المسائل المتعلقة بالمجتمع المدني وترقية آدائه.

يساهم المرصد في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، ويقدم آراء وتوصيات واقتراحات بشأن وضعية المجتمع المدني وانشغالاته وآليات تعزيز دوره في الحياة العامة.

يرفع المرصد إلى رئيس الجمهورية تقريرا سنويا يتضمن حصيلة نشاطاته وتقييم وضعية المجتمع المدني، ويضمنه إقتراحاته وتوصياته لتعزيز نشاط المجتمع المدني وترقيته.

يضع المرصد نظاما معلوماتيا وطنيا يتعلق خصوصا بوضعية المجتمع المدني ونشاطه ومختلف مجالات تدخله، بالتنسيق مع مختلف فعاليات المجتمع المدني والإدارات والهيئات المعنية.

يستفيد رئيس المرصد وأعضاؤه بكل التسهيلات لممارسة مهامهم، ويعبرون عن أرائهم بكل حرية خلال أشغال المرصد وهياكله.

وتنفيذا لبرنامج عمله لسنة2023 ، أطلق المرصد مبادرة تنظيم "**منتديات المجتمع المدني للحوار والمواطنة والتنمية المحلية**"، في كل ولايات الوطن، ابتداء من جوان2023 ، كصيغة للحوار المنتظم بين السيدات والسادة الولاة والمرصد الوطني، بما يكفل مشاركة المواطنين والمواطنات والمجتمع المدني في تسير الشؤون العمومية وتوطيد الديمقراطية التشاركية وترقية ثقافة المشاركة المواطنة النشطة والمسؤولة، وتكريس الحوار والتشاور المحلي، في سبيل تحقيق التنمية الوطنية والمحلية وتحسين الخدمة العمومية، ومعالجة قضايا المواطنين وتحسين الإطار المعيشي. حيث ترتكز هذه المنتديات المحلية للمجتمع المدني على ثلاثة محاور أساسية وهي: الحوار والمواطنة والتنمية المحلية.

يتمثل في فتح حوار وحر ومسؤول يرتكز على تنسيق وتظافر جهود فعاليات المجتمع المدني مع السلطات المحلية لرصد احتياجات وانشغالات المواطنين وتحويلها الى مشاريع محلية هادفة ذات اثر ايجابي على المواطنين في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية...، حيث يكون هذا الحوار مفتوحا لكل مكونات المجتمع المدني والمواطنين والمواطنات، والتزام المشاركين بايجاد حلول وتقديم اقتراحات للإنشغالات المطروحة بما يساهم في بلورة حلول مبتكرة للمشاكل والانشغالات وفق الخصوصيات المحلية .

كما أطلق المرصد في مارس 2024، "شبكة التنمية وحقوق الإنسان"، تتشكل من 183 عضو من بينهم 78 إمرأة أي بنسبة 42 % من مجموع الأعضاء، والتي ستساهم في المرافعة حول قضايا المرأة في مختلف المستويات. (المصدر: المرصد الوطني للمجتمع المدني)

- ***الآليات والأدوات الأخرى التي استخدمتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لتعميم المساواة بين الجنسين على مستوى القطاعات.***

◄ **وسيط الجمهورية:** هيئة طعن غير قضائية، أنشئت سنة 2020، تساهم في حماية حقوق المواطنين وحرياتهم وفي قانونية سير المؤسسات والإدارات العمومية. يتمتع وسيط الجمهورية بصلاحيات المتابعة والرقابة العامة التي تسمح له بتقدير حسن علاقات الإدارة بالمواطنين. و كانت الرؤية وراء إنشاء هذه الهيئة واقعية، تؤمن بضرورة تحسين الخدمة العمومية، من خلال مبادئ تطبيق الحكم الراشد، ومحاربة البيروقراطية والتعسف الإداري.

يمكن للمواطن إخطار الهيئة عن إنتهاك حقوقه عن طريق عريضة. ولدى الهيئة مندوبيات على مستوى كامل التراب الوطني، تستقبل عرائض كل المواطنين وتدرسها بالتنسيق مع مختلف المؤسسات والإدارات العمومية.

تأمل الهيئة من خلال تلقي انشغالات المواطنين ومعالجتها إلى خلق جو من الثقة والطمأنينة لدى المواطن، وأن تكون ضمانة لحماية حريته وحقوقه، ودرءا لكل تعسف أو تجاوز، كما تطمح الهيئة بأن ترقى لتكون من خلال معالجة العرائض ورصد أية اختلالات في سير المرافق العامة، قوة اقتراح أمام السيد رئيس الجمهورية لتحسين آدائها وجودة خدماتها.
ومن أجل تحسين خدمة التكفل بعرائض المواطنين وتوفير عناء اتصالهم أو تنقلهم لمقر وسيط الجمهورية، تم إنشاء بوابة إلكترونية "وسيط" لتسجيل العرائض ومتابعتها على مستوى الهيئة.
كما تقوم الهيئة بتنظيم عدة ملتقيات للتعريف بمهامها وهدفها بالتكفل بإنشغالات المواطنين في كل مناطق الوطن.

- إذا كانت هناك مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولتك، فما التدابير التي اتخذتها لمعالجة انتهاكات حقوق المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين؟

يعتبر "المجلس الوطني لحقوق الإنسان" هيئة استشارية، لدى السيد رئيس الجمهورية. مهمته الفضلى ترقية وحماية حقوق الانسان. تم إنشاءه بموجب أحكام المادة 199 من دستور 2016، و تمّ النّص عليه في التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020. يعتبر المجلس مؤسسة عمومية مستقلة استشارية رقابية تقوم بالتقييم المسبق لأوضاع حقوق الإنسان ومدى احترامها. حددت مهام المجلس بموجب أحكام المادة 212 من دستور 2020. يختص المجلس الوطني لحقوق الانسان بما يلي:

- مهمة الرقابة والإنذار المبكّر والتقييم في مجال احترام حقوق الإنسان.
- دراسة كلّ حالات انتهاك حقوق الإنسان التي يعاينها أو تُبلغ إلى علمه، ويقوم بكلّ إجراء مناسب في هذا الشّأن، وعرض نتائج تحقيقاته على السلطات الإدارية المعنية، وحتى على الجهات القضائية المختصة إذا اقتضى الأمر.
- المبادرة بأعمال التحسيس والإعلام والاتصال لترقية حقوق الإنسان.
- يبدي آراء وإقتراحات وتوصيات تتعلق بترقية حقوق الإنسان وحمايتها.

يحتوي المجلس الوطني لحقوق الإنسان، على عدة لجان وهي:

- اللجنة الدائمة للشؤون القانونية،
- اللجنة الدائمة للحقوق المدنية والسياسية،
- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئة،
- اللجنة الدائمة للمجتمع المدني،
- اللجنة الدائمة للوساطة،

- اللجنة الدائمة للمرأة والطفل والفئات الضعيفة: تكلف بدراسة المجالات التي لها علاقة بقضايا المرأة من منظور تعزيز مكانتها بالاعتماد على مبدأ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والقضايا المتعلقة بالطفل، لاسيما منهم، الأطفال المحرومين من الأسرة والأطفال في حالة خطر، منهم ضحايا العنف بمختلف أشكاله، وضحايا الاستغلال والإدمان، والاتجار بالبشر، وكذلك القضايا المتعلقة بالفئات الضعيفة وبخاصة، الأشخاص كبار السن والأشخاص في وضعية إعاقة، والنساء في وضعية صعبة.

في إطار صلاحياته، يقوم المجلس:

- بدراسة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية وتقديم ملاحظات بشأنها وتقييم النصوص السارية المفعول على ضوء المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان.
- رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وإبلاغ الجهات المختصة بها مشفوعة برأيه واقتراحاته.
- ومن أجل تمكين المواطن من التواصل مع المجلس الوطني لحقوق الإنسان وتسهيل الولوج إلى خدماته بطريقة سهلة وفعالة، تم وضع تطبيق إلكتروني لتلقي شكاوي وعرائض المواطنين والمواطنات.

- مراسلة المجلس للجهات الإدارية المختصة لدراسة ومعالجة العرائض. وإعلام المواطنين بمآل عرائضهم.
- تعزيز عمل **اللجنة الدائمة للوساطة**، وتكلف بما يأتي:

- استلام ودراسة ومتابعة كل الطلبات والشكاوى والتظلمات الواردة من كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين يرون في تصرف الإدارة تعسفا أو تقصيرا في حقوقهم وفقا لقواعد المرفق العام،
- استقبال المواطنين الوافدين إلى مقر المجلس،
- دراسة وتحضير التوصيات والاقتراحات التي ستعرض على السلطات العمومية حول التدابير التي من شأنها تحسين العلاقات بين الإدارة العمومية والمؤسسات الخاصة والمواطنين،
- العمل على ترقية الوساطة وترسيخ ثقافتها في حل المنازعات،
- اقتراح على المكتب الدائم للمجلس تنظيم ندوات تحسيسية وأيام دراسية وورشات تكوينية للتعريف بالوساطة وأنواعها وإجراءاتها،
- اقتراح على المكتب الدائم للمجلس تنظيم ورشات تكوينية حول كيفيات تكوين الوسيط ومجالات اختصاصه.

- القيام بزيارات ميدانية تفقدية لمراكز إيواء كبار السن، والأطفال والنساء في وضعية صعبة والأشخاص ذوي الإعاقة وكذا للمؤسسات الاستشفائية العمومية والخاصة، و المؤسسات العقابية.
- تكثيف العمل التحسيسي والإعلامي، يقوم المجلس الوطني بحملات توعوية بحقوق الإنسان لاسيما في المدارس والجامعات.
- التكوين المستمر وتنظيم المنتديات الوطنية والإقليمية والدولية وإنجاز البحوث والدراسات. فعلى سبيل المثال، تم خلال سنة 2023، تنظيم عدة ورشات تدريبية، تناولت المواضيع التالية: "ورشة تدريبية حول المشاركة الفاعلة للمجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان"، ورشة "العدالة وحقوق الإنسان والمعايير الدولية"، ورشة تدريبية حول "المفاهيم الأساسية لحقوق الإنسان ودور أعوان الأمن الوطني في حمايتا وتعزيزها"، وتم تنظيم الطبعة الثانية لورشة العمل التدريبية الخاصة بتعزيز قدرات أعضاء وموظفي المجلس في مجال ترقية وحماية حقوق الإنسان".
- ترقية التعليم والتربية والبحث في مجال حقوق الانسان في الأوساط المدرسية والجامعية والاجتماعية والمهنية والمساهمة في تنفيذه.

البعد الخامس: <u>المجتمعات المسالمة التي لا يهمش فيها أحد</u>

– الإجراءات التي إتخذتها دولتك لإقامة السلام والحفاظ عليه، وتشجيع المجتمعات المسالمة التي لا يهمش فيها أحد، من أجل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن.

لقد أصبح تجسيد المساواة وإشراك المرأة في كل جوانب الحياة وتعزيز دورها في المجتمع شرطًا أساسيًا لتحقيق أمن وإستقرار المجتمع بأسره. وقد حرصت الجزائر على الحفاظ على إستقرار المجتمع من خلال منع التمييز بين الرجل والمرأة في مختلف المجالات السياسية والإقتصادية ونشر ثقافة المساواة لإشراكهما معا في تنمية الوطن بما يضمن تحقيق التوازن الإجتماعي والتماسك والسلم والأمن الدائمين.

دعمت الدولة التمثيل السياسي للمرأة وشجعت تواجدها في المجالس المنتخبة الوطنية والمحلية كبرلمانية ونائبة في مجلس الأمة، وتجلى إشراك المرأة في وضع وتنفيذ السياسات التنموية العامة التي تحقق السلام الإجتماعي، بتواجدها على رأس 05 قطاعات وزارية في الحكومة الأخيرة، و 05 رئيسات لأحزاب سياسية، وتواجدها في مختلف القطاعات والمجالات والهيئات وفي أجهزة الدولة، مما أثر إيجابا على المساهمة في تنمية المجتمع على المستوى المحلي والوطني على مختلف المستويات.

بالإضافة إلى القوانين والآليات الموضوعة والتي توفر لها الحماية و الأمن اللازمين، وكذا مختلف برامج التمكين الإجتماعي والإقتصادي الموجهة لفائدة المرأة، بما يدعم الإستقرار الإجتماعي والحفاظ على السلم.

كما تسعى إلى إعداد نخبة من الفتيات من الجيل الجديد، من شأنهن تعزيز الحفاظ على السلم والأمن والإستقرار مستقبلا والإنخراط في بناء الوطن، من خلال تخرج دفعات من مدارس عسكرية للأشبال لفئة البنات على غرار المدارس العسكرية للذكور. والتي تسجل نسب نجاح عالية في مسارهن الدراسي، مما سيعزز تواجد المرأة في صفوف الجيش الوطني الشعبي خلال السنوات القليلة المقبلة.

كما يتزايد تواجد العنصر النسوي في مختلف أسلاك الأمن، الدرك الوطني والشرطة، حيث تقلدت المرأة منصب رئيسة أمن ولاية (مدينة)، ورئيسة أمن دائرة ورئيسة أمن حضري.

ومن جهة أخرى، يعمل جهازنا الدبلوماسي على تعزيز تواجد المرأة في الداخل والخارج على مستوى المساع المركزية لوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، في المراكز القيادية وصنع القرار،لا سيما كسفيرة وقنصلة عامة، وقنصلة، **وتواجدها في المنظمات الدولية و الإقليمية بما فيها هيئات الأمم المتحدة و هيئات الاتحاد الإفريقي و جامعة الدول العربية و غيرها من المنظمات التي تساهم في نشر مبادئ العمل المتعدد الأطراف....**

ومواصلة لكل هذه الجهود وتعزيزا لها، تم في 2023 إعتماد **خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325** المتعلق بالمرأة الأمن والسلام، على المستوى الوطني، بالتنسيق مع مختلف القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية المعنية، والتي من شأنها تعزيز الآليات التشريعية، والعملية وبرامج وأنشطة تضمن المشاركة و الوقاية والحماية للمرأة في جميع الأوقات والظروف، بهدف تمكينها إجتماعيا وإقتصاديا وجعلها عنصرا فاعلا في التنمية المستدامة.

ويندرج إعداد خطة العمل الوطنية في إطار إستراتيجية إستباقية وقائية، تهدف إلى الرقي بمكانة المرأة في المجتمع وضمان مشاركتها الفعلية والفعالة في جميع مواقع صنع القرار وبناء السلام، وكذا ضمان حمايتها من كافة أشكال العنف والتمييز في جميع الأوقات تنفيذا للاتفاقيات والقرارات الدولية ذات الصلة، لاسيما منها القرار الأممي 1325، وذلك بوضع آليات وتسطير أجندة عمل تحدد مسؤوليات كل الفاعلين حسب طبيعة تدخل كل طرف.

وبهذا الصدد، تعتزم الدولة الجزائرية مواصلة جهودها لحماية حقوق المرأة في جميع الحالات وفي أوقات السلم والأزمات، وتعزيز مكانتها في المجتمع ومشاركتها الفعلية في الحياة العامة، والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، وذلك بتضافر جهود السلطات العمومية والهيئات الوطنية والمجتمع المدني (الجمعيات). ومن بين الأهداف الخاصة لهذه الخطة، نخص بالذكر:

- تعزيز عملية تجنيد النساء في الأسلاك الأمنية والعسكرية للمشاركة الفعلية في الحفاظ على الأمن والاستقرار؛
- دعم وصول وترقية النساء إلى المراكز القيادية في الهيئات الأمنية؛
- رفع الوعي لدى الرجال والنساء بأهمية مشاركة المرأة في القطاع الأمني والعسكري وتشجيع الانخراط فيهما؛
- تعزيز تواجد المرأة في مختلف الهيئات الوطنية والدولية والإقليمية؛
- تدريب موظفات قياديات في الهيئات الأمنية والعسكرية على تقنيات التفاوض وإدارة النزاعات وحلها لتهيئتهن للمهمات الإقليمية والدولية لعمليات حفظ السلام؛
- إنشاء قاعدة بيانات للنساء اللائي لديهن تجربة في عمليات التفاوض وحفظ السلام والنساء المؤهلات المرشحات لفعل ذلك؛
- إشراك العنصر النسوي الناشط في المجتمع المدني والحركة الجمعوية في جميع المجالات.

كما دعمت الجزائر المبادرتين الإفريقية والعربية في إنشاء شبكات لوسيطات السلام، و تم تعيين سفيرة كعضو في الشبكة العربية للنساء وسيطات السلام.

وأنشأ المرصد الوطني للمجتمع المدني، "الشبكة الجمعوية من أجل الحوار وحسن الجوار الجزائري الإفريقي" في مارس 2023، كآلية تنسيق وفضاء للتفكير والتشاور وتنفيذ مشاريع تنموية جمعوية مع جمعيات إفريقية، مع ضمان تمثيل المرأة في هذه الشبكة، والتي ستدعم جهود الجزائر على المستوى الأمني والإفريقي عبر مبادرات التعاون والتضامن للحد من تذبذب وتيرة التنمية والمساهمة في إرساء السلام والأمن في المنطقة، بالنظر إلى التحديات المتعددة التي تواجهها القارة.

(بخصوص السؤالين 32 و33 من الإستبيان الجزائر غير معنية بهما).

- ***الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث و انتهاكها، بما في ذلك المراهقات.***

إنضمت الجزائر إلى كل الإتفاقيات الدولية الخاصة بالطفولة، فضلا عن تضمينها لمبادئ هذه الإتفاقيات في قوانينها الوطنية، وفي إستراتيجياتها وسياساتها التنموية في مختلف المجالات. ترجمت هذه الرؤية في التعديل الدستوري الأخير سنة 2020، من خلال العديد من المواد المستحدثة ذات الطابع الحمائي والترقوي. والتي تهدف إلى المصلحة الفضلى للطفل في كل إجراء أو تدبير يتم اتخاذه، كما نص على أن مسؤولية حماية حقوق الطفل تقع على عاتق الأسرة والمجتمع والدولة على حد سواء وأن القانون يعاقب كل أشكال العنف والاستغلال والتخلي عن الأطفال.

نص دستور سنة 2020 فيما يخص حقوق الأطفال، على الأحكام التالية:

- ✓ الحق في التربية والتعليم مضمونان، وتسهر الدولة باستمرار على تحسين جودتهما. **(المادة 65)**

-التعليم العمومي مجاني وفق الشروط التي يحددها القانون. - التعليم الابتدائي والمتوسط إجباري.

- تسهر الدولة على ضمان حياد المؤسسات التربوية وعلى الحفاظ على طابعها البيداغوجي والعلمي، قصد حمايتها من أي تأثير سياسي أو إيديولوجي. - تعد المدرسة القاعدة الأساسية للتربية على المواطنة.
- تسهر الدولة على ضمان التساوي في الالتحاق بالتعليم والتكوين المهني.

- ✓ (.....) يعاقب القانون على تشغيل الأطفال". **(المادة 66)**
- ✓ "تحظى الأسرة بحماية الدولة. **(المادة 71)**

- حقوق الطفل محمية من طرف الدولة والأسرة مع مراعاة المصلحة العليا للطفل.
- تحمي وتكفل الدولة الأطفال المتخلى عنهم أو مجهولي النسب.
- تحت طائلة المتابعات الجزائية، يلزم الأولياء بضمان تربية أبنائهم.
- تحت طائلة المتابعات الجزائية، يلزم الأبناء بواجب القيام بالإحسان إلى أوليائهم ومساعدتهم.
- يعاقب القانون كل أشكال العنف ضد الأطفال واستغلالهم والتخلي عنهم".

فضلا عن كون الطفلة الصغيرة والفتاة محمية باعتبارها من جنس أنثى، بموجب المادة 40 المستحدثة التي تلتزم فيها الدولة بحماية المرأة -وبالضرورة الفتاة- من كل أشكال العنف في كل الأماكن والظروف، وفي الفضاء العمومي وفي المجالين المهني والخاص.

بالإضافة إلى قانون العقوبات الذي يضمن حماية الطفلة من كل أشكال العنف الذي قد تتعرض له، و قانون الطفل الصادر في 2015 والذي كان له دور حقيقي ومهم في تكريس حقوق الأطفال، بدون استثناء وبلا تمييز بينهم، وحمايتهم من كافة

أشكال الضرر أو العنف أو سوء المعاملة أو الاستغلال أو الإساءة البدنية أو المعنوية، وكذا وقايتهم ورعايتهم، وتحقيق مصلحتهم الفضلى.

كما أنه واعتبارا لضرورة إيلاء حماية خاصة للطفل، صادقت الجزائر على الاتفاقية الدولية رقم 138 المتعلقة بالسن القانوني للعمل، والاتفاقية رقم 182 المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها، والميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته المعتمد" بأديسا أبيبا" في جويلية 1990.

- ✓ تمت مراجعة الإطار القانوني الخاص بمؤسسات استقبال الطفولة الصغيرة في 2019، من حيث التنظيم والتسيير والمراقبة قصد تحقيق تكفل أنجع بهذه الفئة. كذلك، تم التطرق في هذا النص إلى الأحكام المتعلقة بالتكوين و إلزامية استقبال الأطفال المعاقين مع أقرانهم السالمين في وحدات مهيئة، تأطير نشاط المؤسسات بأهداف بيداغوجية عن طريق توحيد نمط التكفل، وضبط التنظيم الداخلي للمؤسسة وذلك حرصا على تحقيق المصلحة الفضلى للطفل. وقد شهدت مؤسسات الطفولة الصغيرة (دور الحضانة) المنشأة في السنوات الأخيرة ارتفاعا محسوسا، حيث قدر عددها في سنة 2023 بما مجموعه 4053 مؤسسة، مقابل 3408 مؤسسة في سنة 2022.
- ✓ كما تحظى الطفلة بالحماية الإجتماعية والمؤسساتية من خلال مختلف التراتيب:

الطفلة في خطر: تحمي الدولة الفتيات المتواجدات في حالة خطر مادي أو معنوي، من خلال "مصالح الوسط المفتوح" بمديريات النشاط الإجتماعي والتضامن الموزعة عبر كامل ولايات الوطن، التي تعمل على مرافقة هذه الفئة عن طريق إجراء التحقيقات الاجتماعية وتوفير المتابعة النفسية للفتيات في خطر والعمل على إدماجهن مدرسيا و/أو أسريا و/أو اجتماعيا، وهي آلية قبلية تسبق الوضع على مستوى المراكز المتخصصة في حماية الطفولة والمراهقة.

أما **الحماية المؤسساتية**، فيتوفر قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة على **50** مركز متخصص في حماية الأطفال والمراهقين، أين يتم التكفل بهم من جميع الجوانب.

الطفلة المحرومة من العائلة: تضمن الدولة التكفل بالأطفال المولودين من علاقة غير شرعية (خارج نطاق الزواج) المتخلى عنهم، في المؤسسات المتخصصة إلى غاية إدماجهم مهنيا واجتماعيا و/ أو من خلال وضعهم في إطار نظام الكفالة.

تتم الحماية المؤسساتية للطفلة الصغيرة والفتاة مجهولة النسب على مستوى **53** مؤسسة طفولة مسعفة بحسب فئتهن العمرية.

ولأن الأسرة هي المكان الطبيعي لنمو ورفاه الأطفال، فقد تبنت بلادنا نظام وضع الأطفال مجهولي النسب في إطار **نظام الكفالة**، الذي تم تنظيمه بموجب الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فيفري 2005، المعدل والمتمم لقانون الأسرة. كما شهدت سنة 2020 استصدار المرسوم التنفيذي رقم 20-223 المؤرخ في 08 أوت 2020، المعدل والمتمم للمرسوم رقم 71-157 المؤرخ في 03 يونيو 1971، والهادف إلى تبسيط إجراءات تغيير اللقب عموما وتحديد سبل مطابقة اللقب العائلي للطفل المكفول مع لقب الكافل.

الطفلة الصغيرة في مرحلة ما قبل التمدرس: توفر الدولة في إطار حماية ورعاية الفتيات الصغيرات في مرحلة ما قبل التمدرس بدون أي تمييز أو إقصاء، شأنها في ذلك شأن باقي الأطفال الذكور، وذلك بفضل ما يفوق **4053** مؤسسة استقبال (دور حضانة ورياض الأطفال) حسب إحصائيات سنة 2023. واستقبلت هذه المؤسسات سنة 2023: 194954 طفل منهم 10835 فتاة.

تجدر الإشارة إلى الجهد المبذول من طرف بلادنا بغاية توفير البيئة المؤسساتية الملائمة للأطفال المتكفل بهم بشكل يتوافق وفئتهم العمرية، حيث تم التوجه إلى إفراد هذه المؤسسات في ثلاثة أصناف أساسية:

- **دار الحضانة**: تستقبل الفئة العمرية ما بين ثلاث (3) أشهر وثلاث (3) سنوات؛
- **روضة الأطفال**: تستقبل بصفة منتظمة الأطفال البالغين من ثلاث سنوات إلى أقل من ست (6) سنوات،

▪ **المؤسسة متعددة الاستقبال:** تستقبل الأطفال من ثلاثة (3) أشهر إلى أقل من ست (6) سنوات.

وقد كان لاستصدار المرسوم التنفيذي رقم 19-253 المؤرخ في 16 سبتمبر 2019، دور كبير في إخضاع مؤسسات استقبال الطفولة الصغيرة للمعايير الدولية والعملية المعمول بها في هذا المجال، ما يكفل للفتيات الصغيرات خدمات نوعية تتلاءم واحتياجاتهن، لاسيما تلك المتعلقة بالتفطين والتحضير لمرحلة التمدرس، فضلا عن تحفيز عمليات الاستثمار المؤسساتي العمومي والخاص في هذا المجال.

الطفلة المعوزة والمنحدرة من المناطق النائية: لم يقصى الأطفال المنحدرين من العائلات المعوزة والقاطنين في المناطق البعيدة والنائية، من البرامج التضامنية المتوفرة والتي تستفيد منها الفتيات الصغيرات بنفس الشكل والكم كغيرها من الصبيان، والتي يأتي على رأسها "الحقيبة المدرسية"، حيث يمنح للفتيات الصغيرات والأطفال عموما في بداية كل سنة دراسية لوازم مدرسية بهدف تلبية احتياجاتهم الأساسية وتحفيزهم على متابعة دروسهم والاهتمام بمسارهم العلمي وكذا المنحة الدراسية.

تعزيز حرية الرأي والتعبير لدى الأطفال الذكوروالفتيات وإشراكهم في صياغة السياسات العمومية

تماشيا وما جاءت به كل الاتفاقيات الدولية والإقليمية الخاصة بالأطفال، خاصة الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل المعتمدة سنة 1989، لاسيما المادتين 12 و 13 منها، تكفل بلادنا لأطفالها حرية الرأي على اعتبارها حقا مكرسا قانونا، لاسيما القانون المتعلق بحماية الطفل، المادة الثامنة منه والتي تنص على أن للطفل الحق في التعبير عن آرائه بحرية وفقا لسنه ودرجة نضجه، في إطار احترام القانون والنظام العام والآداب العامة وحقوق الغير.

وتطبيقا لهذه المبادئ، تم حشد الآليات اللازمة التي تمكن الأطفال من مناقشة القضايا التي تهمهم بكل حرية والتعبير عن آرائهم وتوجهاتهم دون أية قيود، فضلا عن تعزيز مشاركتهم في جميع القضايا التي تخصهم.

وفي هذا الإطار، تم ضمان مشاركة الأطفال الجزائريين في الهيئات الاستشارية البرلمانية الإقليمية، على رأسها البرلمان العربي للطفل المنشأ سنة 2018، والذي شاركت فيه بلادنا منذ دورته الأولى وإلى غاية الدورة الحالية، بأربعة (04) أطفال، **إثنين (02) منهم من البنات و اثنين (02)من الذكور**، والذين تم انتقاؤهم بمشاركة القطاعات والجمعيات الوطنية ذات الاختصاص وبشكل يكفل تمثيل وإيصال جميع أصوات باقي الأطفال الجزائريين من متفوقين أكاديميين، ومبدعين، وناشطين جمعويين وذوي الحاجات الخاصة.

ويحرص قطاع التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة على تنظيم جلسات وطنية تفاعلية تجمع بين الأطفال من مختلف الفئات ومن جميع ربوع الوطن وبين السادة الوزراء وممثلي مختلف الهيئات الوطنية، يطرحون انشغالاتهم على السادة الوزراء في مختلف القضايا التي تهمهم، ويتلقون إجابات توضح لهم مضامين السياسة المنتهجة، كما يرفعون توصياتهم التي يتم العمل على أخذها بعين الإعتبار.

كما تشرف وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، على إصدار **مجلة الطفل الجزائري** الموسومة بـ"الأطفال نوابغ الجزائر" والتي تهتم بشؤون الطفل الجزائري وتسعى إلى ترقية معارفه وإبراز مواهبه الإبداعية وتعريفه بماضي الجزائر المشرف.

وفي نفس السياق، قامت **"الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة"** خلال 2023 ببعض المبادرات والتدابير الرامية لترقية الطفولة:

- إطلاق تطبيقة جديدة لتعزيز حماية الطفولة تسمى "ألو طفولة" كآلية أخرى تضاف إلى الآليات التي وضعتها الهيئة للتواصل مع المواطنين حول المواضيع المتعلقة بالطفولة، وكذا للإخطار عن أي مساس بحقوق الطفل تعزيزا لحماية هذه الفئة من خلال الرقم الأخضر 11 11.

- تنظيم لقاء حول موضوع دور المجتمع المدني في تعزيز حقوق الطفل وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

- تم تنظيم المسابقة الوطنية الخاصة بسفراء حقوق الطفل2023 ، بدعم من مكتب" اليونيسيف"، اختيار أطفال سفراء حقوق الطفل لسنة 2024-2025، سيدافعون عن حقوق الطفل ويحملون صوته عاليا. كما تم تنظيم دورة تكوينية لتمكينهم من المشاركة في اللقاءات التي تتناول مواضيع ذات الصلة بحقوق الطفل.

- تم تنظيم دورة تكوينية لفائدة عدد من الأطفال، تتناول موضوع حقوق الطفل، للتعريف بمختلف المفاهيم القانونية الخاصة بحقوق الطفل وتلقين المشاركين في هذه الدورة مهارات وتقنيات الإلقاء والتواصل عند تناول مواضيع تتعلق بحقوق الطفل.

تولي منظمات المجتمع المدني عناية خاصة للفتاة، فعلى سبيل المثال، نظمت "أكاديمية المرأة الجزائرية حملات توعوية حول سلامة وصحة الطفل ومكافحة العنف الأسري، والتوعية بخطورة إستخدام الإنترنيت للأطفال، وتعريف الأولياء بكيفية تأمين بيئة آمنة للأطفال وحمايتهم من المحتوى الضار والإستغلال الإلكتروني. كما تقدم الجمعية إستشارات نفسية مجانية للأطفال والمراهقين لمواجهة مختلف المشاكل النفسية والتحديات الشخصية.

وإتخذت "**منظمة الكشافة الإسلامية الجزائرية**"، من جهتها، بإعتبارها منظمة تربوية إنسانية تطوعية ذات طابع المنفعة العمومية، ضمن رؤيتها الإستراتيجية زيادة عدد المنخرطين فيها من الفتية والقيادات ذكور وإناث لتمكينهم من الممارسة الكشفية للإستفادة من نظامها وبرامجها التربوية عبر الوطن، تحت شعار "الكشفية للجميع" بهدف تطوير نموهم العقلي والبدني والإجتماعي ليصبحوا أعضاء مسؤولين وفاعلين في المجتمع. وقد وصل عدد المنتسبات إلى 45 ألف فتاة، بنسبة 24% من عدد المنخرطين، وتولت الفتيات نسبة 30% من المناصب القيادية وطنيا ومحليا.

إستفادت 3800 فتاة قائدة من التأهيل على القيادة على المستوى الوطني في الفترة الممتدة بين 2020 و2023، وتم تنظيم دورة تدريبية موسومة "بمهارات الحياة" لفائدة 500 مشارك من الشباب منهم 230 شابة بهدف تلقينهم مختلف التقنيات والمهارات في الحياة. وعدة دورات تدريبية لتربية وتنمية قدرات الشبان والشابات والفتية في مختلف المواضيع ذات المنفعة العامة ذات الصلة بالعمل التطوعي والبيئة وتمكينهم في مختلف مجالات الحياة، وحتى في المجالات العلمية وتعزيز معارفهم في مجال التكنولوجيا.

وقامت الكشافة بمرافقة 123 مشروع للشباب، شاركت فيهم 252 فتاة من أصل 452 مشارك وذلك في إطار إتفاقية مع منظمة اليونيسيف لإبراز قدرات الشباب في مشاريعهم الإقتصادية في مختلف المجالات كالصناعات التقليدية، البيئة، التسويق الإلكتروني والرقمنة وغيرها.

كما وضعت "**الجمعية الوطنية لمساندة الأشخاص المعوقين البركة** "، برنامج الرعاية الخاص بالتعليم والرعاية الصحية للأطفال المعاقين، خصوصا المنحدرين من عائلات في وضعية اجتماعية صعبة. من خلال فتح أقسام على مستوى الجمعية، لمتابعة الفتيات في مرحلة دراستهم وتقديم الدعم لهن. وقد حققت هذه المبادرة نتائج إيجابية ومشجعة، بحيث إستطاعت بعض الفتيات المعاقات مواصلة الدراسة و تحصلن على شهادة عليا، ومنهن من تحولت الى الحياة المهنية بمراكز التكوين المهني او الفضاء الاجتماعي لدمجهن من خلال نشاط اجتماعي.

تم فتح فضاء لفائدة الفتيات والنساء في وضع إجتماعي صعب، للإصغاء والتوجيه والمرافقة، وفتح ورشات لتعلم حرفة حسب الرغبة والقدرات الصحية والذهنية للفتيات والنساء (ورشة الطبخ، الخياطة، الحرف اليدوية، ورشة الإعلام الآلي). تمنح الجمعية للمتربصات شهادة مشاركة، ومساعدتهن بالأدوات والوسائل، حتى تتمكن من بداية العمل مباشرة والحصول على الاستقلالية المالية والإعتماد على الذات.

كما تقوم الجمعية بلقاءات توعوية مع الأولياء وخاصة الأمهات حول أنواع الإعاقة وكيفية التعامل معها ومع الطفل المعاق. وحفاظا على الموروث الثقافي ونقلها إلى الأجيال، تحرص الجمعية على تنظيم عدة تظاهرات ثقافية ودينية وإجتماعية برفقة الأطفال.

البعد السادس: الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها

- ***الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لدمج المنظور الجنساني والشواغل ذات الصلة في السياسات البيئية، بما في ذلك التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره والحفاظ على التنوع البيولوجي والحد من تدهور الأراضي.***

نظرا لدور المرأة في تحقيق التنمية المستدامة وفي حماية البيئة وإدارة مواردها، فقد عززت الدولة تواجد المرأة في المجال البيئي، وتعمل من خلال سياستها المنتهجة إلى إشراكها في مجمل السياسات البيئية والمناخية، كإطار تساهم في تسيير المؤسسات والهيئات ذات الصلة بالبيئة وفي تصميم البرامج المتعلقة بالبيئة وفي تجسيدها، بحيث أنه ومنذ سنوات وإلى غاية اليوم يشرف على تسيير قطاع البيئة، نساء وزيرات، نظرا لكفاءاتهن العلمية والمهنية في المجال، بالإضافة إلى تقلدهن وظائف سامية على مستوى وزارة البيئة. وتم تعيين مديرة عامة لتسيير المعهد الوطني للتكوينات البيئية، كما أنه فتح المجال للمرأة كأستاذة ومؤطرة على مستوى مختلف المعاهد والجامعات ذات الصلة (فعلى سبيل المثال بلغت نسبة النساء المؤطرات بالمدرسة العليا لمناجمنت الموارد المائية 22% في 2023)، وأمام الفتيات للتكوين والدراسة في مختلف تخصصات الهندسة، كهندسة الري، والهندسة الكيميائية، مما ساعدها على تسيير مشاريع كبرى كمشاريع بناء وإنجاز سدود للمياه. وتضمن مراكز التكوين المهني والتمهين التابعة لقطاع التكوين والتعليم المهنيين، تخصصات في المهن الخضراء، ومهن المياه والبيئة، والفلاحة وغيرها.

وتساهم المرأة كربة أسرة، بعمل تربوي في ترشيد الأبناء نحو الإستغلال الأمثل للموارد الطبيعية والحفاظ على البيئة من خلال الحد من التلوث البيئي، وكمواطنة كاملة الحقوق في بيئة نظيفة تحقق لها الرفاه الإجتماعي.

وتهدف الاستراتيجية وخطة العمل الوطنيين للتنوع البيولوجي 2016-2030 إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة والحفاظ على النظم البيئية الطبيعية وحمايتها واستعادتها وتعزيزها لبناء اقتصاد أخضر وخلق فرص العمل وإدماج السكان المحليين في إدارة النظم البيئية الطبيعية.

وفي هذا السياق، تم وضع وتجسيد برنامج "الحوكمة البيئية والتنوع البيولوجي 2014-2019"، و"مشروع حماية البيئة والتنوع البيولوجي للساحل الجزائري 2020-2024". هذا المشروع الذي تم تجسيده في 04 ولايات (مدن) نموذجية، دعم هذا المشروع سكان الريف المحليين الذين يعيشون في هذه المناطق الطبيعية، حيث يمتلك السكان في الواقع معرفة في جمع وتجهيز وتغليف واستخدام النباتات العطرية والطبية، الذي تمتلكه بشكل رئيسي النساء الريفيات، ومرافقتهم لتنظيم أنفسهم في تعاونيات بهدف تحسين إدارة الموارد البيولوجية، بالإضافة إلى الأطباق العطرية والطبية، والجوانب المرتبطة بتربية النحل. وقد سمح الدعم والمرافقة للمشروعين بإنشاء 12 تعاونية خاصة، أغلبيتهم نسوية، و13 مشروع تعاونية هي قيد الإنشاء في قطاعي «النباتات العطرية والطبية» و«تربية النحل العضوي».

وفي إطار هذين البرنامجين، تم وضع كافة الوسائل لرفع مستوى الوعي بين مستخدمي الموارد البيولوجية. وتم تنظيم 18 دورة تدريبية مكثفة، مع إدخال مفاهيم تربية النحل، والاستغلال الرشيد للنباتات العطرية والطبية، ومبادئ وقواعد إنشاء التعاونيات، والتسيير الإداري والجوانب المالية للتعاونية، وفرض الضرائب على التعاونيات، وريادة الأعمال الزراعية الجماعية، وتسويق المنتجات. وقد عرفت هذه التعاونيات التي تم إنشاؤها توظيف أكثر من 265 شخصًا. (المصدر: وزارة البيئة والطاقات المتجددة)

وقد مكن هذين البرنامجين من:

- مشاركة المرأة الريفية في الحفاظ على الغابة التي أدركت أن الغابة توفر لها المادة الأولية للإنتاج والاهتمام بإتباع السلوك المسؤول.
- توفير الفرص للمرأة الريفية لتطوير أنشطة ريادة الأعمال. وتعتبر التعاونيات نموذج ناجح في العمل الجماعي.

- فتح الطريق أمام ريادة الأعمال ولكن أيضًا لتكرار هذا النوع من الخبرة كجزء من نهج الحفاظ على التنوع البيولوجي.
- إحداث تغييرات في المناطق الريفية. واليوم بدأت نساؤها في إنشاء وإدارة أعمال اقتصادية في البيئة الريفية.
- رفع مستوى الوعي بين السكان المحليين بإحداث آثار إيجابية داخل البيئة. وإعلامهم بالأنشطة التي تجري في المنطقة المحمية. قالت 77% من النساء أنهن يعرفن الأنشطة مقارنة بـ 68% من الرجال. (المصدر: وزارة البيئة والطاقات المتجددة)

- وفي نفس السياق، وفي إطار مشروع الشراكة بين المديرية العامة للغابات وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD)، وضمن خطة الإدارة المتكاملة لمجمع المناطق الرطبة غرباز - صنهاجة ولاية سكيكدة، **تم إحداث تعاونية فلاحية خاصة بالنساء الريفيات** تحت إسم **" السيدة الخضراء GREEN LADY** سنة 2021 لترويج التين الشوكي والمنتجات الزراعية الأخرى. وهي عبارة عن وحدة فلاحية تحويلية تديرها مجموعة من النساء الريفيات المحليات، تتكون من 17 امرأة ريفية، تديرها إمرأة، للاستفادة من كافة المزايا والفوائد الخاصة بسلسلة القيمة المرتبطة بتحويل وبيع المنتجات الثانوية المنبثقة من استغلال هذا النبات وضمان دخل لائق ومستمر لهن.

تهدف النتائج المتوقعة من هذا المشروع إلى تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي، و تحسين دخل الساكنة وتطوير نماذج الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، و كذا تطوير المساحات الطبيعية في مجمع الأراضي الرطبة في منطقة صنهاجة بولاية سكيكدة. كما ستكون وحدة الإنتاج هذه بمثابة محطة توقف للزوار الذين يقومون بالسياحة البيئية، كما سيتيح للمستفيدين تسويق منتجاتهم.
تحصلت التعاونية على معدات إنتاجية، و تم في إطار هذا المشروع، تدريب نساء التعاونية على استخدام المعدات و الآلات، و شمل هذا التدريب كل الخطوات الإنتاجية من إدخال فاكهة التين الشوكي داخل الآلة إلى غاية إنتاج الزيت. (المصدر: وزارة الفلاحة والتنمية الريفية)

- **" تطوير المشاريع الصغيرة في مجال الغابات على أساس بعض المنتجات الحرجية غير الخشبية في الجزائر (2019-2021). شراكة بين المديرية العامة للغابات ومنظمة الفاو 2021-2023:**

إن تثمين المنتجات غير الفلاحية، من خلال الترويج لسلاسل القيمة المسؤولة بيئيًا، هو أمر متاح و يعتبر فرصة للسكان المحليين من جهة وخاصة للنساء، لزيادة دخلهم وتحسين ظروفهم المعيشية، مع المشاركة في الإدارة المستدامة للموارد الغابية. وفي هذا السياق، تم تنفيذ مشروع الدعم التقني التابع لمنظمة الأغذية والزراعة "الفاو"، بالتعاون مع المديرية العامة للغابات، لدعمها في تحديد وتعزيز الفرص التي تتيحها بعض المنتوجات الحرجية غير التقليدية وخاصة إكليل الجبل والخروب والصنوبر الحجري.

سمح تنفيذ هذا المشروع بـ: تعزيز القدرات الريادية للجهات الفاعلة الذين مكنوا من إنشاء 59 مؤسسة صغيرة من بينهم **19 امرأة** نشطة؛ و كذلك تعزيز قدرات التنظيمات المهنية لمنتجي الحرجية غير الخشبية؛ و تم تسليط الضوء على الفوائد الغذائية لمنتجي الحرجية غير الخشبية والترويج لها في السياسات والبرامج الصحية والتغذية، كما تم وضع استراتيجية لترويج المنتجات غير الفلاحية، فضلا عن الأدوات اللازمة لتنفيذه. (المصدر: وزارة الفلاحة والتنمية الريفية)

وتشارك الحركة الجمعوية في التوعية للحفاظ على البيئة على المستوى الوطني، فعلى سبيل المثال، وبمناسبة إحياء اليوم العالمي للغابات، يتم تنظيم حملات تشجير واسعة بالتنسيق مع محافظة الغابات بمختلف مناطق الوطن، ونظمت "أكاديمية المرأة الجزائرية" حملات نظافة وزراعة الأشجار، وحملات تحسيسية وتدريبية في مجال الإستدامة البيئية.

- <u>الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الماضية لدمج المنظورات الجنسانية في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على التكيف البيئي والمناخي.</u>

- تعزيز الترسانة القانونية المتعلقة بالبيئة؛
- تم وضع عدة إستراتيجيات وبرامج شاركت في وضعها وتصميمها المرأة، وتساهم في تجسيدها، وتأخذ بعين الإعتبار فئة النساء الموجهة إليهن بإعتبارهن مواطنات تؤثر وتتأثر بالبيئة وتغير المناخ. نذكر منها:
  - ✓ الاستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة .
  - ✓ الاستراتيجية الوطنية للتسيير المدمج للنفايات آفاق 2035.
  - ✓ الاستراتيجية ومخطط العمل الوطنيين للتنوع البيولوجي .
  - ✓ المخطط الوطني للمناخ .
  - ✓ المخطط الوطني التنفيذي لنمط الاستهلاك والإنتاج المستدامين.
  - ✓ المخطط الوطني لأعمال البيئة والتنمية المستدامة .
  - ✓ إطلاق سنة 2023، مشروع إنجاز المخطط الوطني للتكيف مع التغيرات المناخية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية بالجزائر.
  - ✓ بالإضافة إلى المخطط الوطني لتهيئة الإقليم 2030 الذي يتضمن ضمن محاوره البعد التنموي و البيئي وترقيتهما وتحقيق إستدامتهما.
  - ✓ المخطط الوطني للوقاية ومكافحة حرائق الغابات.
  - ✓ تنصيب اللجنة الوطنية لحماية الغابات.
- لمواجهة ظاهرة التصحر التي تزداد بسبب التغيرات المناخية المهددة للأنظمة البيئية، وكذا من أجل بعث حركة التنمية الإقتصادية والإجتماعية في المناطق الريفية والنائية والتي ستعود بالمنفعة على ساكنتها نساء ورجال، تم إطلاق **مشروع السد الأخضر**، لإنجازه في الفترة ما بين 2023 و2030. تسعى الحكومة لدمج الثروة الغابية كإحدى عناصر التنمية المستدامة وستعمل على تجسيد عدة مشاريع تنموية في مناطق السد الأخضر، من خلال إعادة تأهيل المساحات الغابية وغرس الأحزمة الخضراء وتوسيع الأراضي الزراعية الرعوية، من أجل مواجهة التحديات البيئية والإجتماعية والإقتصادية، وستسمح بخلق مناصب الشغل في المناطق النائية.

كما أطلق المرصد الوطني للمجتمع المدني، في شهر مارس 2024، "شبكة الجمعيات لحماية البيئة والتغيرات المناخية"، تتكون من 50 عضو من النساء والرجال، تهدف إلى إشراك كل فعاليات المجتمع المدني الناشطة في مجال البيئة للتصدي ومواجهة مختلف التحديات، ومرافقة السلطات العمومية في مختلف البرامج التي تطلقها في مجال البيئة.

القسم الرابع: المؤسسات الوطنية والإجراءات

يرجى وصف الاستراتيجية الوطنية أو خطة العمل التي اتبعتها دولتك لتحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك اسم الاستراتيجية أو خطة العمل والفترة التي تغطيها وأولوياتها وتمويلها ومواءمتها مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك الغايات الواردة في إطار الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة.

إلتزمت الجزائر بضمان ألا يتخلف أحد عن ركب التنمية المستدامة، لاسيما الهدف الخامس الرامي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات. وإعتمدت رؤية وسياسة سليمة لتجسيد هذا الهدف، بتكريس مبدأي عدم التمييز والمساواة بين المواطنين في جل التشريعات الوطنية بما يتماشى والإتفاقيات الدولية.

وشكلت مختلف الإستراتيجيات الوطنية المعتمدة والبرامج التي تم تسطيرها سياسة متكاملة تضمن ترقية المواطن والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وإنعكس تجسيد إستراتيجيات وبرامج فاعلة قائمة على مبدأ تكافؤ الفرص، ميدانيا لتصبح المرأة فاعلا رئيسيا في المجتمع، من خلال مشاركتها القوية في المجالس المنتخبة وتوليها مناصب المسؤولية، بالإضافة إلى

تشجيعها المتواصل على التعليم والتكوين مما يزيد من فرص تواجدها في سوق الشغل وفي مختلف المجالات والميادين. والعمل على تمكينها السياسي والإجتماعي والإقتصادي والثقافي.

كما تسعى الحكومة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وترقية مكانة المرأة من خلال مخططي عمل الحكومة لسنتي 2020 و2021 الهادفين إلى إشراك المرأة في التنمية الإجتماعية والإقتصادية، بدعم إنخراطها في الحركية الإقتصادية وتشجيعها على إستحداث المشاريع المنتجة للثروة وريادة الأعمال، والتي يساهم في تجسيدهما مختلف القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية بتسخير كل الموارد المادية والمالية والبشرية اللازمة لتحقيق الأهداف المرجوة.

وتبقى الجهود متواصلة على جميع الأصعدة لدعمها وإبراز قدراتها وكفاءاتها بما يحقق المساواة الفعلية ويضمن بذلك تنمية الوطن.

- ***<u>الآليات الرسمية القائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد اعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030</u>***

تشارك مختلف مؤسسات الدولة، من القطاعات الوزارية والهيئات الوطنية، وكذا هيئات المجتمع المدني في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، كل في مجال تخصصه، وتعمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة آفاق 2030. وقد شكلت لجنة وطنية لمتابعة تجسيد خطة التنمية المستدامة 2030 على مستوى وزارة الشؤون الخارجية.

وأشرفت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، على عملية المراجعة الوطنية وإعداد التقرير الوطني بيجين +30، وتم إشراك القطاعات والهيئات التالية، من خلال عقد إجتماعات تحاورية وجمع المعطيات، وتتمثل في:

بعنوان القطاعات الوزارية:

وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، وزارة العدل، وزارة المالية، وزارة التربية الوطنية، وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة التكوين والتعليم المهنيين، وزارة الصحة، وزارة الإتصال، وزارة البيئة والطاقات المتجددة، وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، وزارة السكن والعمران والمدينة، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وزارة السياحة والصناعة التقليدية، وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة، وزارة الثقافة والفنون، وزارة الطاقة والمناجم، وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، وزارة النقل، وزارة الري، وزارة الشباب والرياضة، وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية، وزارة التجارة وترقية الصادرات، وزارة الصناعة والإنتاج الصيدلاني.

بعنوان الهيئات: الديوان الوطني للإحصائيات. قيادة الدرك الوطني، المديرية العامة للأمن الوطني.

بعنوان المجتمع المدني: المرصد الوطني للمجتمع المدني (الذي يمثل كل الجمعيات على المستوى الوطني)، أكاديمية المرأة الجزائرية، الكشافة الإسلامية الجزائرية، الجمعية الوطنية لمساندة الأشخاص المعوقين "البركة".

كما بقيت وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة في تواصل مستمر مع القطاعات والهيئات ومنظمات المجتمع المدني والتنسيق معها للحصول على البيانات اللازمة وطلب تفسيرات بخصوص بعض النقاط الواردة ضمن مساهماتهم والتي تتعلق بمضمون المحاور والأبعاد لأخذها بعين الإعتبار في التقرير.

القسم الخامس: البيانات والإحصاءات

- ***<u>أهم المجالات التي حققت فيها دولتك أكبر قدر من التقدم على مدى السنوات الخمس الماضية في ما يتعلق بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني.</u>***

في إطار تنفيذ خطة عمل الحكومة الرامية إلى وضع مخططات تنموية وطنية ومحلية فعالة، تعمل السلطات العمومية على التأسيس لقاعدة إحصائية دقيقة ومحينة، من شأنها السماح بتخطيط أنجع للسياسات العمومية وتسطير برامج تنموية تتكيف واحتياجات الساكنة بما يكفل تحسين الإطار المعيشي للمواطنين وتقديم خدمات عمومية نوعية في مستوى تطلعاتهم دعما للنهوض بالتنمية المستدامة للجميع ومواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية الراهنة، والتي لا يمكن بلوغها دون مخرجات إحصائية مضبوطة.

وتأتي أهمية البيانات الإحصائية في عملية التنمية المستدامة، خاصة في صياغة الاستراتيجيات التي تحققها، وللإحصاء دور أساسي في رصد التطور الذي تحرزه الدولة نحو تحقيق أهدافها التنموية في فترات زمنية محددة، بما يشكل صورة واضحة للمؤسسات من أجل اتخاذ القرارات وإجراء التدخلات المناسبة في مشاريع التنمية الوطنية، والاستجابة السريعة والدقيقة للظروف الطارئة. ولتحقيق ذلك، تم إنشاء آليات وطنية أسندت إليها هذه المهمة.

فبالإضافة إلى **الديوان الوطني للإحصائيات**، الذي يقوم بتوفير البيانات والإحصاءات، من خلال جمع وإستغلال البيانات من مختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات والهيئات الوطنية، بطريقة تضمن تمثيل جميع شرائح المجتمع بما في ذلك الجنسين الرجال والنساء.

- تم إنشاء "**وزارة الإحصائيات والرقمنة**" سنة 2020، تكلف بإعداد عناصر السياسة الوطنية في مجال الرقمنة وتطوير المعلومة الإحصائية وتنظيم وتعزيز المنظومة الوطنية للإحصاء، ومتابعة ومراقبة تنفيذها. والسهر على انجاز كل الأشغال الإحصائية في الميدان الإجتماعي والديمغرافي والإقتصادي والبيئي، وتحسين نوعية الإحصائيات، والمساهمة في عصرنة الإحصاء بالعمل على رقمنة المسارات الإحصائية، والعمل على تعزيز وتمتين القدرات التقنية للمورد البشري المتخصص. **(الجريدة الرسمية العدد 2000/74)**
- خلق "**محافظة سامية للرقمنة**"، في شهر سبتمبر 2023، تكلف بتصميم الإستراتيجية الوطنية للرقمنة بالتشاور مع القطاعات المعنية والمؤسسات والقطاع الإقتصادي والمجتمع المدني، ومتابعة تنفيذها. **(الجريدة الرسمية العدد 2023/59)**
- تم تنصيب "**المجلس الوطني للإحصاء**" في أكتوبر 2021 والمصادف لليوم العالمي للإحصاء، وطبقا للمرسوم التشريعي 94-01 المؤرخ في 11 يناير 1994 المتعلق بالمنظومة الإحصائية، والذي ينص على إنشاء مجلس وطني للإحصاء يعرب عن آرائه وتوصياته في السياسة الوطنية للإعلام الإحصائي التي تحددها الحكومة. كما يكلف المجلس الوطني للإحصاء بإعداد واقتراح برنامج يشتمل على التحقيقات والأشغال الإحصائية المقررة للسنة التي من شأنها أن تفيد التسجيل الإحصائي.

والجدير بالذكر أن إعادة تفعيل المجلس الوطني للإحصاء من شأنه تعزيز المنظومة الإحصائية الوطنية التي يُليها السيد رئيس الجمهورية، اهتماما كبيرا في برنامجه السياسي. كما تعد هذه الخطوة ضرورة لابد منها من أجل التمكن من حوصلة معلومات وأرقام دقيقة تمكن السلطات العليا للبلاد من رسم التوجهات السياسية الكبرى مما سيساعد على أخذ القرارات الهامة ذات الطابعين الاقتصادي والاجتماعي.

وتم تنصيب **لجان متخصصة**، كآلية لتتبع وتنسيق عمل المجلس، سواء بالنسبة للإستراتيجية الوطنية لتطوير الإحصاء أو ما تعلق بمراجعة النصوص القانونية الخاصة بالمنظومة الإحصائية وتحيينها، بما تستدعيه مواكبة الإحتياجات الوطنية والتطورات الدولية، بالإضافة إلى التفكير في وضع الأولويات بالنسبة للعمليات الإحصائية الواجب تنفيذها.
كلفت هذه اللجان أساسا، بإعداد إستراتيجية وطنية لتطوير الإحصاء؛ مراجعة النصوص القانونية الخاصة بالمنظومة الإحصائية وتحيينها بما تستدعيه مواكبة الإحتياجات الوطنية والتطورات الدولية؛ وضع أولويات بالنسبة للعمليات الإحصائية الواجب تنفيذها على المدى القصير والمتوسط.

- **تم وضع حيز الخدمة العديد من التطبيقات والمنصات الإلكترونية، فقد تم إطلاق البوابة الحكومية للمرافق العمومية في مختلف القطاعات الوزارية والهيئات التي تضم 352 خدمة إلكترونية.**
- يقوم الديوان الوطني للإحصائيات بتنظيم دورات تكوينية وورش عمل لتطوير مهارات وقدرات الموظفين في مجال الإحصاءات، كما يقوم بإستعمال الأساليب والمنهجيات الموصى بها حسب معايير دولية لضمان جودة البيانات وموثوقيتها، مما يساعد في تحسين إستخدام الإحصائيات في صنع القرارات.

- ***أولويات دولتك لتعزيز الإحصاءات الجنسانية الوطنية خلال السنوات الخمس المقبلة.***

التحضير لإعداد الإستراتيجية الوطنية للتحول الرقمي 2024-2029، من قبل المحافظة السامية للرقمنة، بالتشاور مع القطاعات الوزارية والمؤسسات والقطاع الإقتصادي والمجتمع المدني.

المؤشرات الجنسانية التي وضعتها دولتك ضمن أولوياتها لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة

تشمل هذه المؤشرات عدة جوانب، تتمثل في:

- نسبة المشاركة السياسية، تقيس حصة النساء في المناصب السياسية والوظائف الحكومية، مثل المجالس التشريعية والحكومة.
- التعليم: نسبة الفتيات والنساء الملتحقات بالمدارس في جميع الأطوار التعليمية، ومعدلات القراءة والكتابة والتعليم العالي.
- الصحة: تشمل خدمات الرعاية الصحية عامة، والصحة الإنجابية، معدلات المواليد ونسبة الولادات، وفيات الأمهات والرضع، .....).
- العنف الممارس ضد النساء والفتيات: تشمل عدد النساء والفتيات المعنفات بكل أنواعه.
- النساء في سوق الشغل: تقيس نسبة النساء اللاتي يشاركن في سوق العمل، نسبة البطالة ... .. .
- نسبة الفقر.
- عدد ونسبة النساء المستفيدات من القروض المصغرة لإنجاز مشاريع إقتصادية مصغرة، عدد النساء التاجرات، ....

للإشارة، فقد أعدت الجزائر سنة 2019، تقرير طوعي حول تجسيد أهداف التنمية المستدامة، يضم مختلف المؤشرات المذكورة أعلاه، مبرزا مختلف الإستراتيجيات والبرامج التي عكست التقدم المحرز في تجسيد أهداف التنمية للنهوض بالمرأة.

- ***تصنيفات البيانات التي توفرها المسوحات الرئيسية في دولتك:***
  - ✓ الموقع الجغرافي؛

- ✓ الدخل؛
- ✓ الجنس (ذكر/أنثى)؛
- ✓ العمر؛
- ✓ التعليم؛
- ✓ الحالة الإجتماعية؛
- ✓ العمل؛
- ✓ السكن.
- ✓ وغيرها.

القسم السادس: الاستنتاجات والخطوات القادمة

يرجى تقديم من صفحة إلى صفحتين في التقرير السردي لتناول النقاط الرئيسية المستخلصة من المراجعة، بما في ذلك تقديم أفكار بشأن:

- الدروس المستفادة من عملية المراجعة وكيفية تطبيقها للتغلب على التحديات الجارية واللاحقة التي تواجه تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات في دولتك
- الإجراءات ذات الأولوية لتسريع تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة عمل عام 2030، وبالأخص كجزء من عقد العمل من أجل التنمية المستدامة

من خلال عملية المراجعة وجمع المعطيات والبيانات لإعداد هذا التقرير الوطني، نلتمس وجود إرادة سياسية قوية في النهوض بجميع أفراد المجتمع لاسيما المرأة، وزيادة الوعي العام للقيمة المضافة لها في المجتمع، نظرا لمثابرتها في جميع الظروف والأوقات، وإثبات جدارتها في تجاوز الأزمات، ومساهمتها القيمة في التنمية، وذلك من خلال حقل الإصلاحات المفتوح والديناميكية الواسعة المشهودة على جميع الأصعدة، إنعكست في عمل ونشاط جميع مؤسسات وأجهزة الدولة وكل الفواعل في المجتمع، سعيا لتحقيق الرفاه للجميع دون تمييز وصولا إلى التنمية المستدامة المرجوة آفاق 2030.

وقد سجلت وضعية المرأة في المجتمع، من خلال المعطيات المتوفرة، تقدما ملحوظا من حيث المساواة والتمكين في مختلف المجالات. ويعتبر كل ما ذكر في هذا التقرير، جزء من الإنجازات العديدة والنشاطات الكثيرة المنجزة في عدة مجالات، والتي لم يتم إدراجها إحتراما وتقيدا بالمذكرة التوجيهية لمنظمة الإسكوا، والأسئلة التوجيهية المحددة للمجالات والمحاور مضمون التقرير.

وتعتزم الدولة مستقبلا، على مواصلة مساعيها في ترقية المرأة وإدماجها وإشراكها في تنمية البلاد، من خلال:

- مواصلة تعزيز حقوق المرأة بتطوير التشريعات والقوانين الوطنية وتحيينها بصفة مستمرة بما يضمن إستفادتها من هذه الحقوق في جميع المجالات.
- مواصلة تجسيد البرامج الرامية للتكفل بالفئات الهشة من المجتمع لا سيما المرأة.
- مواصلة تطوير سياسة التعليم والتكوين للفتيات والنساء ومواكبة التغيرات الحاصلة لاسيما التكنولوجية منها، بإعتبارهما السبيل لبناء المستقبل والتمكين والتنمية.

- تعزيز التمكين الإقتصادي للمرأة من خلال دعم ولوجها إلى عالم الشغل ورفع نسبة تواجدها في سوق الشغل، وتشجيع سياسة التشغيل الذاتي من خلال تطوير الآليات والمؤسسات التمويلية وتعزيز الإجراءات التسهيلية والتحفيزية لتشجيع النساء على الإبتكار وخلق مشاريع ونشاطات إقتصادية مدرة للدخل ودخول عالم المقاولاتية في مختلف المجالات تعود بالمنفعة على المستوى الفردي والجماعي بتحسين مستواهم المعيشي وظروفهم المادية ولعائلاتهم وتساهم في التنمية المحلية والوطنية.
- مواصلة دعم المرأة الريفية لاسيما في المناطق النائية والبعيدة على جميع الأصعدة.
- العمل على ترقية التمثيل السياسي للمرأة.
- دعم وتعزيز العمل مع المجتمع المدني بصفته شريكا فعالا في التنمية المحلية والوطنية.

خاتمة

يمثل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مسعى جماعيًا وتنظيميًا يجب أن يتقاسمه الجميع وفي كل المستويات، وعملا متواصلا من أجل إحراز التقدم. ويهدف عمل الحكومة، من خلال مسعى عملياتي ومنسق، إلى تجسيد عمليات تستجيب بشكل دقيق وملائم لتطلعات السكان على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي.

الآليات الوطنية المساهمة في إعداد التقرير الوطني بيجين 30

بعنوان القطاعات الوزارية

1. وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج
2. وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية
3. وزارة العدل
4. وزارة المالية
5. وزارة التربية الوطنية
6. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
7. وزارة التكوين والتعليم المهنيين
8. وزارة الصحة
9. وزارة الإتصال
10. وزارة إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة
11. وزارة البيئة والطاقات المتجددة
12. وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
13. وزارة الفلاحة والتنمية الريفية
14. وزارة السكن والعمران والمدينة
15. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف
16. وزارة السياحة والصناعة التقليدية
17. وزارة الثقافة والفنون
18. وزارة الطاقة والمناجم
19. وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية
20. وزارة النقل
21. وزارة الشباب والرياضة
22. وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية
23. وزارة التجارة وترقية الصادرات
24. وزارة الصناعة والإنتاج الصيدلاني
25. وزارة الري

بعنوان الهيئات الوطنية

26. قيادة الدرك الوطني
27. المديرية العامة للأمن الوطني
28. الديوان الوطني للإحصائيات.

بعنوان المجتمع المدني

- المرصد الوطني للمجتمع المدني
- أكاديمية المرأة الجزائرية
- الكشافة الإسلامية الجزائرية
- الجمعية الوطنية لمساندة الأشخاص المعوقين "البركة".

الملاحق

الترسانة القانونية: بعض التشريعات الهامة

- مرسوم رئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020 يتعلق بإصدار تعديل دستوري المصادق عليه في استفتاء 01 نوفمبر 2020، في الجريدة الرسمية رقم 82.
- الأمر رقم 21-01 مؤرخ في 10 مارس سنة 2021، يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.
- قانون رقم 15-19 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات.
- القانون رقم 24-01 المؤرخ في 11 فيفري 2024 يتضمن تدابير خاصة للحصول على النفقة.
- القانون رقم 23-04 المؤرخ في 07 ماي 2023 المتعلق بالوقاية من الاتجار بالبشر ومكافحته.
- القانون العضوي رقم 23-19 المؤرخ في 02 ديسمبر 2023 يتعلق بالصحافة المكتوبة والالكترونية.
- القانون العضوي رقم 23-14 المؤرخ في 27 أوت 2023 المتعلق بالإعلام.
- القانون رقم 22 -23 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022 يتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي.
- القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار.
- المرسوم التنفيذي رقم 22-70 المؤرخ في 10 فيفري 2022 المحدد لشروط وكيفيات الإستفادة من منحة البطالة ومبلغها وكذا إلتزامات المستفيدين منه.
- القانون رقم 20-05 المؤرخ في 28 أفريل 2020، المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية.
- القانون رقم 18-11 المؤرخ في 02 جويلية 2018 المتعلق بالصحة.
- القانون رقم 15-12 المؤرخ في 15 يوليو 2015 يتعلق بحماية الطفل.
- القانون رقم 10-12 المؤرخ في 29 ديسمبر 2010 يتعلق بحماية الأشخاص المسنين.
- القانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أوت 2009 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها.
- القانون رقم 02-09 المؤرخ في 08 ماي 2002 يتعلق بحماية الأشخاص المعوقين و ترقيتهم.
- القانون رقم 08-04 المؤرخ في 23 جانفي 2008 يتضمن القانون التوجيهي التربية.
- القانون رقم 08-07 المؤرخ في 23 فيفري 2008 يتضمن القانون التوجيهي للتكوين المهني.
- القانون رقم 22-22 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022 المتمم للأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي للوظيفة العمومية.
- القانون رقم 22-16 المؤرخ في 20 جويلية 2022 يتمم القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل.
- المرسوم التنفيذي رقم 14-214 المؤرخ في 30 جويلية 2014 يضبط الكيفيات المتعلقة بتخصيص مناصب العمل وتحديد الاشتراك المالي ومنح الإعانات قصد تهيئة وتجهيز مناصب العمل للأشخاص المعوقين.
- المرسوم التنفيذي رقم 08-307 المؤرخ في 27 سبتمبر 2008 يتعلق بالخلايا الجوارية للتضامن.
- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 07 أكتوبر 2019 يحدد كيفيات توظيف الأشخاص المعوقين في المؤسسات والإدارات العمومية و الهيئات العمومية الخاصة.
- قرار مؤرخ في 01 فيفري 2017 يحدد قائمة الاعانات العينية الاجتماعية المنزلية والصحية لفائدة الأشخاص المسنين والمتكفلين بهم.

الوثائق:

- بيان السياسة العامة للحكومة لسنة 2023.

الهيئات الجديدة:

- المجلس الأعلى للشباب، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 21-416 مؤرخ في 27 أكتوبر 2021، يحدد مهام المجلس الأعلى للشباب وتشكيلته و تنظيمه و سيره.
- المرصد الوطني للمجتمع المدني بموجب المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المؤرخ في 12 أفريل 2021.
- وسيط الجمهورية بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-45 المؤرخ في 15 فبراير 2020.

بعض المؤشرات الرقمية التي تعكس تطور تقدم النساء والفتيات في مختلف المجالات

❖ التربية والتعليم

- **نسبة الفتيات المسجلات في المراحل التعليمية الثلاث:**

السنوات	المجموع	منهم إناث	نسبة الاناث
2021/2020	10142437	5002575	%49,32
2022/2021	10574373	5230937	%49,47
2023/2022	10900979	5418574	%49,71

المصدر: وزارة التربية الوطنية

- **تطورنسب النجاح العامة ونسب نجاح الإناث في شهادة البكالوريا:**

الدورة	2021	2022	2023
نسبة النجاح الوطنية	%61,17	%58,75	%50,63
نسبة نجاح الفتيات من مجموع الفتيات اللاتي اجتزن الامتحان	%66,93	%64,26	%54,40
نسبة الإناث الناجحات من المجموع العام للناجحين	%66,64	%66,59	%66,64

المصدر: وزارة التربية الوطنية

- **تطورالنجاح النوعي في شهادة البكالوريا:**

الدورة	2021	2022	2023
عدد الناجحين بتقدير	117610	116444	134405
نسبة الإناث من مجموع الناجحين بتقدير	%69,16	%69,49	%67,72

المصدر: وزارة التربية الوطنية

- الهياكل المدرسية الإبتدائية:

	عدد الابتدائيات خلال السنة الدراسية 2022-2023	عدد الابتدائيات خلال السنة الدراسية 2023-2024	الابتدائيات المسلمة حديثا السنة الدراسية 2023-2024
المدارس الابتدائية	20014	20437	423 مدرسة ابتدائية

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

	سنة 2022	سنة 2023
عدد الحافلات المخصصة للنقل المدرسي	16650	18555

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

	سنة 2022	سنة 2023
عدد المطاعم المدرسية والقاعات المهيأة للإطعام المدرسي	16690	17046
عدد التلاميذ المستفيدين	3.7 مليون تلميذ وتلميذة	4.8 مليون تلميذ وتلميذة

المصدر: وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

❖ التعليم العالي

السنة الجامعية	2020-2021	2021-2022	2022/2023
الذكور	137 252	132 731	135 976
الاناث	272 503	255 344	236278
المجموع	409755	388075	372254
نسبة تخرج الإناث	67%	66%	63%

المصدر: وزارة التعليم العالي

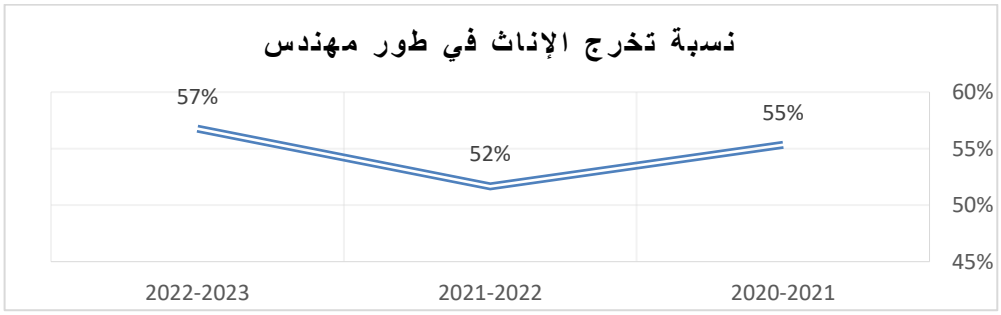

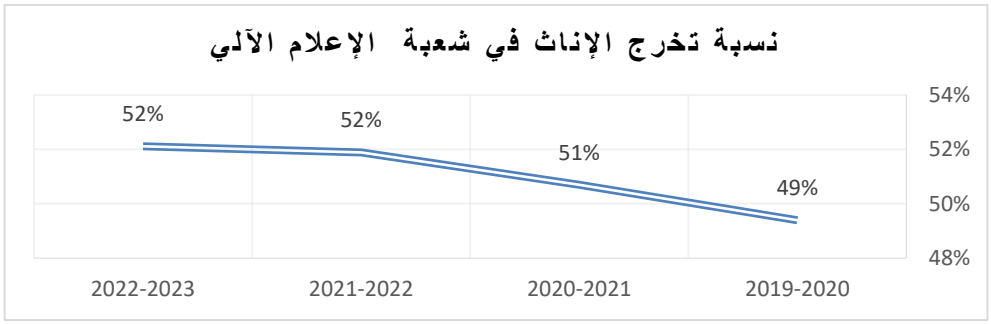

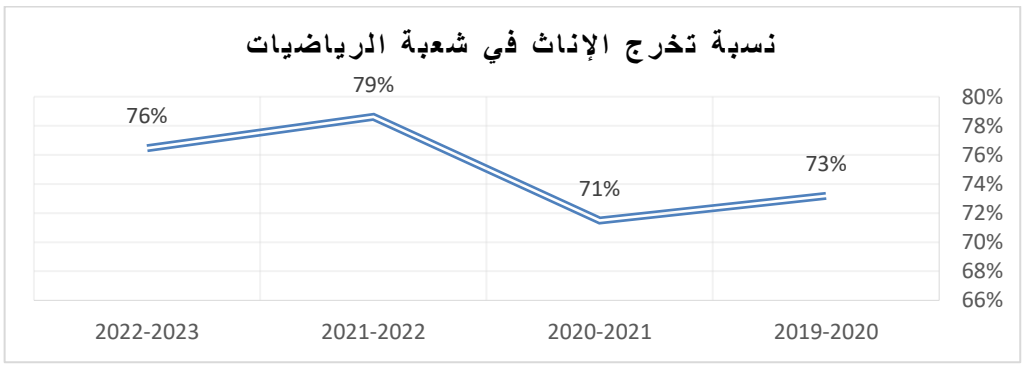

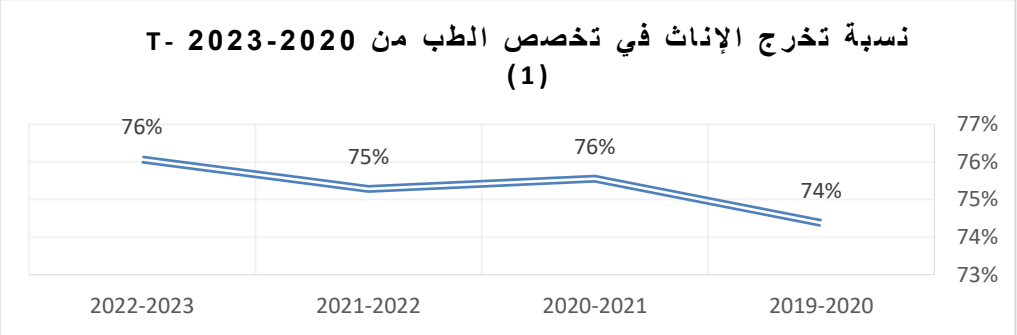

المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

❖ السكن

1- نسبة شغل السكن :

السنة	2020	2021	2022	2023
نسبة شغل السكن	4,44	4,43	4,32	4,25

المصدر: وزارة السكن

2- نسبة السكان الذين يمكنهم الحصول على الخدمات الأساسية (جميع السكنات المنجزة):

- في 2023 بلغت نسبة ربط السكنات بشبكات التزويد بمياه الشرب (98%)؛
- نسبة الربط بشبكات الصرف الصحي(92%)؛
- نسبة الربط بالكهرباء(100%) والغاز(70%).

المصدر: وزارة السكن

❖ إستخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال (إحصائيات 2021)

- بلغ عدد الأسر المشتركة في شبكات الهاتف الثابت، 4.460.711 مليون.
- عدد المشتركين في شبكات الهاتف النقال 3G و 4G، 45.839.178 مليون.
- العدد الإجمالي للحسابات الجارية البريدية، ما يفوق 23 مليون. وعدد الحسابات المفتوحة للنساء، 540.072 حساب بريدي جاري، بزيادة تقدر بـ 22 بالمئة مقارنة بسنة 2020.

المصدر: وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

❖ جدول يتضمن تطور التكفل بالأطفال المعوقين على مستوى مؤسسات التربية والتعليم المتخصصة حسب الجنس

للسّنوات الدّراسية2020-2021/2021-2022/2022-2023/2023-2024

	السنة الدراسية 2020 - 2021			*السنة الدراسية 2021- 2022*			*السنة الدراسية2022- 2023*			*السنة الدراسية2023- 2024*		
	عدد	أنثى	نسبة	عدد	أنثى	نسبة	عدد	أنثى	نسبة	عدد	أنثى	نسبة

المؤسسة	الأطفال		تمدرس الإناث	الأطفال		تمدرس الإناث	الأطفال		تمدرس الإناث	الأطفا ل		تمدرس الإناث
المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال المعوقين ذهنيا	17.375	5.707	% 32,85	**17.860**	**5.881**	**%32,93**	19.028	7.985	**% 41,96**	19.650	7.229	**% 36,79**
المراكز النفسية البيداغوجية للأطفال المعوقين حركيا	462	157	**%33,99**	462	**154**	**% 33,33**	620	215	**% 34,68**	612	238	**% 38,88**
مدارس الأطفال المعوقين سمعيا	3.262	1.346	**% 41,26**	3.408	**1.414**	**% 41,49**	3.830	1.641	**% 42,85**	3.767	1.636	**% 43,43**
مدارس الأطفال المعوقين بصريا	1.490	576	**% 38,66**	1.129	**452**	**% 40**	1.196	475	**% 39,71**	1.182	459	**% 38,83**
المجموع	22.589	**7.786**	**% 34,47**	22.859	**7.901**	**% 34,56**	24.674	**10.316**	**%41,81**	25.211	**9.562**	**% 37,93**

جدول يتضمن تطور التكفل التلاميذ المتكفل بهم على مستوى الأقسام الخاصة حسب نوع الاعاقة للسنوات الدراسية 2020-2021/2021-2022/2022-2023/2023-2024

	السّنة الدراسية 2020-2021				السّنة الدراسية 2021-2022				السّنة الدراسية 2022-2023				السّنة الدراسية 2023-2024			
نوع الاعاقة	عدد الأقسام	عدد الأطفال	عدد الإناث	نسبة الإناث	عدد الأقسام	عدد الأطفال	عدد الإناث	نسبة الإناث	عدد الأقسام	عدد الأطفال	عدد الإناث	نسبة الإناث	عدد الأقسام	عدد الأطفال	عدد الإناث	نسبة الإناث
إعاقة ذهنية خفيفة	**972**	4950	1519	%31	**1065**	6804	2387	%35	**1194**	7377	2565	%35	**1304**	8.049	2.777	**% 34**
إعاقة سمعية		1032	460	%45		1199	522	% 44		1286	565	%44		1.423	613	**%43**
إعاقة بصرية		17	3	%18		/	/	/		15	7	%47		30	12	**% 40**

نتائج الإمتحانات النهائية الرّسمية للتلاميذ ذوي الإعاقة دورة 2023

الإمتحانات النهائية الرسمية	نسبة النجاح الكلية	نسبة نجاح الفتيات
السنة الرابعة متوسط	% 81,45	% 76,37
البكالوريا	% 42,40	% 44,74

المصدر: وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة